




الدكتور محمد عماره



دار الشروق



كتاب الحبيب الكندي





الطبعة الثانية

١٤٠٨ - ١٩٨٨ م

جامعة جنوب الصحراء المتقدمة

دار الشروق

الناشرة في مصر - المغرب - فلسطين - سوريا - الأردن - تونس - الجزائر - النيجر
SHOROK INTERNATIONAL LTD. 380310 REGENT STREET, LONDON W1, U.K. TEL: 0171 274324, TELEX: SHOROK 267729

الدكتور محمد عماره

الكتاب
الحربي العربي

دار الشروق

لماذا هذه الطبعة الجديدة؟ ..

في واقعنا الفكري المعاصر ، كثيرة هي القضايا الحيوية والمحورية الجذرية باستقطاب اهتمامات العلماء والباحثين والقراء على حد سواء ! ..

● فنحن في مواجهة خطير «السلفية - النصوصية» ، الذي ينكر للعقل والعقلانية ، ويتعبد بظواهر النصوص ، حتى ما تعلق منها بواقع تاريخ السلف وتجاربهم البشرية واجتهداتهم الإنسانية .. أمام هذا الخطير ، نجد أنفسنا أحوج ما نكون إلى بعث «العقلانية الإسلامية» ، التي تسعى على قدمين ، وتطير بمناحين ، هما : «العقل» و«النقل» ، باعتبارهما الدليلين المتأخرين اللذين خلقهما خالق واحد ، هو الله - سبحانه وتعالى - ، لترشيد وهداية الإنسان ...

● ونحن في مواجهة «حركة التغريب» ، التي تسعى إلى تغريب عقل الأمة وطراطئ عيشها وأنماط سلوكها ، نواجه خطيراً تعنى سيادته استلال هوية الأمة وتميزها الحضاري ، وقطع سلسلة تواصلها المعرف مع تراث الآباء والأجداد .. وبعض هذا الاستلال متمثل في دعوة «المغربين» إلى القط الغربي في العقلانية ، تلك التي لا تقيم للنقل وزناً ، ولا مكان للوحي فيها ، ولا التزام لها بشريعة السماء ..

ولذا كانت «عقلانية الغرب» ، المتنكرة «للنقل - الوحي» ، هي واحدة من أسلحة «التغريب» وأدوات «الاستلال الحضاري» ، فإن «السلفية - النصوصية» ، المتنكرة «للعقل» ، لا تقل خطيراً .. لأنها ، هي الأخرى ، أداة للتخلف ، نقل عزم الأمة ، وتجهض إمكانات النهضة والتقدم الكامنة فيها ..

وليس سوى «العقلانية الإسلامية» ، المتميزة سلحاً تواجه به أمتنا ذلك الخطير الوارد من «السلف : المملوكي - العثماني» ومن «السلف : اليوناني - الغربي» ، والمغريب عن النهج

الوسطى لحضارتنا ، الذى جعل لعقلنا ميزة الجمع بين « العقل » و « النقل » في فقه الدين وتجديده .. وفي فقه الواقع وتطوره إلى الأمام ..

* * *

● وكذلك الحال أمام مبحث « حرية الإنسان » ...

فالأطروحات الفكرية التي تجوب بها الساحة الثقافية متعددة ، ومتضاربة هي الأخرى .. فـ « السلفية - النصوصية » تشنل ، « بالجبر والجبرية » ، فعاليات الإنسان ، فتتهم في تأييد وتاييد التخلف السائد في عالم الإسلام

ومذاهب « العرب » في الحرية ، قد أفقدت الإنسان توازنه واتزانه ، وذلك عندما حولته إلى حيوان مادي .. أو فرد متعالٍ ... أو مغترب ، بسبب المادية والإلحاد ، عن الكون الذي يعيش فيه

وليس سوى مذهب الإسلام في « الحرية الإنسانية » سبيلاً للخروج من هذا المأزق الذي دفعنا إليه « السلفيون - النصوصيون » و « المتغربون » ...

فالإنسان ، على طريق « الحرية الإسلامية » : حر مختار ، سواء أكان فرداً ، أو مواطناً ، أو لبنة في الأمة أو إنساناً في الأسرة الإنسانية الكبرى ...

لكن حريته هذه لا تجعل منه - كما هو الحال في الحضارة الغربية - السيد الوحيد في الكون ، والأمر المطاع في الوجود ... فهو حر باعتباره الخليفة عن الله - سبحانه وتعالى - في عمارة الكون وسياسة الدولة وتنظيم المجتمع وترقية العمran ... فلا هو بالسيد الوحيد ، حتى يطغى ويتجبر وينخرج عن إطار الشريعة .. وأيضاً فإنه ليس الكل المهمل المدوم الإرادة سواء بـ « الجبر والجبرية » أو بـ « الفناء في الله » - على نحو ما ذهبت إليه الحضارات والمذاهب التي تصوّفت وتعبدت بتعديل الجسد وإفناء الإنسان في الله ! ..

● وإذا كانت تلك هي أهمية هذا المبحث من مباحثنا الفكرية .. فإن الكشف عن أصلية هذا المبحث في تراثنا الفكرى ، هو أمر لا يقل عن ذلك في الأهمية والخطر ... ذلك لأن الكشف عن أصلية هذا المبحث - مبحث حرية الإنسان - في تراثنا الحضارى ، فضلاً عن أنه سلاح في معركة استخلاص حرية إنساننا المعاصر من براثن الاستبداد الع资料ى القاتل ! .. فإنه ردٌّ بليغ على « المتغربين » وسادتهم - من خبيث المستشرقين - الذين

حاولوا ومحاولون سلب أمتنا أسباب المجد ومؤهلات الكبراء المشروع ، تكريساً للهزيمة النفسية ، التي رأوها السبيل لتأييد الهزيمة العسكرية التي أصابتنا بها الغزو الاستعماري الغربي في العصر الحديث ..

* * *

فالحدث ، إذا ، عن هذه «المباحث التراثية» ، هو إدارة عصرية للصراع الفكري القائم اليوم على قدمِ وساق حول النهضة المشودة والمأمولة لأمتنا العربية الإسلامية ... وبقدر أصالة هذه المباحث وتأصيلها تكون فعاليتها كإسهام ذي وزن وتأثير في بلورة المشروع الحضاري الذي لا بد من صياغته دليلاً للنهضة التي تكفل للأمة مواجهة التحديات التي فرضها ويفرضها عليها أعداؤها الكثيرون ! ..

ولذا كانت «النهضة» هي سهل أمتنا كى تتجاوز «التخلف» ، وتفلت من قيد «التبعة» ، وتغير «الواقع البائس» الذي تعيش فيه .. فإن محور هذه «النهضة» وعمودها المقرى ، وصانع «مشروعها الحضاري» ، وواضعه في الممارسة والتطبيق هو :

الإنسان : الحر... والعقلاني... والمسلم ... ولصياغة هذا الإنسان ، المتمم للمنابع الجوهرية والنقدية والمشرقية في تراثنا الحضاري ... والمفتوح - من موقع الرشد المستقل - على كل الحضارات ، دونما جمود وإنغلاق ، أو تبعية وذويان في الآخرين .. لصياغة هذا الإنسان نقدم للباحثين والقراء هذه الطبعة الجديدة من هذا الكتاب ..

والله من وراء القصد ، منه نستمد العون والتوفيق والسداد ،

ربيع الثاني سنة ١٤٠٦ هـ.

يناير سنة ١٩٨٦ م.

القاهرة

دكتور
محمد عمارة

مقدمة

قضية «الحرية الإنسانية» ، والموقف من الإنسان ، أمْجَرْ هو في فعله أم مختار؟ ... من القضايا التي شغلت المفكرين المسلمين منذ عهد العرب المسلمين بالجدل والتاليف والتدوين ومن ثم فهى قد شغلت حيزاً كبيراً في الآثار الفكرية والخطوبات والمطبوعات التي تمثل التراث العقائدي عند العرب والمسلمين .

وعلى الرغم من قدم التاريخ الذى بدأ فيه المفكرون العرب المسلمين ببحث هذه المشكلة فلقد ظلت ، ولا تزال قائمة مثارة ، فضلاً عن أنها قد اتخذت الآن أبعاداً أكثر ، واتسعت آفاق مباحثها أكثر من ذى قبل ، كل ذلك لأنها قضية ومشكلة تتعلق بالإنسان وعلاقاته بالمجتمع والكون ، وبسبب من ديمومة هذه العلاقات وتعقدتها ، بل ونحو درجة التعقد هذه فلقد ظلت هذه القضية حية مثارة ، ومثيرة للبحث والجدل حتى الآن .

وهذه المشكلة لم تكن قد ياماً موضوعة تحت مصطلحات «الحرية» و«الاستبداد» ، وإنما كانت موضوعة تحت مصطلحات «الجبر» و«الاختيار» .. أى أن مصطلحات هذا البحث قد أصابها التطور والتغير كما أصابه أسبابه وقضاياها .. ولقد كانت معايرة مصطلحات الأمس ل المصطلحات اليوم من الأسباب التي دفعت بعض الباحثين إلى الخطأ ، فغضوا من شأن مباحث العرب المسلمين في هذا الميدان ، وحاولوا تجريد تراثهم من شرف البحث في موضوع «الحرية الإنسانية» ، عندما قالوا : إنه لم يحدث في الإسلام أطلاقاً أن عقدت صلة بين «الاختيار» (كمشكلة كلامية) و«الحرية» بوجه عام ، وكذلك لم يعتبر الاختيار جانباً من جوانب الحرية ، بل ظل مصطلحاً محدوداً ، بل وجُرد من قوته الكامنة ، وذلك بالاتجاه الذي اتخذه علماء الكلام المسلمين حول مشكلة حرية الارادة ، فقد قصرت حرية الارادة الإنسانية ، في

الغالب ، على المقدرة على الاختيار بالنسبة لواقف فردية^(١) .

وفي فضول هذه الدراسة التي تتعرض ، ضمن ما تعرض ، للأبعاد والآفاق الكثيرة والرحبة والمتعددة التي وصلت إليها مباحث هذه القضية عند أسلافنا القائلين بالحرية والاختيار – دون أن تحد من قدرتهم أو تحدد لهم آفاقهم بمصطلحات «الجبر» و«الاختيار» – في هذه الفضول الرد على مثل هذه الدعاوى التي رددوها بعض الباحثين من أمثل «فرانزروزنثال» ..

ذلك أن تغير المصطلحات المبحث لا يصح أن يكون مبرراً للحكم بتغير المصادر التي وضعت تحت هذه المصطلحات ، خصوصاً إذا نحن علمنا أن مصطلح «الاختيار» قد يعني عند أسلافنا هؤلاء ، ضمن ما يعني ، الدلالات على «كون الفاعل بمحض إِن شاء فعل» ، وإن لم يشأ لم يفعل^(٢) .. وأن من معنى «الحرية» (Liberty) في القانون : «القدرة على تحقيق فعل أو امتناع عن تحقيق فعل دون خضوع لأى ضغط خارجي» وأن هذا المعنى يأتي في مقابلة المعنى الذي يؤدي إليه مصطلح «ضرورة» و«جبرية» ، وأن معنى «حرية الاختيار» (Free will) هي «قدرة الإنسان على اختيار أفعاله» ، وأن المدرسيين والمديكارتيين يطلقون مصطلح «حرية الاستواء أو عدم الاكتزاث» (Liberty of indifference) «على تساوى الامكان في الفعل وعدم الفعل»^(٣) وهي استخدامات حديثة تقطع بقيام الصلة الوثيقة بين مصطلحي «الاختيار» و«الحرية» ، وتجعل من الثاني البديل المعاصر لشبيه القديم .

كما أن مصطلح «الجبر» ، وهو الذي يعني في مباحث أسلافنا العرب المسلمين الحكم على الإنسان بأنه «بمنزلة الجبار» ، لا إرادة له ولا اختيار... لا قدرة للعبد أصلاً ، لا مؤثرة ولا كاسبة ، بل هو بمنزلة الجمادات ..^(٤) ، قد ارتبط في لغة العرب ، حتى قبل الإسلام بمعنى «الاستبداد والاستعباد» ، فلقد كانوا يسمون الحكم الجائر المستبد «بالجبرية» ، أو الجبارية ، والحاكم فيه بالجبار» ، ويشهد لذلك قول الرسول – عليه الصلحة والسلام – للرجل الذي ارتعد في حضرته : «هون عليك ، فما أنا بملك ولا جبار !!» ، وقول على

(١) فرانزروزنثال (المفهوم الإسلامي للحرية قبل القرن التاسع عشر) ص ١٦ . طبعة «لندن» الإنجليزية ١٩٦٠ .

(٢) التهانوي (كتشاف اصطلاحات الفنون) ص ٤١٩ . طبعة كلكتة بالمحمد ١٨٩٢ م .

(٣) المعجم الفلسفي . مادة «حرية» . وضع الأستاذة : يوسف كرم ، د . مراد وهبة ، يوسف شلاله ، طبعة القاهرة ١٩٦٦ م .

(٤) كشف اصطلاحات الفنون . ص ١٩٩ ، ٢٠٠ .

أبن أبي طالب ، يستحث قومه لقتال معاوية بن أبي سفيان وصحبه : « سيروا إلى قوم يقاتلونكم كيما يكونوا جبارين ، يتخذهم الناس أربابا ، ويتخذون عباد الله خولاً وما لهم دولا »^(٥) .. وهو وصف لنظام معاوية شبه الملكي ، الذي رأى فيه على بن أبي طالب ، ومن بعده « المعتزلة » ، والقائلون بالعدل والتوحيد عموما ، نظاماً « استبداديا » .. بل وأرخوا به وبظهور استبداده لنشأة « الجبر » وظهوره في الفكر والحياة العربية الإسلامية ، عندما قالوا : أن « أول من قال بالجبر وأظهره .. معاوية .. وأنه أظهر أن ما يأتيه بقضاء الله ، ومن حلقه ليجعله عذرا فيما يأتيه ، ويوهم أنه مصيبة فيه ، وأن الله جعله إماماً وولاه الأمر . وفشا ذلك في ملوك بني أمية »^(٦) .

وكذلك قول الشاعرة العربية المسلمة « هند بنت زيد » الأنصارية في معاوية عندما قتل « حُجر بن عدی » :

تجبرت الجبار بعد حُجر وطاب لها « التورنق » و« السدير »
وقول شاعر الخوارج في « ابن زياد » ، أحد رجالات الدولة الأموية ، وفي هرويه من حرب الخوارج :

يارب جبار شديد كلبه قد صار فيما تاجه وسلبه^(٧)
وهذه الاستخدامات ليست وليدة المجتمع الإسلامي والحياة الإسلامية ، بل هي أسبق من ظهور الإسلام .. و« الفراء » يعلق على قول الله - سبحانه - : (وما أنت عليهم بجبار)^(٨)
فيقول : أى « لست بسلط ، جعل الجبار في موضع السلطان ، من الجبرة » ثم يستطرد ليحكى عن « المفضل » ، الشاعر الباهلي ، قوله :

و يوم الحزن إذ حشدت معد وكان الناس إلا نحن دينا
عصينا عزمه الجبار حتى صبحنا الجوف ألفا معلنينا
ثم يفسر لنا معنى « الجبار » فيقول : « أراد بالجبار (الملك) المندر ، لولاته .. »^(٩) .

(٥) د. ضياء الدين الرئيس (النظريات السياسية الإسلامية) ص ١٠٠ - ١٠٢ . طبعة القاهرة الثالثة ١٩٦٠ م.

(٦) القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني (المغني في أبواب التوحيد والعدل) ج ٤ . ص ٨ . طبعة القاهرة .

(٧) النظريات السياسية الإسلامية . ص ١٠٠ - ١٠٣ .

(٨) سورة ق : ٤٥ .

(٩) معان القرآن ، للفراء ، الجزء الثالث ، مخطوط مصور بدار الكتب المصرية (ب تفسير ٢٤٩٨٧) اللوحة ٥٠ .

وكل ذلك يؤكد العلاقة الوثيقة بين «الجبر» و«الاستبداد» ، ومن ثم العلاقة الوثيقة بين «الاختيار» و«الحرية» .. ويحمل هذا البحث متعلقاً بصيغة البحث الذي يعالج «حرية الإنسان» .

* * *

ويتصل بقضية المصطلحات التي عولج هنا البحث تحتها قدماً ، معالجة المترلة ، بوجه خاص ، والقائلين «بالعدل والتوحيد» بوجه عام ، لهذا البحث تحت «أصل العدل» .. أحد الأصول الخمسة التي اجتمعوا من حولها وأجمعوا على الإيمان بها تميّزاً لمرتضى فرقهم وتيارهم الفكري عن غيره من التيارات .. وهم قد خصوه بهذه التسمية لأنهم قد عالجوا هنا البحث انطلاقاً من موقع البحث في علاقة الإنسان بالذات الإلهية ، وتحديد الحدود الفاصلة بين فعل الخالق وفعل الخالق ، وقضية الجزاء والثواب والعقاب ، فرأوا أن في القول «بجبرية» الإنسان نفياً للعدل عن الذات الإلهية ، ونسبة الجور إلى الله - تزه عن ذلك - لأن في حساب الإنسان ومثوابته وعقابه على أعماله هو مجرّد على اتياها جوراً لا محالة ، إذ فيه تكليف الإنسان مالا يطبق فعله أو لا يستطيع الفكاك من أتياه.

* * *

وأهل العدل والتوحيد ، وبالذات المترلة ، قد تميزت مواقفهم الفكرية ، وتعددت اتجاهاتهم من كثير من القضايا والمشكلات ، ولكنهم أجمعوا على أصول خمسة ، هي :

١ - العدل : ويعني القول بجبرية الإنسان و اختياره ، وقدرته على خلق الأفعال الصادرة منه بحسب قصده إليها وارادته لها ، واحتراعه لهذه الأفعال .

٢ - والتوحيد : ويعنى تزهيد الذات الإلهية عن المشابهة والماثلة مع المخلوقات والمحدثات بما في ذلك نفي الصفات الزائدة عن ذات الخالق ، وتصور الذات الإلهية أشبه ما تكون بال فكرة الجردة أو القانون الذي يحكم هذا الوجود ، وكذلك القول بخلق القرآن حتى لا يكون هناك قديم آخر غير الله .

٣ - والوعد والوعيد : ويعنى صدق وعد الله لأهل الطاعة ، ووعيده لأهل المعاصي وأن الإيمان (الفكر) شديد الارتباط بالعمل (التطبيق) ، ومن ثم فلا يعني عن المرء إيمانه إذا لم يصدق العمل الطيب هذا الإيمان ، كما أنه لا تغني عن العصابة ، يوم الحساب شفاعة الشافعين .

٤ - والمنزلة بين المترلتين : ويعنى الحكم على مرتكب الذنب الكبائر ، الذين يموتون دون توبية نصوح ، الحكم عليهم بالخلود في النار ، وتسميمهم « فسقة » ، وجعلهم في مرتبة أدنى من المؤمنين وأعلى من الكفار .

٥ - والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : ويعنى المشاركة الإيجابية من كل مسلم مؤمن في تقويم المعوج من أمور الحياة العامة ونظم المجتمع الذي يعيش فيه المؤمنون .

ورغم أن عدد هذه الأصول هو خمسة ، إلا أن التسمية التي غلبت على أصحابها هي تسمية « أهل العدل والتوحيد » ، وذلك لأن ثلاثة من هذه الأصول ، وهى (الوعد والوعيد ، والمنزلة بين المترلتين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) داخلة تحت أصل « العدل » ومتضمنة فيه .. بل لقد سموا في أحيان كثيرة « بالعدلين » نسبة إلى هذا الأصل وحده ، وذلك يعطى أهمية كبيرة لهذا الأصل من أصولهم ، وبالتالي يدل على القدر الكبير من الجهد الذى بذله هؤلاء السلف في البحث والجلد حول مشكلة حرية الإنسان .

ومن بين نصوص كثيرة تحدث فيها أهل العدل والتوحيد عن تضمن أصل « العدل » لكثير من القضايا المأمة ، والأصول الأخرى ، نختار في هذا التقديم كلامات أحد تلاميذ قاضى القضاة عبد الجبار بن أحمد ، وهو المعروف بقواه الدين ما نكديم^(١٠) التي يقول فيها : « إن النباتات والشرايين داخلان في العدل ، لأنه كلام في أنه ، تعالى ، إذا علم أن صلاحنا في بعثة الرسل ، وأن نتعبد بالشريعة ، وجب أن يبعث ونتعبد ، ومن العدل ألا يخل بما هو واجب عليه . وكذلك يدخل الوعيد والوعيد في العدل ، لأنه كلام في أنه - تعالى - إذا وعد المطهرين بالثواب ، وتوعد العصاة بالعقاب ، فلا بد من أن يفعل ، ولا يختلف في وعده ولا في وعيده ، ومن العدل ألا يختلف ولا يكذب . وكذلك المنزلة بين المترلتين داخل في باب العدل ، لأنه كلام في أن الله - تعالى - إذا علم أن صلاحنا في أن يتبعنا بأجزاء الأسماء والأحكام على المكلفين وجب أن يتبعنا به ، ومن العدل ألا يخل بالواجب . وكذلك الكلام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر »^(١١) .

(١٠) هو أحمد بن الحسين بن أبي هاشم الحسبي ششليبو ، أحد أئمة الزيدية ، خرج في « الرى » ٤١١ هـ ١٠٢٠ م و توف بها ١٠٢٩ هـ ٤٢٠ م ، وهو أحد من جمع كتاب (شرح الأصول الخمسة) الذى أملأه القاضى عبد الجبار ، وعلق عليه . ورأى « مانكديم » هذا يدل على أن من الزيدية من قال مثل المعتبرة بضمون أصل « العدل » لكل هذه المباحث والأصول .

(١١) القاضى عبد الجبار (شرح الأصول الخمسة) ص ٢٥ « المقدمة » تحقيق د . عبد الكرم عثمان . طبعة القاهرة ١٩٦٥ م .

وكل ذلك يعل من قدر هذا الأصل في تراث هؤلاء الأسلاف ، ويزيد مدى اهتمامهم بهذا البحث الخاص بحرية الإنسان .

* * *

وأهمية هذا البحث الذي نقدم له الآن ، تعدد نطاق الانصاف هؤلاء الأسلاف ، وابراز مباحثهم حول هذه القضية ، إلى مشكلات عصرنا الحاضر وإنساننا العربي المسلم الذي يعيش في النصف الثاني من القرن العشرين .. لا من زاوية لمجاد صلات وأنساب بين المذهب الذي يتبعه في الحرية ومذهب هؤلاء الأسلاف الذين قالوا بالاختيار وانتصروا لحرية الإنسان ، وهو مطلب هام وأمر مرغوب ، ولا من زاوية زيادة أرصدة أمانتنا من العزة والجند ، التي هي اليوم في أشد الحاجة إليها ، بابراز هذه الصفحة المشرقة والمتقدمة من فكر هؤلاء الأسلاف وتراجمهم وهو أمر يستحق العناء والاجتهد ، وإنما – فضلاً عن ذلك وغيره – من زاوية شديدة الأهمية والخطورة بالنسبة لوطتنا العربي ، وبالنسبة لنا في عالم الإسلام بوجه عام .

ذلك أن الكثرين من الدارسين والباحثين قد أخذت تستهويهم وتجذب انتباهم المباحث الخاصة بدراسة « الشخصية » العربية ، « والشخصية المصرية » ، لأهمية تحديد ملامع هذه « الشخصية » في التخطيط الحضاري للمستقبل ، فضلاً عن التقييم الموضوعي لصفحات التاريخ .. فانطلق الكثيرون في تحديد وتعداد « مفاتيح » دراسة هذه « الشخصية » ، ورسم معالها ، وذلك دون أن يطرق باحث جاد منهم فكريّة « الجبر والاختيار » في عقل هذه الأمة وسلوكها ، وزون التيارات الفكرية التي قالت بالحرية والاختيار في الحياة الفكرية لهذه الأمة عبر التاريخ الطويل ، ومدى الشيوخ والانتشار الذي تحقق لكل من أفكار « الجبر » وأفكار « الاختيار » بين العامة والجماهير .. لافي حياة العرب المسلمين ومصر الإسلامية فحسب ، بل في حياة هذه المنطقة منذ أقدم العصور حتى الآن .. وهو « مفتاح » من « مفاتيح » دراسة هذه الشخصية لعله أهم ما قدم للدراساتها من « مفاتيح » حتى الآن .

فإذا علمنا أن ملامع الفكر الجبرى قد كانت لها السيادة والغلبة في كثير من عصور تاريخينا وأدوار حضارتنا ، وأن ذلك أمر قد لاحظه بعض العلماء الذين قالوا بالعدل والتوحيد^(١٢) ، وأن فكريّة « الاختيار » ومدرسة المعتزلة لم يكن لها في عصورنا السابقة حظ السيادة في

(١٢) انظر مقدمة رسالة (إنقاذ البشر من الجبر والقدر) للشريف المرتضى ... وقد قمنا بتحقيقها ونشرها ضمن مجموعة من الرسائل الخاصة بموضوع (العدل والتوحيد) في كتاب من جوانين عنوانه [رسائل العدل والتوحيد] .

بلادنا ، أدركنا ضرورة بلورة فكر هذه المدرسة العربية الإسلامية في موضوع الحرية الإنسانية وأهمية القاء المزيد من الأضواء على هذا البحث ، وإثارة الجدل الفكري حول مكانه في عقل أمتنا وسلوكها ، في حاضرنا الراهن ومستقبلنا المنشود ، وباختصار : مكان هذا الفكر من ثورة فكرية وتقافية مطلوبة ومنشودة لغير الموقف الفكري لما هبنا الواحة العربية ، بل ولكتاب المثقفين والمفكرين والدعاة الذين يتصدرون لمهام الدعوة ومراكز التوجيه .. أهمية كل ذلك ومكانته وضرورته من عملية « النصال » التي تستهدف إزالة ما في شخصية أمتنا من عيوب وسلبيات ، وتأكيد ما فيها من إيجابيات ، وتنمية هذه الإيجابيات ...

ولذا كان لنظرية المعتلة خصوصا ، والقائلين بالعدل والتوحيد عموما ، في الحرية الإنسانية ، ونظاراتهم في هذا البحث مكان ملحوظ ودور كبير في هذه الثورة الفكرية والتقافية المطلوبة والمرغوبة ، فإن بلورة هذه النظرية وتلك النظارات ، هو أمر هام وضروري .. وهو ما أخذناه على عاتقنا في هذا البحث الذي نقدمه عن « حرية الإنسان » .

دكتور

محمد عمارة

الفصل الأول نشأة هذا الفكر في الإسلام ..

والحديث عن نشأة هذا الفكر في الإسلام ، والتاريخ الذي بدأ فيه الحديث عن حرية الإنسان ، أقامه هي أم معدومة ؟ أي الحديث عن الخبر والاختيار ... أمر تتعذر أهميته نطاق التاريخ ، إذ أن له صلة وثيقة بحدث يجب الاهتمام به ، خاص بمدى أصالة هذا الفكر ، فكر الحرية والاختيار فيتراث العرب والمسلمين ، وبمدى الصدق والموضوعية التي حالفت أو جانبت أحكاماً كثيرة أصدرها عدد من المستشرقين في هذا الموضوع ..

وبقصد الأحكام التي أصدرها عدد من المستشرقين في هذا الباب تطالعنا تناقضات وقع فيها هؤلاء الباحثون .. ودون تعرض للتوايا والأهداف نعرض لخاتمة لاضطراب أحكامهم الصادرة على هذه الصفحة من صفحات تراثنا الخاص بالحرية والاختيار :

* فالمستشرق الأيطالي « كرلو الفونسو نيلينو » (١٨٧٢ - ١٩٣٨) الذي كتب عدة أبحاث عن المعتزلة^(١) تموذج لهذا التناقض في الحكم على تاريخ نشأة هذا الفكر عند العرب المسلمين ، ومصدر هذه النشأة .. فهو يعتمد أحياناً ليرجع السبب في نشأة هذا الفكر عند المسلمين إلى تأثيرات اللاهوت المسيحي ، فيقول : إن « بعض المتكلمين قد بدأوا تحت تأثير اللاهوت المسيحي في الشرق ، بطريقة غير مباشرة ، يبحثون هذا « القدر » ، ومحاولون أن يفسروه بمعنى يوافق اختيار الإنسان وحريرته في أفعاله ، حتى يمكن تبرير وجود الثواب والعقاب في الدار الآخرة تبريراً تاماً »^(٢) .

ولكنه يعود لما يشبه نقض هذه الفكرة عندما يعود بنشأة هذا الفكر عند العرب المسلمين

(١) وهي أربعة أبحاث نشرها في (مجلة الدراسات الشرقية) بروما ، بالجلد السابع ١٩١٦ م ، وترجمتها الدكتور عبد الرحمن بنوي ، ونشرها ضمن مجموعة عنوانها (التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية) طبعة القاهرة الثالثة ١٩٦٥ م .

(٢) المرجع السابق . ص ٤٠٢ ، ٤٠٣ .

إلى عهد مبكر ، لا نحسب أن اللاهوت المسيحي كان قد بدأ فيه يحدث تأثيرات في الحياة الفكرية الإسلامية ، فيحدد الفترة الزمنية « التي بدأ فيها القدرة يظهرون في الشام » بأنها « الفترة ما بين ٥٠ هـ وسنة ٧٠ هـ »^(٣) .. ثم يورد عبارات أخرى تشهد لأصالة هذا الفكر العربي الإسلامي وجوده ووجوداً مصاحباً للفكر الديني القرآني الذي لا مجال للحديث فيه عن التأثيرات اللاهوتية للمسيحيين ، وذلك عندما يقول : « إن المسائل الكلامية في القرنين الأول والثاني للهجرة نشأت كلها تقريباً عن اختلاف في تفسير عبارات وألفاظ وردت في القرآن ومن هذه الألفاظ القرآنية اشتقت دائماً تقريباً المصطلحات الفنية المتعلقة بهذه المسائل . ولفظ « قدر » ذو أصل قرآن واضح لا سيل لنكرانه »^(٤) .

« وعلى منوال الموقف الأول الذي وقفت عليه « نلينو » عندما أنكر أصالة هذا الفكر في تراشنا نسخ « سير توماس . و . أرنولد » عندما قال : إنه « من المحتمل أن تكون القدرة ، أو القائلون بالارادة الحرة من المسلمين قد استعروا نظرتهم في حرية الإرادة من المسيحية مباشرة »^(٥) .

« وعلى منوال هذا الموقف أيضاً نسج بعض الباحثين العرب في بعض الدراسات التي قاموا بها تحت إشراف أساتذة تسيطر عليهم هذه الترعة الاستشرافية التي تجدهم كي تخوض من شأن العرب والمسلمين في هذا المجال ، فوجدنا من يرجع بكل آراء المعتلة إلى المسيحيين ، بل واليهود ، ويقول إن آرائهم في :

١ - القول بخירות الله - سبحانه وتعالى - ٢ - والقول بالأصلح ٣ - ونفي الصفات والأسماء ٤ - والمحاذ والتأويل ٥ - وحرية الإرادة الإنسانية ٦ - والقول بخلق القرآن .. إنما هي مأخوذة عن أصحاب الديانات الأخرى ، وبخاصة « يحيى الدمشقي » (٨١ - ١٣٧ هـ) - (٧٥٤ م) ، وخليفةه « ثيودور أبي قرة » ، وأن القول بخلق القرآن إنما هو مأخوذ عن اليهود ، والقول بقدمه مأخوذ عن المسيحيين^(٦) .. وكأنما لا شيء أبداً من ذلك للعرب المسلمين ! .

« ولكن عدداً غير قليل من المستشرقين الذين بحثوا هذا الأمر قد نسجوا على منوال آخر

(٣) المرجع السابق . ص ٢٠٢ .

(٤) المرجع السابق . ص ٢٠١ .

(٥) أرنولد (الدعوة إلى الإسلام) ص ٩٣ . ترجمة : د . حسن لبراهيم حسن ، د . عبد الجيد عابدين . طبعة القاهرة ١٩٥٧ م .

(٦) زهدي حسن جار الله (المعتلة) ص ٢ ، ٣٦ ، ٧٥ . طبعة القاهرة ١٩٤٧ م .

وساروا سير «نلينو» في نقض موقفه الأول ، فالفوا إلى التسليم بأصالة فكر الحرية والاختيار في تراث العرب المسلمين ، فالباحث الألماني «وتوريريتل» يتحذى من لغة الأبحاث الإسلامية في هذا الميدان دليلا على تميزها وتمايزها عن فلسفة اليونان ، عندما يتحدث عن اللغة والمصطلحات في كتابي (الانتصار) للخياط ، و (مقالات المسلمين) للأشعري فيقول : إن «ما يلاحظ من أن لغة كتابي الانتصار والمقالات غير فلسفية ، وأيضاً ما يلاحظ من أن الثروة الفكرية للمتكلمين الأولين في الإسلام ، بحسب هذين الكتابين، يظهران لنا أن الاعتداد على الفلسفة اليونانية أقل احتفالا . هنا يجعل المصطلحات المتكلمين الأولين أهلاً لعنابة أكبر مما وجه لها ، فعل الرغم مما يبدو من أن المصطلحات الكلامية هي عين ما يقابلها في الفلسفة اليونانية فإنه يتبيّن من البحث الدقيق فوارق كبيرة»^(٧) .

«وفي هذا الإطار ، وعلى نفس الدرب ، نجد أحکاماً دقيقة وصائبة للمستشرق «كارل هيبرش بيكر» (١٨٧٦ - ١٩٣٣ م) ، الذي حدد بدقة ما أخذته المعتزلة عن التيارات الفكرية غير الإسلامية ، وكيف كان هذا الأخذ في نطاق «الأدوات» أدوات الجدل والصراع الفكري الذي خاضوه ضد هذه التيارات ، بينما ظلت الفكرية الأساسية لهم ذات جذور إسلامية ، لأنها كانت وظلت مرتبطة بالقرآن الذي كان يصارع هذه التيارات وينظر إليها نظرته لأعداء ، فيقول : إن «الميزة الرئيسية للقرآن هي أنه كان يؤثر تأثيراً مضاداً للروح الهلينية ، في عصر تغلّفت فيه الهلينية . وفي اللحظة التي تخطى فيها الإسلام حدود مهده الأول ، بدأ الصراع والتصادم ... إن المانوية والزرادشتية كانتا عدوتين خطيرتين ، كالمسيحية على أقل تقدير ، وإن «غنوص» المانوية والمناهب الشبيهة بها كانت خطرة على الإسلام خطراً مباشراً . لذلك نرى أن أول مدرسة كلامية في الإسلام ، وتعنى بها المعتزلة ، قد استفادت ببعضها من أصولها وسائل بعثها عن طريق كفاحها ضد المانوية ... فالغنوص إذا كان يحارب الإسلام دينياً وسياسياً ، وفي هذا النضال استعان الإسلام بالفلسفة اليونانية .. فكأن الإسلام الرسمي قد تحالف إذا مع التفكير اليوناني والفلسفة اليونانية ضد «الغنوص» الذي كان خليطاً من المذاهب القائمة على النظر والمنطق وعلى مذهب الخلاص»^(٨) .

فهو هنا يحدد أن العلاقة بين الإسلام وبين «المانوية» وغيرها من التيارات الفكرية

(٧) (مذهب المجرم الفرد عند المتكلمين الأولين في الإسلام) ص ١٣٧ . وهو مطبع كذيل لكتاب (مذهب المرة عند المسلمين وعلاقته بمذهب اليونان والمنوذ) ترجمة : دكتور محمد عبد الحادي أبو ريده . طبعة القاهرة ١٩٤٦ م .

(٨) من بحث عن (تراث الأوائل في الشرق والغرب) القاء في برلين ١٩٣١ م (تراث اليوناني في الحضارة الإسلامية) ص ٨ ، ٩ ، ١١ .

والمذاهب وال محل ، مثل «الغنوص» و «الزرادشية»^(٩) إنما هي علاقة العداء ، وأن التأثيرات التي دخلت إلى فكر المعتلة وأدواتهم في الجدل إنما حدثت في إطار علاقات الصراع ! .

* * *

ويعد هذه الصفحة التي عرضناها للمواقف المتناقضة التي وقفها عدد من الباحثين من قضية التاريخ لنشأة فكر الحرية والاختيار عندنا، ومصدر هذه النشأة، ومن ثم مدى الأصلة التي لهذا الفكر في تراثنا .. يأق دور وجهة النظر العربية الإسلامية في هذا الموضوع ... وجهة نظر الأسلاميين الذين نهضوا بعبء البحث في هذا الميدان ، وأحاطوا بدقةاته وجوانبه . وتفصيلاته ، والذين هم - لذلك - أصدق من يعتمد عليه في حسم هذا الموضوع ..

ففي عديد من المراجع والمصادر التي تخصصت في هذا البحث ، أو تناولته ضمن ما تناولت من موضوعات ، نجد الكثير من العناصر والحقائق والنصوص التي تتحالف جميعاً كي تكون بناء فكري يشهد بالأصلية لهذا الفكر فيتراثنا العربي الإسلامي ... تلك العناصر والحقائق والنصوص التي نقدمها هنا في مجموعة من النقاط :

أوطا : ما ذكر من أن العرب قد كان لهم موقف فكري من هذه القضية منذ ما قبل الإسلام ، وأنهم كانوا جبرية يقولون بالجبر ، وأن الإسلام قد جاء فغير هذا الموقف ، وقرر الحرية والاختيار للإنسان ، والقاضي عبد الجبار يقول : إنه قد «روى عن الحسن (١٠) ،

^٩) «الملتوية» : ويقال لهم «الثانية» ، هم القائلون بالتور والظللة ، ومن فرقهم ، المزدقية ، والديصانية والمرقيونية ، والمهانة ، والصيامية ، والمقلاصية .. ونفيهم «ماهى ظهر ف زمن سابور اردشير بن بابل» ، راجع المدى في أبواب التوحيد والعدل) ج ٥ ص ٩ - ٧٠ . و: الشحر الرازي (اعتقادات فرق المسلمين والمشركين) ص ٨٨ . تحقيق دكتور علي سامي النشار، طبعة القاهرة ١٩٣٨ م.

و«الزرادشية» : هي المذهبة القديمة للميديين والفرس ، وتنسب إلى «زرادشت» الذي عاش في القرن السادس قبل الميلاد . راجع : أوليبي (مسالك الثقافة الأغريقية إلى العرب) ص ٢٧٥ ترجمة دكتور تمام حسان . طبعة القاهرة .
 و«الغنوصية» : نزعة شهدت إلى ادراك كنه الأسرار الربانية بدون واسطة ، على نحو ما يصنف أصحاب «الكشف» الصوفى ، ولقد ظهرت في القرون الأولى لظهور المسيحية . كرد فعل ضدّها ، ثم ظهر عنوصيون مسيحيون ، ويهود ، كما حاول أصحابها تبرير تعاليمهم إلى عقائد المسلمين . راجع (التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية) ص ٧ ، ٨ .
 و(المجمع الفلسطي) مادة «عنوصية» .

(١٠) هو الحسن بن أبي الحسن (البصري) ، وأسم أبيه « يسار » ، وكان أبوه من سبى « ميسان » ، وهي « كورة » بين البصرة وواسط افتتحها المغيرة بن شعبة زم عمر بن الخطاب ، وكانت أمّه « خبيرة » مولدة لأم سلمة أحدى زوجات الرسول - عليه السلام - وكانت أم سلمة تعطي ثديها أحياها أثناء غياب أمّه ، ولقد شهد بالحقيقة قتل عثمان بن عفان ، وهو ابن

رحمه الله أنه كان يقول : إن الله بعث محمدا - صلى الله عليه وسلم - إلى العرب وهم قدرية مجردة ، يحملون ذنوبهم على الله ، ويقولون : إن الله - سبحانه - قد شاء ما نحن فيه ، وحملنا عليه ، وأمرنا به . فقال - عز وجل - : (ولذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها ، قل : إن الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون على الله ما لا تعلمون .) ^{(١١) ... (١٢)}

ومعنى هذا النص المأمور الذي يرويه عن الحسن البصري ، أن العرب ، قبل الإسلام كانت تسود فيهم فكرية الجبر والجبرية ، وأن الإسلام والقرآن قد اتخذ من هذه القضية موقفاً يتتصر لحرية الإنسان و اختياره ، ويناهض القدرة الجبرية ^(١٣) ، وذلك قبل أن تتفتح الثقافة والحضارة العربية وعلم الكلام الإسلامي على الحضارات والثقافات الأخرى ، بل وقبل أن ينشأ في الفكر الإسلامي علم الكلام .

وثانيها : ما ذكر من أن الجدل قد دار حول هذا الأمر في حياة الرسول - عليه الصلاة والسلام - ، وأن الرسول قد شارك في هذا الأمر ، وقال بعض الأحاديث النبوية التي تعارض الجبر وتقف مع القول بالحرية والاختيار .

فقلد روى أن رجلاً من « خشم » قال للرسول - عليه الصلاة والسلام - : متى يرحم الله عباده ؟ فقال : « ما لم يعملا المعاishi ، ثم يقولوا : إنها من الله » .. كما صصح الرواية عنه الحديث الذي يقول إن بعض الصحابة قد سأله : فلأى شيء نعمل ، وقد فرغ الأمر ؟ ! فقال الرسول - عليه السلام - : « فكل ميسر .. » أى أن ما كتب على الإنسان وعلم من أمره لا يخرجه عن أنه حر ميسر له مسلوك الطريق الذي يريد ويختار ...

= أربعة عشر عاماً ، وهو معدود في العقبة الثالثة من رجال أهل العدل والتوجيه . راجع (تهذيب التهذيب) لأبي حجر المستقلاني جـ ٢ ص ٢٧٠ طبعة حيدر آباد بالهند ١٣٢٥ هـ ، و (الملل والنحل) للشهريستاني جـ ١ ص ٤٧ تحقيق محمد سيد كيلاني . طبعة القاهرة ١٩٦١ م ، و (شرح عيون المسائل) للحاكم أبي سعد الحسن بن كراهة . جـ ١ اللوحة ٧٢ خطوط مصورة بدار الكتب المصرية ، و (المعرف) لابن قتيبة . ص ٤٤١ تحقيق دكتور ثروت عكاشة . طبعة القاهرة ١٩٦٠ م ، و (أعمال المرتضى) للشريف المرضي . القسم الأول ص ١٦٢ . تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم . طبعة القاهرة ١٩٥٤ م .
 (١١) سورة الأعراف : ٢٨ .
 (١٢) المتن في أبواب التوحيد والعدل . جـ ٨ . ص ٣٢٩ ، ٣٣٠ .

(١٣) القدرة ، كلمة حاول كل من المجردة والمعترضة تقى الاصناف بها عن النفس ، والاصناف الاصناف بها بالتصويم ، فال مجردة وصفوا بها المعترضة ، لأنهم نسبوا « القدرة » إلى الإنسان ، والمعترضة تقى الاصناف بها المجردة لأنهم نسبوا « القدرة » إلى الله والذى دعا المقربين للبراءة من التسمية بهذه الاسم تسليمهم بحديث الرسول الذى يقول فيه : « القدرة مجوس هذه الأمة » .. (المتن) جـ ٨ ص ٣٣٦ - ٣٣٨ . و (شرح الأصول الخمسة) ص ٧٧٢ ، ٧٧٣ ، ٧٧٥ ، و : الصاحب بن عباد (الإبانة عن مذهب أهل العدل) ص ٢٥ ، ٢٦ تحقيق محمد حسن آل ياسين طبعة بغداد (ضمن مجموعة) ١٩٦٣ م .

كما رويت عنه أحاديث فرق فيها - عليه السلام - بين ما هو من الله وما هو شر من الإنسان أو الشيطان ، مثل قوله : « الرفق من الله ، والخرق من الشيطان ، والثاني من الله والمحبطة من الشيطان » وقوله : « ما كان من العين والقلب ، فن الله . وما كان من اليد واللسان فن الشيطان » ، وقوله : « لا تحملوا على الله ذنبكم » ، وأنه كان ينادي ربه فيقول : « والخير يديك ، والشر ليس إليك . » .

والمعترلة ، ومعهم القائلون بالعدل والتوحيد عموما ، يروون الحديث الذي يقول فيه الرسول : « لعنت القدرة والمرجحة على لسان سبعين نبيا .. قيل له : ومن القدرة يا رسول الله ؟ قال : قوم يزعمون أن الله قدّر عليهم المعاصي وعلّمهم عليها ، والمرجحة : قوم يزعمون أن الإيمان قول بلا عمل ... » .

كما أن الذين عارضوا خوض المعترلة في هذا المبحث قد رروا عن رسول الله قوله : « إذا ذكر القضاء فأمسكوا ، والقدر سر الله فلا تفتشوا عنه ، وهو بحر لا تغروا فيه ... » ... والمعترلة يقولون عن هذا الحديث انه خبر آحاد لا يصح الأخذ به « فيما ثبت بالعقل خلافه » ، وأنه حتى لو صح فليس المراد ظاهر النهي ، إذ « قد ثبت عنه - صلى الله عليه - أنه ذكر القدر وتكلم فيه ، وكذلك الصحابة ... » فكل الفرقاء متتفقون على أن عهد الرسول وزمن البعثة قد شهد جدلاً واحتلافاً حول فعل الإنسان ، وهل هو بحري في هذا الفعل أم هو حر وختار ؟^(١٤)

وثالثها : أن ما روى من أخبار عن الصحابة في زمن الخلفاء الراشدين تشهد بأن هذا العهد قد شهد بعضاً من الجدل والخلاف حول الموقف من الخبر وال اختيار بالنسبة للإنسان ..

فالقايلون بالعدل والتوحيد يذكرون لأبي بكر الصديق من المواقف والأراء ما يؤيد حرية الإنسان و اختياره واجتهاده بالأرأى ، ويقولون إنه عندما سُئل عن مسألة « الكلالة »^(١٥) قال : « أقول فيها برأيي ، فإن كان صواباً فن الله ، وإن كان خطأ فني ومن الشيطان »^(١٦)

(١٤) راجع : المعني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٦٣٨ ، ٢٦٤ ، ٣٣٤ ، ٣٣٢ ، ٣٣٩ . والأمام القاسم الرسي (كتاب العدل والتوحيد ونفي التشبيه عن الله الواحد الحميد) خطوط مصورة بدار الكتب المصرية ، اللوحة ١٣٥ « ولقد قلنا بحقيقة هذا الكتاب ضمن مجموعة : (رسائل العدل والتوحيد) .

(١٥) الكلالة : هي القرابة التي ليست بالبعضية ، والمراد بها من توفى ولم يترك ولدا ولا بندا ، وهي أحدى مسائل الميراث التي جاء ذكرها في القرآن حيث يقول الله - سبحانه - : (وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يَوْرِثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً ، وَلَهُ أَخٌ أَوْ أَخْتٌ فَلَكُلٌّ وَاحِدٌ مِّنْهَا السُّسْ) الآية « النساء : ١٢ .

(١٦) باب ذكر المعترلة من كتاب المنة والأمل في شرح كتاب الملل والنحل ، لأحمد بن يحيى المرضي . ص ٨ . نشر توما أرنولد . طبعة حيدر آباد الذهن بالقاهرة ١٣١٦ هـ .

أى أنه نسب إلى الإنسان فعلاً ، وكذلك إلى الشيطان ، وقام بتزويه الله عن «الجور» عندما برأه من فعل المعاشي .

وهم يذكرون ، ضمن ما يذكرون ، لعمربن الخطاب حديثه يوم «أى بساق» ، فقال : لم سرت ؟ فقال : قضى الله علىَ فأمر به فقطعت يده ، وضرب أسواطاً . قليل له في ذلك ، فقال : القطع للسرقة ، والجلد لما كذب على الله ! ^(١٧) .

كما يذكرون لعثمان بن عفان ، تدليلاً على اشتراكه في هذا الجدل ، قوله بالعدل ، جوابه للذين حاصروه في بيته أثناء الثورة عليه ، عندما رموه ، ثم قالوا له : «الله يرميك» فأجابهم : «كذبتم ، لو رماني ما أحطأني ! ^(١٨) .

أما الإمام علي بن أبي طالب ، فإن القائلين بالعدل والتوحيد ، سواء منهم المعتزلة أو الذين وقفوا في الإمامة والسياسة مع فرق الشيعة ، يذكرون له الكثير من الأقوال والمقابل التي ثبت اشتراكه في هذا الصراع الفكري حول الخبر والاختيار ، ووقفه إلى جانب القول بحرية الإنسان ، فيذكرون له مثلاً الحوار الذي دار بينه وبين شيخ جاءه سائلاً عن الخروج والقتال ضد معاوية بن أبي سفيان ، وهل هو قضاء وقدر ؟ فقال له الإمام علي : نعم هو قضاء وقدر .. فقال له الشيخ : «ما أرى لي من الأمر شيئاً إن كان ذلك بقضاء وقدر» ، فقال : لعلك ظنت قضاءً لازماً وقدراً حتماً ، لو كان كذلك لبطل الثواب والعقاب والأمر والنهي وسقط الوعد والوعيد ، ولم يكن المحسن أولى بالملح من المسيء ، ولا المسيء أولى بالدم من المحسن ، تلك مقالة عبدة الأوّلان وجند الشيطان وشهود الزور ، وهي قدرية هذه الأمة ومجوسها .. إن الله - سبحانه - أمر عباده تحيراً ، ونهام تحذيراً ... الخ ... الخ ... ^(١٩) .

بل إن المعتزلة يرجعون بسلسلة أفكارهم في هذا الباب إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، ففي مقدمة شرح القاضي عبد الجبار للأصول الخمسة عند المعتزلة ، بتعليق أبي محمد إسماعيل بن علي الفرزادي ^(٢٠) يقول : إنه أخذ هذه الأصول من الفقيه الإمام الأوحد نجم الدين أحمد بن أبي الحسين الكني ، وهو عن الفقيه الإمام الأجل محمد بن أحمد الفرزادي ، وهو عن عمه المبكي السعيد البارع إسماعيل بن علي الفرزادي ، وهو عن محمد بن مزدك

(١٧) المصدر السابق . ص ٨ .

(١٨) المصدر السابق . ص ٨ .

(١٩) نبع البلاغة . ص ٣٧٥ . طبعة القاهرة ١٩٦٨ م . والمعنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٨ ص ٣٤٩ .

(٢٠) مخطوط مصور بدار الكتب المصرية (٢٧٧٩٩ ب) .

وهو عن أبي محمد بن متوية^(٢١) ، وهو عن الشيخ أبي سعيد النسابوري ، وهو عن قاضي القضاة عمار الدين عبد الجبار بن أحمد - رحمة الله - وهو عن الشيخ المرشد أبي عبد الله البصري وهو عن الشيخ أبي علي بن خلاد ، وهو عن الشيخ أبي هاشم ، وهو عن أبيه الشيخ أبي علي الجبائى ، وهو عن أبي يعقوب الشحام ، وهو عن عثمان الطويل ، وهو عن الشيخ أبي الهليل ، وهو عن واصل بن عطاء ، وهو عن أبي هاشم بن محمد بن الحنفية ، وهو عن أبيه أمير المؤمنين على - عليه السلام - ...^(٢٢)

كما يذكرون من أحداث ذلك العهد وموافقه الفكرية الخاصة بالصراع بين فكرية الجبر وفكريه الاختيار ، ماروى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عندما « قال له بعض الناس : يا أبا عبد الرحمن ، إن قوماً يزتون ، ويشربون الخمر ، ويسرقون ، ويقتلون . النفس يقولون : كان في علم الله ، فلم نجد بدا منه ... فغضب ، ثم قال . سبحان الله العظيم ١٩٩ قد كان ذلك في علمه أنهم يفعلونها ، ولم يحملهم علم الله على فعلها ... حدثني أبي ، عمر بن

(٢١) صاحب كتاب (الثلاكرة) خطوط مصور بدار الكتب المصرية (٢٧٨٠١ ب).

(٢٢) هامش ص ٢٤ من شرح الأصول الخمسة .. و : « النسابوري » هو : أبو رشيد سعيد بن محمد ، المولود ٤٦٠ هـ من الطبقة الثانية عشرة للمعترلة ذكره الحاكم في (شرح عيون المسائل) وابن المتنبي في (المية والأمل) ... وأبو عبد الله البصري معدود في الطبقة العاشرة ، ولد ٣٠٨ هـ وتوفي ٣٩٩ هـ (انظر : فلسفة المعترلة للدكتور البير نصري نادر . ج ١ ص ٣٣ طبعة الاسكندرية) ... وابن خلاد معدود في الطبقة العاشرة وأبو هاشم عبد السلام بن محمد الجبائى (٢٧٧ - ٣٢١ هـ - ٨٩٠ - ٩٣٣ م) ، جاء البصرة ٣١٤ ، ومن مصنفاته : كتاب الجامع الكبير ، وكتاب الأبواب الكبيرة ، وكتاب الإنسان ، وكتاب المعرض ، وكتاب المسائل العسكرية ، وكتاب النقد ، أى نقد الكون والفساد لأسطيو وكتاب الطيائع ، وكتاب الأجنحة ، وكتاب الأباب الصغير ، وكتاب نفس الإمام وكتاب جواب الجحيدى وكتاب نفس الفصوص وكتاب الاشوهناتيات الثانية ، وكتاب العذابيات ، وكتاب نفس الرجال .. الخ .. الخ .. راجع الملف ج ٨ ص ٤٧ - ٦٣ - ١٦٥ - ١٦٧ - ١٧٢ - ١٧٣ . وج ٩ ص ٨٩ - ١٢٤ - ١٣٨ - ١٣٩ - ١٤٠ وفلسفة المعترلة ج ١ . ص ٢٥ - ٣٣ وأبو علي الجبائى (٢٣٥ - ٩١٥ - ٨٤٩ - ٣٠٣ هـ) هو محمد بن عبد الوهاب بن سالم بن خالد بن أبيان . ولد في « جهة » بالخوزستان . وأخذ الاعتزاز بالبصرة عن الشحام ، وكان استاذًا للأشعرى . ومن مصنفاته : كتاب في الأصول . ونقاش بين الرواوندي المحدث ، وتفسير القرآن « بلغة أهل جهة » والتعديل والتجوير . والأسماء والصفات . راجع الملف ج ٦ القسم الأول ص ٢٧ . وجد ٢ القسم الأول ص ٢٧ . وج ٢ القسم الأول ص ٢٣٢ . وفلسفة المعترلة ج ١ . ص ٢٤ - ٢٥ - ٣٣ ... والشحام هو أبو يعقوب يوسف بن عبد الله بن أسحق (١٥٣ - ٢٣٣ - ٧٦٧ - ٨٤٧ م) . بصرى . أخذ الاعتزاز عن العلاف . راجع الانتصار والرد على ابن الرواوندي المحدث ، للخاطر ص ١٩١ - ١٩٢ - ١٩٣ تحقيق نيرج طبعة القاهرة ١٩٢٥ م . وفلسفة المعترلة ج ١ . ص ٢٣ ... وعثمان الطويل هو الذي بعث به واصل بن عطاء إلى « أرمينا » لينشر فيها الاعتزاز ... وابن الحنفية (٢١ - ٦٤٢ - ٧٠١ هـ) كنيته أبو القاسم وأبو هاشم ابنه ... راجع كتاب الطبقات الكبير لابن سعد ج ٥ ص ٩٨ طبعة ليدن .

الخطاب ، أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : مثل علم الله فيكم كمثل السماء التي أظلتكم والأرض التي أبلغتكم ، فكما لا تستطيعون الخروج من السماء والأرض فكذلك لا تستطيعون الخروج من علم الله ، وكما لا تحملكم السماء والأرض على الذنوب كذلك لا يحملكم علم الله عليها . »^(٢٣) .

ويمكننا يررون الكثير من النصوص ، ويدركون العديد من المواقف الفكرية ، ويتحدثون عن اختيارات كثير من الصحابة في هذا العهد ، عهد الخلفاء الراشدين ، إلى القول بحرمة الإنسان واختياراته ، ومن يقرأ عن المعتزلة وطبقاتهم الأولى في (شرح عيون المسائل) للحاكم أبي سعد ، يعلم كيف كانت لهذا الفكر نشأة مبكرة جداً في تاريخ الحياة الفكرية عند العرب المسلمين .. وذلك قبل أن تكون لأفكار اللاهوت المسيحي أية تأثيرات في هذه الحياة ، وقبل أن تعرف الحياة الفكرية للعرب الترجمة وتأثيراتها ، تلك التي بدأت في عهد الأمير الأموي « خالد بن يزيد » (المتوفى سنة ٩٠ هـ و ٧٠٨ م)^(٢٤) مقتصرة على بعض علوم الصنعة التي احتاجت إليها الحياة العملية ، مثل الكيمياء والطب والنجمون^(٢٥) بينما ظلت الترجمة بعيدة عن الإنسانيات والإلهيات اليونانية حتى العصر العباسي تقريباً ، ولم تحدث دراسة عربية لأرسطو كفليسوف قبل الكوفي أبي يوسف يعقوب بن إسحق (٢٥٢ هـ و ٨٦٦ م)^(٢٦) ، إذ أنه حتى نهاية عصر هارون الرشيد (١٩٤ هـ و ٨٠٩ م) « لم يحدث بمجهود جدي في الفلسفة ... لأن أرسطو حتى ذلك الوقت كان في نظرهم (العرب) حجة في المطلق فحسب »^(٢٧) . وكل ذلك يشهد بأصالة فكر الحرية والاختيار في تراث العرب المسلمين .

* * *

ويديهي أن أصالة هذا الفكر عندنا ، والرجوع به إلى الفجر المبكر للحياة الفكرية الإسلامية ، إنما يدل كذلك على قدم القول بالخبر منذ ذلك التاريخ ، لأن فكر الاختيار الذي جاء به الإسلام قد جاء ، كما سبق ، ليناهض جبرية العرب قبل الإسلام ، ثم طرأ من بعد

(٢٣) المثلية والأمل . ص ٩٢٨ .

(٢٤) وقيل ٨٥ هـ ٧٠٤ م .

(٢٥) الفهرست ، لابن التديم . ص ٢٤٢ طبعة لينز ١٨٧١ م . والمبيان والتبيين للجاحظ ج ١ ص ٣٢٨ تحقيق عبد السلام هارون طبعة القاهرة ١٩٤٨ م .

(٢٦) مسالك الثقافة الأغريقية إلى العربي ص ٢٦٥ .

(٢٧) المرجع السابق . ص ٢٤١ .

ذلك وضع سياسي ، قام بارساع قواعده معاوية بن أبي سفيان ، جعل الفكر الجبري يعود إلى الانتعاش والانتشار من جديد ... ومن ثم فإن تأثر الحياة الفكرية العربية الإسلامية بالثقافات الأخرى ، وانفتاح هذه الحياة الفكرية على الثقافات الإنسانية الموروثة والمعاصرة لها والصراع الذي دخله المعتلة ضد الفرق الجبرية والمشبهة وضد التيارات الفكرية الغربية عن روح الإسلام ، والذي تأثرت اثناءه ويسبيه ، كما أثرت ، كل ذلك لا يعني أن العرب المسلمين قد بدأوا يومئذ من فراغ ، بل لقد كانت حالياتهم الفكرية البسيطة مراحل مرروا بها بقصد هذه القضية ، منذ الجبرية الجاهلية ، إلى الاختيار الإسلامي ، إلى جبريةبني أمية ، والجبرية والاختيار اللذين دعا إليها «القدرية» والمعتلة وذلك عبر صراع فكري دار من حول هذه القضية منذ عهد الرسول - عليه الصلوة والسلام - .

* * *

ويشهد لهذه الفكرية بالأصلية في تراثنا - إلى جانب البعد التاريخي الذي تحدثنا عنه - اتساع القاعدة والأرض التي ضمت العديد من التيارات والمدارس الفكرية والفرق الإسلامية التي قالت بالجبرية والاختيار .. إذ أن الأمر لو كان خاصاً بتلك الفرق التي فتحت لعقولها نوافذ على الفكر غير العربي لما كان لهذا اللون من ألوان التفكير كل هؤلاء الأنصار الذين تنوعوا ثقافة وبيئة وتعددت بهم المشارب واختلفت بهم المواقف من التيارات الفكرية التي وفدت على الحياة العربية في ذلك التاريخ .

ويكفي أن نعلم أن مع المعتلة في القول بالعدل ، والانتصار لحرية الإنسان و اختياره فرقاً كثيرة ومدارس عدّة ، منها مثلاً :

١ - من فرق الخوارج : فرق «الميمونية» و«الحمزية» و«الخلفية» و« أصحاب السؤال» و« أصحاب حارث الأباشي» وغيرهم^(٢٨) .

٢ - من فرق الشيعة : تيار كبير من الشيعة الإمامية وغيرها ، يذكر من أعلامه في كتب طبقات المعتلة كثيرون منهم مثلاً : الحسن بن علي بن أبي طالب ، والحسين بن علي بن أبي

(٢٨) الميمونية أهم أتباع ميمون بن عمران ، وهم الحبّى فرق «العجزية» المساوية إلى عبد الكرم بن عجرد . راجع مقالات المسلمين ، للأشعرى ج ١ ص ٩٣ تحقيق هـ . ريت طبعة استانبول ١٩٢٩ م ... والحمزية ، هم أتباع رجل يسمى حمزة ، وهم من «العجزية» كذلك ... والخلفية هم أتباع رجل يدعى «خلف» ، وأصحاب السؤال هم أتباع «شيب التجارف» من الخوارج البيهية . راجع كذلك اختلافات فرق المسلمين والمرتکين ص ٤٨ .

طالب ، والحسن بن الحسن ، وعبد الله بن الحسن بن الحسن ، والنفس الزكية محمد ابن عبدالله بن الحسين بن الحسن ، وأبو هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية ، والحسن بن محمد ابن الحنفية ، ومحمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، والحسن بن موسى النويختي ، والشريف المرتضى .. الخ ..^(٢٩)

وكذلك الشيعة الزيدية كالمهم ، منذ عهد امامهم زيد بن علي (١٢٢ هـ) إلى أن تحول فكرهم إلى مسخ مشوه على يد أسرة حميد الدين التي انتهى عهد حكمها بالین من عهد غير بعيد ..^(٣٠) .. ولقد بلغت شهرة قول الزيدية بفك المعتلة في العدل والتوحيد حداً جعل الشهريستاني يقول عنهم : « وأكثرهم في زماننا^(٣١) مقلدون لا يرجعون إلى رأي واجتهاد . أما في الأصول فيرون رأى المعتلة حذو القذة بالقذة^(٣٢) ، ويعظمون أمة الاعتزال أكثر من تعظيمهم أمة أهل البيت ... »^(٣٣)

٣ - من أعلام أهل السنة : وغير الأسماء التي ذكرت في عهد الخلفاء الراشدين ، يحرص أهل العدل والتوحيد على ابراز وقوف الحسن البصري (٦٤١ - ١١٠ هـ - ٧٢٨ م)^(٣٤) معهم في القول بالحرية والاختيار ، وهم يذكرونه في الطبقة الثالثة من طبقاتهم ... ولقد بقيت لنا من آثاره الفكرية رسالة كتبها إلى عبد الملك بن مروان جواباً عن رسالة سأله فيها عن رأيه في القدر ، وسبب اظهاره القول به ، انحاز فيها كلية إلى موقف القائلين بالحرية والاختيار للإنسان ، وأكمل أن هذا هو موقف السلف ، وما الجبر واظهار القول فيه إلا الموقف الطارئ على الحياة الفكرية للعرب المسلمين ..^(٣٥)

وهكذا نجد إلى جوار البعد التاريخي ، الرأسي ، الذي يشهد لفكر الحرية والاختيار بالأصلية في تراثنا العربي الإسلامي ، بعدها أفقياً يزامله ويشهد معه بهذه الأصلية ، يتمثل في تعدد وتتنوع الفرق والملاهمب والمدارس والتيارات الفكرية الإسلامية التي قالت بالحرية

(٢٩) راجع طبقات المعتلة في (شرح عيون المسائل) وفي (المية والأمل) رراجع كذلك : أمال المرتضى ، القسم الأول ص ١٥٢ ، ١٦٩ ، ١٦٩ .

(٣٠) في قول الزيدية بفك أهل العدل والتوحيد راجع رسائل العدل والتوحيد ج ١ ، ج ٢ التي جمعناها وحققناها وفيها من رسائل الامامين الزيديين : القاسم الرسبي وبيهقي بن الحسين رسائل عديدة في هذا الباب ، وراجع كذلك تصريحات كثيرة عن الفرق التي وافقت المعتلة في العدل والتوحيد في تقديمها لهذه الرسائل .

(٣١) أى في زمن الشهريستاني (٤٧٩ - ٥٤٨ هـ) .

(٣٢) القذة ريشة السهم .

(٣٣) الملل والنحل . ج ١ ص ١٦٢ .

(٣٤) ولقد قمنا بتحقيق هذه الرسالة في الجزء الأول من (رسائل العدل والتوحيد) .

والاختيار ، حتى ليبدو للباحث أن الذين قالوا بهذا القول من أعلام تراثنا ومفكريه هم الأخلاصية عددا إلى جانب أنهم الأهم وزنا ، والذين يتقادمون غيرهم في الترتيب إذا ما كانت المعايير هي الأصالة والعبرية والإبداع والتجدد ... ومن ثم سقطت وتسقط كل هاتيك الدعاوى التي حاولت وتحاول تحرير تراث أمتنا من الأصالة في التفكير والبحث حول قضية الحرية بالنسبة للإنسان .

الفصل الثاني

الفرق الجبرية

طرأت الأفكار الجبرية في الإسلام - كما قدمتنا - بعد أن كان موقف السلف هو أن الإنسان حر مختار ، والحسن البصري قد كتب إلى عبد الملك بن مروان عندما سأله منكراً عليه اظهار الحديث في القدر ، وأخبره « أنه إنما أحدث الكلام فيه حين أحدث الناس التكرا له ، فلما أحدث المحدثون الكلام في دينهم ذكرت من كتاب الله خلافاً لما قالوا وأحدثوا ... ولم يكن أحد من مضى من السلف ينكر هذا القول ولا يحاول عنه ، لأنهم كانوا على أمر واحد متفقين .. »^(١) .

ولقد كانت البدايات الكبرى والمنظمة في القول بالجبر ، بعد ظهور الإسلام واستقراره في صورة أفكار ذات أهداف سياسية ، تحاول أن تتخذ لها مسحة من عقائد الإسلام ، وذلك حتى تبرر أمام الناس تلك التحولات السياسية التي نقلت الخلافة الشورية التي أقامها المسلمين بعد وفاة الرسول - عليه الصلاة والسلام - إلى نظام شبه ملكي على يد معاوية بن أبي سفيان^(٢) ، كما كان موقف عبد الملك بن مروان من قول الحسن البصري بجبرية الإنسان واختياره امتداداً لهذه البدايات ..

ولقد أطلق هؤلاء الجبرية على أنفسهم اسم « أهل السنة ، وأهل الجماعة » ، وشاعت عند عامة المسلمين وجاهيرهم التفسيرات التي تجعل كلمة « السنة » هنا يعني سنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - وتجعل كلمة « الجماعة » منصرفة إلى جماعة المسلمين ، ولكن المعتزلة يسمون هذه الفرق بالجبرية والجبرية وأهل الحشو ، ويقولون : إنهم « يسمون بذلك لقوفهم بالجبر ، ويسمون بحورة لإضافتهم كل جور إلى الله تعالى ، ويسمون القدرية لإضافتهم كل قبيح إلى قضاء الله وقدره ، ويسمون بأهل السنة وأهل الجماعة وأهل الحق .. وإنما وقع عليهم

(١) رسائل العد والتوحيد ، ج ١ . رسالة الحسن البصري (في القدر) .

(٢) المغنى في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٨ ص ٤ .

هذا الاسم لأن معاوية .. لما أمر بلعن على على المتأبر زعم أنه سنة ، سميت تلك السنة سنة السنة ، ولما قتل على ، واعتزل الحسن ، واستقر الأمر لمعاوية ، سموا تلك السنة سنة الجماعة .^(٣) . وهم بذلك يرفضون أن يكون الجبر هو فكر السلف ، أو نهج السنة ، أو عقيدة الإسلام .

ولم يكن الجبر وفقاً على الاتجاه الأموي في السياسة ، لأن «الجهمية» - اتباع «الجهنم ابن صفوان»^(٤) - وقد عدتها كتاب الفرق الإسلامية من أول الفرق التي قالت بالجبر الخالص - وهي مع ذلك قد تكونت على يد أحد علماء الكلام الذين خاضوا المعارك الفكرية والسياسية والحربية ضد الأمويين ، ودفع حياته ثمناً لهذا الصراع .

وقد تخدع هذه الحقيقة البعض فيرون في الفكر الجبري ما يتناقض مع الموقف الفكري للدولة الأموية ، بدليل عدم الجهمية ، التي تكونت في نهايات القرن الأول الهجري وبدايات الثاني ، للأمويين ، ولكن الحق في هذا الأمر أن «جهنم» لم يشارك في الثورة ضد بنى أمية لأنهم جبريون ، ولم يتم لهم أبداً سياسياً يتصل بهذا الموضوع ، وإنما نقم عليهم موقفهم الذي يرفض الاعتراف بإسلام الموالي من أهل بلاد فارس وخراسان ، بحججة أن إسلامهم غير خالص لله ، ومن ثم ظل الأمويون ، لأسباب اقتصادية ، يأخذون «الجزية» من هؤلاء المسلمين ، حاكمين على عقائد هذه الجماهير بأنها دون المستوى المطلوب ، فرأى «جهنم» وأتباعه بنوع من «الارجاء» يطلب ترك الحكم على عقائد هؤلاء الموالي ، و«ارجاء» الحكم عليها إلى الخالق يوم القيمة .. فهو إذاً كان جبراً ، كما كان الأمويون جبريين ، ولم يتناقض معهم بسبب الجبر ، بل وكان «مرجحاً» لافادة الجماهير المستضعفة التي تدفع «الجزية» لعمال بنى أمية ، بينما كان «ارجاء» «الدولة» الأموية موجهاً لمصلحة الطبقة الحاكمة التي تطلب من الجماهير عدم الحكم على عقائدهم الخلافة والولاة والعمال وعلى جدارتهم بالسلطة واستحقاقهم

(٣) شرح عيون المسائل ج ١ اللوحة ٤٠ .

(٤) وكتبه أبو حمز ، وينسب إلى سهرقة وترمذ بخراسان ، وكان مولى أبي راسب من الأزد ، أخذ الكلام عن الجعد ابن درهم ، وأختلف مع مقاتل بن سليمان البليخي حول التشريع والتثبيط ، فقد كان الجهم متراً ينكر الصفات ، وفي ذلك يقول أبو حنيفة : «أفروط جهنم في نفي التشبيه ، حتى قال : إنه تعالى ليس بشيء» ، وأفروط مقاتل في معنى الآيات ، حتى جعله مثل خلقه ، وشارك جهنم في ثورة الحارث بن سريح التي انتصرت ضد هشام بن عبد الملك ١١٦هـ ، وتولى مشئوليات الآثار والكتابة واستطاباته في هذه الثورة ، ولقد قتل جهنم على يد مسلم بن أحوذ في عهد مروان بن محمد آخر خلفاء بنى أمية في ١٢٨هـ أو ١٣٠هـ على خلاف في ذلك . راجع : كشف اصطلاحات الفتن ص ٢٩١ ، والانتصار ، للخياط ص ٥٤ و تاريخ الجهمية والمعترة لجلال الدين القاسمي ص ٧ - ١٥ طبعة القاهرة ١٣٣١هـ ، والسيادة العربية والشيعة والاسرائيليات ، لفان فلورن ص ٣٦ ترجمة : حسن إبراهيم حسن ، ومحمد ركي لبراهيم ، طبعة القاهرة الثانية .

للمتناسب ، عدم الحكم على هذه الجوانب بمعايير العقيدة كما صورها الإسلام ، وعدم الخوض في «جور» الحكام و«عذتهم» و«إيانتهم» و«فسقهم» وتأجيل ذلك و«إرجاؤه» إلى يوم الدين ... فالجهمية كالأمويين كانوا جبرية مرجحه ، وإن كان الخلاف بينهما قد كان في حقل الارجاء ، وعلى من يستفيد من هذا الارجاء .. الحكام الأمويون ؟ أم الجاهير التي أسلمت من موالي فارس وخراسان ؟؟ ..

وفيما يتعلق بالجبر وال موقف من فعل الإنسان ، قالت فرقة الجهمية هذه : «أنه لا فعل لأحد في الحقيقة إلا الله وحده ، وأنه هو الفاعل ، وأن الناس إنما تنسب إليهم أفعالهم على المجاز»^(٥) و«أن العبد ليس ب قادر البتة»^(٦) ومثل الإنسان عندهم فيما يتعلق بالفعل والحرمة والاختيار ، كمثل الريشة المعلقة في الهواء تميلها الرياح حيث شاعت دون أن يكون له أى تأثير.

ولقد سميت هذه الفرقة «بالجبرية الخالصة» تميزاً لها عن «الجبرية المتوسطة» التي نشأت على يد الأشعري (المتوفى ٣٢٤ هـ) ، لأن الأخيرة «ثبت للعبد كسباً» ، في محاولة منها لاتخاذ موقف وسط بين «الجبر الجهمي» و«الاختيار الاعتزالي» ، تفادياً للحرج الناتج عن نسبة التجویر إلى الله .. بينما قالت الجهمية : أنه «لا قدرة للعبد أصلاً ، لا مؤثرة ولا كاسبة بل هو بمنزلة الجنادات فيما يوجد منها»^(٧) ..

* * *

ونخلال القرنين الثاني والثالث من الهجرة ، ظهرت عدة فرق تؤمن بالجبر على طريقة الجهمية ، وإن اختفت مع «جهنم» في أشياء أخرى ، كأن يكونوا مجسمة مشبهة ، بينما الجهمية موحدة متزهة ، أو شيعة غلاة رافضة ، أو غير ذلك من المقالات .. ومن هذه الفرق :

١ - القطعية : وهم الذين قالوا في الإمامة بقول غلاة الشيعة ، وزعموا غياب الإمام الحجة المنتظر بعد موت إمامهم «الحسن» ، وهو الثاني عشر في ترتيب أئمته ، «بساما» في ربيع الأول ٢٦٠ هـ .. وإلى جوار الجبر يقولون بالتشبيه والتجسيد ، وبالباء ، والرجعة وحدوث العلم ، ومنهم نشأ القول بتناسخ الأرواح ..

(٥) مقالات المسلمين . ج ١ ص ٢٧٩ .

(٦) اعتقادات فرق المسلمين والمرشكين . ص ٦٨ .

(٧) تاريخ الجهمية والمعزلة . ص ٢١ .

وتسمى هذه الفرقة أيضاً « بالمشامية » نسبة إلى أحد أعلامها « هشام بن الحكم » (آخر القرن الثاني وأوائل الثالث الهجري) . ومن رجالاتها كذلك « هشام بن سالم الجوالبي » .. ولقد قالت هذه الفرقة : إن الله يكلف عباده مالا يطيقون ، ذاهبين إلى نفي التجويف بما هو أشنع منه ، وعندما « قال رجل من أهل الكوفة هشام بن الحكم : أتري الله - عزوجل - في عدله وفضله كلفنا مالا نطيق ، ثم يعذبنا ؟ قال : قد والله فعل ، ولكننا لا نستطيع أن نتكلم به » ^(٨) .

وبعض آراء « هشام بن الحكم » ، وبخاصة في موضوع «الجزء الذي لا يتجزأ» تشير «إلى علاقة مع فرق الثنوية الديصانية» إحدى فرق الثنوية المانوية ^(٩) .

٢ - النجارية : وتسمى كذلك : الحسينية التجارية ، وذلك نسبة إلى زعيمها « الحسين ابن محمد النجار » (المتوفى ٢٣٠ هـ) .. ولقد اتفقوا مع المعتزلة في بعض المسائل الخاصة بالتوحيد والتبرير ، مثل نفي الصفات عن الذات الإلهية ، والقول بخلق القرآن ، وانكار رؤية الخلق للخالق .. ولكنهم قالوا بالجبر فيما يتعلق بالحرية والاختيار ، وحكموا « أن أعمال العباد مخلوقة لله ، وهم فاعلون لها ، وإنه لا يكون في ملك الله - سبحانه - إلا ما يريده » ^(١٠) وقالوا بقول الجبرية في « الاستطاعة» أيضاً ^(١١) .

٣ - الضرارية : وهي تسب إلى « ضرار بن عمرو » ، الذي عاش أوآخر القرن الثاني الهجري وبدايات الثالث ، وعاصر « واصل بن عطاء » ، ولقد رد على قوله بالجبر المتكلم المعتزلي « بشر بن المعتمر » بكتاب سماه (كتاب الرد على ضرار) ، وهو قد وافقوا الفرق الجبرية في الجبر ، وخالفوا مع عدد منها في بعض الاعتقادات ، وذكر ابن المرتضى عن ضرار هذا أنه كان يقول بنفي عذاب القبر ^(١٢) .

٤ - الحفصية : وهو أتباع المتكلم « أبو عمرو حفص الفرد » وكتبه : أبو يحيى ، وهو من

(٨) راجع : شرح عيون المسائل ج ١ . اللوحة ٣٢ . والفهرست ص ١٧٥ ، ١٧٦ . وكشف اصطلاحات الفتن ص ١٥٣٦ ، ١٥٣٧ . والانتصار ص ١٧٢ ، ١٧١ . ومقالات المسلمين ج ١ ص ٣١ - ٣٥ . والحيوان ، للمجاوز ج ٣ ص ١١ تحقيق عبد السلام هارون ، طبعة القاهرة ١٩٣٨ م .

(٩) مذهب الجوهر الفرد عند المتكلمين الأولين في الإسلام . ص ١٤٣ ، ١٤٤ .

(١٠) مقالات المسلمين . ج ١ ص ٢٨٣ .

(١١) اعتقادات فرق المسلمين والمرجعيين . ص ٦٨ . وكشف اصطلاحات الفتن ص ١٨٨٢ ، ١٨٨٣ .

(١٢) تعلقات د . نيرج على كتاب الانتصار للشيخاط . ص ١٨٥ .

أهل مصر ، كان في بدء حياته الفكرية معتزليا ، ثم تحول عن الاعتزال إلى الجبر ، و « قال بخلق الأفعال » من قبل الله في الإنسان ، وصار من كبار جبرية عصره (أواخر القرن الثاني الهجري وأوائل الثالث) ، وسافر إلى البصرة مهد الاعتزال لمناظرة أصحابه ، والتى هناك بأي المذهب العلaf ، ودارت بينهما مناظره شهرة انتصر فيها العلaf .

ومن الكتب التي ألفها حفص الفرد في موضوع الجبر : (كتاب الاستطاعة) و (كتاب الرد على المعتزلة) ، وله كذلك (كتاب التوحيد) و (كتاب الرد على النصارى) ^(١٣) .

٥ - الرواوندية : وهم أتباع أبي الحسين بن يحيى بن اسحق الرواوندي ، المشهور بابن الرواوندي (واختلف في ميلاده بين سنتي ٢٠٥ و ٢١٥ هـ ، وترجحت وفاته ٢٩٨ هـ لا ٢٤٥ هـ) .. وكان ابن الرواوندي في بدء حياته معتزليا ، ثم أصبح شديد العداء للاعتزال والمعزلة ، فألف الكثير من الكتب ضدتهم ، ومن أشهر مؤلفاته كتابه (فضيحة المعتزلة) الذي رد به على كتاب الحافظ الذي أسماه (فضيلة المعتزلة) ، ولقد ضماع هذه الكتابان ، والذي حفظ لنا بعض الآراء التي ذكرها ابن الرواوندي في كتابه هنا وفي كتابه الأخرى ضد المعتزلة والاعتزال هو رد أبي الحسين الخياط عليه في كتابه الشهير (الانتصار) ، والرد على ابن الرواوندي الملحظ ^(١٤) .

والمعزلة تقول إن ابن الرواوندي لم ينتقل فقط من معسكرهم إلى معسكر الجبرة ، بل جاوز ذلك إلى مناصرة الزنادقة واليهود .. وأرجع البعض ذلك إلى فقره وحقده الاجتماعي ، بينما قال آخرون أن سبب ذلك هو أنه قد « تخلى رياضة ماناها ، فارتدى والحمد » .. والقاضي عبد الجبار يقول : إنه تاب قبل موته ^(١٤) .

٦ - أهل الأثر وأصحاب الحديث : ومن الفرق الإسلامية التي قالت بالجبر ، تلك القرفة التي عرفت « بأهل الأثر وأصحاب الحديث » ، وذلك لأنعدهم بالمروى والمتقول والدليل السمعي على ظاهره ، ورفضهم إعمال العقل في تأويل ظواهر هذه النصوص بما يوافق فكر العدل والتوحيد والأصول الخمسة لأصحابه ..

وأهل الأثر وأصحاب الحديث هؤلاء قد قالوا في هذا الموضوع : « .. إن أحدا لا يستطيع أن يفعل شيئا قبل أن يفعله ، أو يكون أحد يقدر أن يخرج عن علم الله ، أو أن يفعل شيئا علم

(١٣) الفهرست . ص ١٨٠ . وتعليقات نيرج على الانتصار . ص ٢١٥ .

(١٤) تقديم د . نيرج للانتصار . ص ٤٣ - ٤٢ .

الكسب» ، فقالوا في هذا المعنى : «ان تصرفاتنا محتاجة إلينا ، ومتصلة بنا ، لخدوشها . وعند جهم بن صفوان أنها لا تتعلق بنا ، ويقول : إنما نحن كالظروف لها ، حتى إن خلق فينا كان وإن لم يخلق لم يكن . وعند ضرار بن عمرو أنها متعلقة بنا ومحاجة إلينا ، ولكن جهة الحاجة إنما هو الربح ، وقد شارك جهها في المذهب ، وزاد عليه في الاحالة ، لأن ما ذكره جهم على فساده ، معقول ، وما ذكره هو غير معقول أصلاً»^(٢٧) وذلك لأن الجهم بن صفوان منطق مع مقدماته ، فهو يرى أن هذه الأفعال لا تتعلق بنا ، وما نحن إلا «الظروف» بالنسبة لها ، تخلق فينا أو لا تخلق فينا ، والفاعل هو الله ، أما أصحاب الربح فانهم ينتهيون إلى هذه التيجانة عندما يجعلون الفعل والربح من خلق الله ، ومع ذلك يقولون بتعلق هذه الأفعال بالإنسان «المكتسب»؟!

وبعد أن ساق المعتزلة هذه الأدلة العقلية ضد فكرة «الربح» هذه ، أضافوا لنقضها دليلاً مستمدلاً من علوم اللغة ، فقالوا : إن المعنى اللغوي لمصطلح «الربح» لا يعني هذا المعنى الذي ذهبت إليه «الأشعرية» ، لأن الربح هو «كل فعل يستجلب به نفع أو يستدفع به ضرر ، يدل على ذلك أن العرب إذا اعتقادوا في فعل أنه يستجلب به نفع أو يستدفع به ضرر سموه كسباً ، وهذا سموا هذه الحرف مكاسب ، والمحترف لها كاسباً ، والجوارح من الطير كواسب»^(٢٨) ، فهو إذا يعني نوعاً محدداً من الفعل لا مطلق الفعل ، وي يعني أن يكون هذا الفعل مصدر نفع أو ضرر للفاعل ، أي أن للفاعل فيه مدخلأً يبرر عودة النفع عليه ووقوع الضرر له ، ومن ثم فإنه يعني شيئاً آخر غير ما حددته الأشعريون .

كما استدلوا على عدم مقولية هذه الفكرة بالرفض والاعتراض اللذين قوبلت بهما من الفرق الإسلامية الكبرى ، وذلك رغم اختلاف هذه الفرق في المشارب ، ورغبة اجتهداتها في هذا الباب ، وقالوا : إن الربح «لو كان معقولاً لكان يجب أن يعقله مخالفو المجزرة في ذلك ، من الزيدية ، والمعتزلة ، والجوارح ، والأمامية ، والمعلوم أنهم لا يعقلونه ، فلولا أنه غير معقول في نفسه ولا كان يجب أن يعقله هؤلاء ، فإن دواعيهم متوفرة ، وحرصهم شديد في البحث عن هذا المعنى ، هنالك لم يوجد في واحد من هذه الطوائف ، على اختلاف مذاهبهم وتتالي ديارهم وتباعد أبوطاهتهم ، وطول مجادلتهم في هذه المسألة ، من ادعى أنه عقل هذا المعنى أو ظنه أو توهنه ، دل على أن ذلك مما لا يمكن اعتقاده والأخبار عنه البة»^(٢٩) .

(٢٧) المصدر السابق . ص ٣٦٣ .

(٢٨) المصدر السابق . ص ٣٦٤ .

(٢٩) المصدر السابق . ص ٣٦٥ .

بل إنه حتى الأشعرية ، وبخاصة المتأخرین منهم ، لم يستطيعوا الدفاع عن نظرية «الكسب» هذه ، أو جلاء ما يكتنفها من غموض يبلغ حد العماء ، فشاعت في أوساطهم وعلى السنة بعضهم العبارة التي تضرب بهذه النظرية المثل في الغموض ، من مثل قوله : «أخفى من الكسب عند الأشعرى» ! .. وكان هذا الأمر مذعاً لاستمرار توجيهه النقد إلى هذه النظرية في كثير من الدراسات الحديثة التي عرضت لهذا الموضوع ، والتي قيمت الأشعرية كاتجاه فكري أخاذ أهله إلى «الجبر بمعنى الكلمة» ، وذهبوا «مدحِب جبر مطلق» ، وأن مذهب الكسب عندهم مذهب غريب «يحمل التناقض بين ثباته»^(٣٠) .

وإن يكن كل ذلك النقد لم يمنع استمرار سيادة هذه النظرية الأشعرية في أوساط الجماهير الغيرية من عامة المسلمين ، وبخاصة في بلادنا ، مما ضمن لها استمرار الوجود والانعكاس في عديد من الدراسات التي يتصرّ أ أصحابها للأشعرية ، فظلوا يدافعون عنها ، ويرون فيها الكثير من عناصر «الأطراز والاتسجام والمتانسق» ، ويتفقون أن يكون مذهب الأشعرية هذا هو مذهب الجبر الخالص ، ويتقدّمون بكل الذين ذهبوا لهذا المذهب ، من بينهم «ابن تيمية» ويرون : أن «ثمة خلافاً كبيراً بين المذهب الكسيبي وبين الجبر الخالص . لم يدرك ابن تيمية حقيقة المذهب الكسيبي ، وأنه وسط بين الجبر والاختيار وبين الجبرة وبين المعزلة . أن المذهب الكسيبي يقرّ أن الله خالق الفعل ، وأن الإنسان يكتب فعله من هذا الخلق . وكان لابد من هذا الحل الوسط لأنّه قدّم العلم الآلهي ، والله يعلم بصيغة الفعل لا بصيغة الأمر . وهذا يسير المذهب مطرداً منسجاً متانساً الأجزاء»^(٣١) .

وهذه المدّعيات الحديثة والمعاصرة لم تسلم من الغموض النابع من عدم معقولية هذا المذهب ، وإنعدام جدواه ، وانتهائه إلى لا شيء إذا ما وضعت المسائل الخاصة بالفعل الإنساني ، ببساطة ووضوح ، في حقل الممارسة والتطبيق ... لأنه يستوي ، عند ذلك ، مع الجبر الخالص ، كما قال أهل العدل والتوكيد ، ولا تبق منه سوى صياغات يستر بها أصحابها ويدافعون بها عن أنفسهم الجبر بما ينسب «الجبر» إلى ذات الله .

* * *

(٣٠) د. محمود قاسم، مقدمة (مناهج الأدلة) لأبن رشد، ص ١٠٧، ١١٠، ١١٢، ١١٨، طبعة القاهرة ١٩٥٥ م.

(٣١) عل سامي النشار (نشأة التفكير الفلسفى فى الإسلام) ج ١ - ص ٣٨٥ طبعة القاهرة الثالثة ١٩٦٥ م.

منه ، إذ لا سبيل إلى وجود معنى غير هذا البتة »^(٢٠) .
 فهم لم يثبتوا هنا سوى « الاستعداد » ليكون الإنسان مملاً للفعل الذي يخلقه الله فيه
 ولم يختلفوا عن الخبرة الخلص إلأى « تسميتهم » الذي ظهر منه الفعل « فاعلاً » ، وهو عندهم
 قادر على جهة المجاز لا الحقيقة^(٢١) .

وهم قد ذهبوا « إلى أن الحادث يتالف من أجزاء منفصل بعضها عن بعض تمام
 الانفصال ، ولا علاقة لأحدتها بالآخر » ، ومن ثم ذهب المؤخرون منهم ، وعلى رأسهم
 الغزالى في (تهافت الفلاسفة) « إلى رأى في العلة والعلو أنكروا به كل اطراد في قوانين
 الطبيعة ، كما أنكروا الحرية في الأفعال الإنسانية . وقد فسروا ما يلاحظ من اطراد في حوادث
 الطبيعة واقتران بينها بأنه « اجراء العادة » ، وهذه العادة يجوز أن تفرق بين حين وآخر »^(٢٢) .

ولم تكن فكرتهم عن « الكسب » بأكثرب من محاولة لا يجاد شيء ما يستطيعون بواسطته نفي
 « التجویر » عن الذات الإلهية – كما هو حال الخبرة الخلص – وذلك دون أن يعني هذا
 « الكسب » شيئاً يعطي الإنسان إمكانيات الفعل أو الترک ، أو شيئاً ذات قيمة من الحرية
 والاختيار .

ويتضح ذلك إذا علمنا أن « الكسب » لم يكن عندهم بأكثرب من عملية الاقتران بين فعل
 الله وبين العبد الذي يظهر عليه ومنه فعل الله ، فعندهم أن « أفعال العباد واقعة بقدرة الله
 تعالى وحدها ، وليس لقدرتهم تأثير فيها ، بل الله – سبحانه – أجرى العادة بأنه يوجد في العبد
 قدرة و اختياراً ، فإذا لم يكن هناك مانع أوجده فيه فعله المقدور مقارناً لها ، فيكون فعل العبد
 خلوقاً لله تعالى ابداعاً وإحداثاً ، ومكسوباً للعبد ، والمراد بكسبه أيه مقارنته بقدرته وإرادته
 من غير أن يكون هناك منه تأثير أو مدخل في وجوده سوى كونه مخللاً »^(٢٣) .

وهم يزيدون هذه القضية تفصيلاً عندما يفرقون بين فعل الله وبين فعل الإنسان

(٢٠) ابن حزم (الفصل في الملل والأهواء والنحل) ج ٣ ص ٣٠ ، ٣٢ ، طبعة القاهرة ١٣١٧ هـ .

(٢١) ولابن حزم (٣٨٤ - ٤٥٦ - ٩٩٤ - ١٠٦٤ م) صاحب النص الذي أوردناه هنا ، ونصوص أخرى متعددة ، هو أيام « ظاهري » اختلاف مع الأشعرية ، وهاجم الأشعرى كثيراً ، ولكن موقفه و موقف الظاهري عموماً إزاء أفعال الإنسان
 وحريته و اختياره لا يختلفان عن موقف الأشعرية بحال من الأحوال ، كما سيتضح من النصوص التي سوردناها في هذا البحث ..
 ولقد كان خلاف أهل الظاهر الأساسية مع الأشعرية حول الموقف من التأويل .

(٢٢) د . ص . بيبيش (مذهب المذرة عند المسلمين وعلاقته بمذهب اليونان والهنود) ص ٢٧ ، ٣١ ، ٣٣ ، ٣٤ .

(٢٣) كشف اصطلاحات القرنين . ص ١٢٤٣ .

فيقولون : «إن الفرق بين الفعل الواقع من الله - عز وجل - والفعل الواقع منا هو أن الله تعالى احترمه وجعله جسماً أو عرضاً أو حركة أو سكوناً أو معرفة أو ارادة أو كراهة ، و فعل - عز وجل - كل ذلك فيماينا بغير معاناة منه ، و فعل ، تعالى ، لغير علة ، وأما نحن فلأنما كان فعلنا لأنـه - عز وجل - خلقـهـ فيـناـ ، و خلقـ اختيـارـنـاـ لهـ ، و أظـهـرـهـ - عز وجل - فيـناـ محمـولاـ لاـكتـسابـ منـفـعـةـ أوـ لـدـقـعـ مـضـرـةـ ، و لمـ نـخـتـرـهـ نـحـنـ »^(٢٤).

فالجسم والعرض ، والمعرفة ، والإرادة والكرامة ، كل ذلك فعل الله ، وليس الإنسان سوى المخل الذي ظهرت فيه هذه الأفعال والموضوع الذي قامت به هذه المحمولات ، وتسميتها لذلك «مكتسباً» لا تعني أى فرق جوهري له قيمة في الخلاف بين أهل الخبر وأهل الاختيار.

ولقد فند المعتزلة فكرة «الكسب» هذه ، وحكوا بأنها أكثر تهاوناً من فكر الخبر الخالص عند الخبرة الجهمية في هذا الباب ، ذلك لأن هذا «الكسب» لا يحدد وجوده أو عدم وجوده الإنسان «المكتسب» ولا يتوقف على «الفاعل» له الوجود الحقيق له أو عدم الوجود ، لأنه ثمرة لإيجاد الله لفعله وخلقـهـ لهـ ، وهو مـاـ يـسـتـطـعـ الإـنـسـانـ - حتىـ عـلـىـ رـأـيـ الأـشـعـرـيـةـ - توقيـتـ حدـوـثـهـ أوـ التـحـكـمـ فـيـهـ ، فـضـلـاـ عـنـ خـلـقـهـ وـإـيجـادـهـ أوـ الـامـتـاعـ عـنـ هـذـاـ الـخـلـقـ وـذـلـكـ الـإـيجـادـ ومنـ ثـمـ فـإـنـهـ لـاـ يـكـنـ أـنـ يـكـونـ مـضـدـراـ لـمـدـحـ أوـ ذـمـ يـلـحـقـ بـالـإـنـسـانـ «ـالـكـسـبـ» بـسـبـبـ هـذـاـ «ـالـكـسـبـ» ، وـمـنـ بـابـ أـوـلـىـ لـاـ يـكـنـ أـنـ يـكـونـ سـبـباـ لـثـوابـ أوـ عـقـابـ يـقـعـ هـذـاـ إـنـسـانـ .

وقال المعتزلة لذلك إن هذا «الكسب» غير معقول . ولو ثبت معقولاً لكان لا يصلح أن يكون جهة في استحقاق المدح والذم ، والثواب والعقاب أيضاً ، لأن عندهم (أصحاب الكسب ، وبخاصة الأشعرية) أنه يجب^(٢٥) عند وجود القدرة عليه ، حتى لا يجوز انفكـاكـ أحـدـنـاـ عـنـ وـجـهـهـ منـ الـوـجـوهـ ، وماـ هـذـاـ سـبـيلـهـ لـاـ يـجـوزـ أـنـ يـكـنـ جـهـةـ يـنـصـرـفـ إـلـيـهـ الـمـدـحـ وـالـذـمـ ويـسـتـحقـ عـلـيـهـ الـثـوابـ وـالـعـقـابـ ، لأنـ هـذـاـ كـسـبـيلـ أـمـرـ المرـىـ منـ شـاهـقـ بالـتـرـوـلـ ، فـكـاـ أـنـهـ لـاـ يـسـتـحقـ عـلـىـ التـرـوـلـ الـمـدـحـ وـالـذـمـ وـالـثـوابـ وـالـعـقـابـ ، لـمـ يـكـنـهـ الـانـفـكـاكـ مـنـهـ كذلكـ فـيـ الـكـسـبـ ، فـإـنـهـ لـاـ بـدـ مـنـ أـنـ يـكـسـبـ عـلـىـ وـجـهـ لـاـ يـكـنـهـ الـانـفـكـاكـ عـنـ الـبـتـةـ »^(٢٦).

بل لقد رأى المعتزلة في «الخبر الخالص» ، كما قال به الجهم بن صفوان وجماعته ، مذهبها أقرب إلى التاسك ، على فساده ، من الموقف الوسط التلقيني الذي قال به « أصحاب

(٢٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل . جـ ٣ . صـ ٢٥ .

(٢٥) أي يقع حـتـاـ وـيـحـدـثـ .

(٢٦) شـرـحـ الأـصـولـ الـخـيـثـةـ . صـ ٣٧١ ، ٣٧٠ .

الله أنه لا يفعله ، وأفروا أنه لا خالق إلا الله ، وأن سيّارات العباد يخلقها الله ، وأن أعمال العباد يخلقها الله – عز وجل – وأن العباد لا يقدرون أن يخلقوا شيئاً ، وأن الله – سبحانه – وفق المؤمنين لطاعته وخلد الكافرين » وهم « يؤمنون أنهم لا يملكون نفعاً ولا ضراً إلا ما شاء الله كما قال » – سبحانه – كما يرون طاعة الإمام « كل إمام ، برأ وفاجرًا .. ويرون الدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح ، وألا يخرجوا عليهم بالسيف ، وألا يقاتلوا في الفتنة » (الثورة) ^(١٥) .

وهم بذلك يخالفون أهل العدل والتوحيد في كل أصولهم الخمسة تقريباً ، في : العدل مثلاً ، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بواسطة السيف والثورة ، وفي المترفة بين المترفين وفي التوحيد بقصد الرؤبة وإثبات الصفات وقدم القرآن .. الخ .. الخ .. وفي الوعد والوعيد .. الخ .. الخ ..

والمترفة يستمدون هذه الفرقة « بالخشوية » و« أهل الخشو » ويقولون عنهم : إنهم « يسمون أنفسهم بأئمـاـنـاـصـابـ الـحـدـيـثـ ، وـأـئـمـاـنـاـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ ، وـهـمـ بـعـزـلـ مـنـ ذـلـكـ ، وـلـيـسـ هـمـ مـذـهـبـ مـعـرـوفـ ، وـلـاـ كـاتـبـ تـعـرـفـ مـنـهـ مـذـاهـبـهـ ، إـلـاـ أـئـمـاـنـهـ جـمـعـونـ عـلـىـ الـجـبـرـ وـالـشـيـهـ . وـيـدـعـونـ أـنـ أـكـثـرـ السـلـفـ مـنـهـ ، وـهـمـ بـرـاءـ مـنـ ذـلـكـ ، وـيـنـكـرـونـ الـخـوضـ فـيـ الـكـلـامـ وـالـجـدـلـ وـيـقـولـونـ عـلـىـ التـقـلـيدـ وـظـواـهـرـ اـرـوـاـيـاتـ » ^(١٦) .

ومن أبرز أئمـةـ هذه الفرقـةـ أـحمدـ بنـ حـنـبلـ (١٩٤ـ هـ - ٢٤١ـ هـ) ، صـاحـبـ كـتـابـ (الـرـدـ عـلـىـ الزـنـادـقـ وـالـجـهـمـيـةـ) وـالـذـىـ اـمـتـحـنـهـ المـتـرـفـةـ فـيـ الـصراعـ الـفـكـرـيـ الـذـىـ دـارـ حـولـ القـوـلـ بـقـدـمـ الـقـرـآنـ أـوـ خـلـقـهـ .

وهـذـهـ الفـرـقـ الـإـسـلـامـيـةـ السـتـةـ الـتـىـ أـشـرـنـاـ إـلـىـ مـوـاقـفـهـاـ مـنـ الـجـبـرـ وـالـاـخـتـيـارـ ، مـنـ الـمـكـنـ أـنـ يـنـطـيـقـ عـلـيـهـاـ وـصـفـ (الـجـبـرـ الـخـالـصـ) ، فـلـقـدـ أـتـفـقـواـ جـمـيـعـاـ – مـعـ فـروـقـ ثـانـوـيـةـ – عـلـىـ أـنـ أـفـعـالـ الـعـبـادـ مـخـلـوقـةـ لـهـ – سـبـحـانـهـ – وـأـنـ الـإـنـسـانـ لـاـ يـعـدـوـ أـنـ يـكـوـنـ حـمـلاـ وـمـوـضـوـعـاـ لـهـذـهـ الـأـفـعـالـ الـمـخـلـوقـةـ فـيـهـ .

* * *

٧ – الأـشـعـرـيـةـ (الـجـبـرـ الـمـوـسـطـوـنـ) : وـحتـىـ أـوـاـخـرـ الـقـرـنـ الثـانـيـ الـمـهـرـىـ ، كـانـتـ الـمـاجـهـةـ الـفـكـرـيـةـ قـائـمـةـ مـاـ بـيـنـ الـجـبـرـ الـخـالـصـ وـمـاـ بـيـنـ الـحـرـيـةـ وـالـاـخـتـيـارـ الـتـىـ يـمـثـلـهـ الـقـائـلـوـنـ بـالـعـدـلـ

(١٥) مـقـالـاتـ الـاسـلـامـيـنـ . جـ ١ـ صـ ٢٩١ـ ، ٢٩٢ـ ، ٢٩٥ـ .

(١٦) شـرـحـ عـيـونـ الـمـسـائـلـ . جـ ١ـ . الـلـوـحةـ ٤٦ـ .

والتوحيد ، وفي مقدمتهم المعتزلة ، وذلك إلى أن عدل أبوالحسن على بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري (٢٦٠ - ٣٢٤ هـ - ٩٣٥ م) عن مذهب المعتزلة ، بعد أن أمضى في اعتنائه من عمره أربعين عاما ، وفي الوقت نفسه لم يقل « بالجبر الحالص » ، وإنما اتخذ موقفا وسطا بين الإثنين ، فرفض أن يكون الإنسان فاعلا وخالقا لأفعاله ، ولكنه اعترف بأن للإنسان قدرة على « كسب » الأفعال .

ومنذ اليوم الذي دخل فيه الأشعري مسجد البصرة ، « ورق كرسيا ، ونادي بأعلى صوته : من عرفني فقد عرفني ، ومن لم يعرفي فأنا أعرفه بنفسني ، أنا فلان بن فلان ، قلت بخلق القرآن ، وأن الله لا يرى بالأبصار ، وأن أفعال الشر أنا فاعلها . وأنا نائب معلم معتقد للرد على المعتزلة »^(١٧) ... منذ ذلك اليوم أخذ الاتجاه الأشعري ينمو في الفكر الإسلامي واتخذ موقفا وسطا بين مدرستي « الجبر الحالص » و« الحرية والاختيار » ، وانتظم في صفوفه كثير من المفكرين المسلمين ، الذين أكملوا البناء الذي وضع الأشعري لبناته الأولى من أمثال « الباقياني » (٤٠٣ هـ ١٠١٣ م) ، و« الاسفرايني » (٤١٨ هـ ١٠٢٧ م) و« الجويني » (٤٧٨ هـ ١٠٨٥ م) ، و« الغزالى » (٥٠٥ هـ ١١١١ م) و« ابن تومرت » (٥٢٥ هـ ١٠٣٠ م) .. الخ .. الخ .. كما اعتقدت بعقائد الأشعري هذه أغلبية جاهير المجتمع الإسلامي^(١٨) .

والتدقق في الأسس الفكرية الجديدة التي أضافها الأشعرية إلى هذا التراث ، يضع مدرستهم هذه ضمن مدارس الجبر ، ويؤكد أن المحصلة واحدة بين هذه المدارس ، وأن اختلافها وخلافها لا يدعوان نطاق المقدمات والصياغات والمصطلحات .

فهم يقولون ، مثلا : « إنما لا نقول : أن العبد ليس بقادر ، بل نقول : إنه ليس خالقا »^(١٩) ، أي أنهم يثبتون له « قدرة » و« استطاعة » ، ولكنها لا تundo - عند التتحقق منها - أن تكون « صحة الجواز مع ارتفاع الموضع » ، أما الاستطاعة المؤثرة في الفعل حقيقة ، فهم يرون أنها لا تكون إلا مع الفعل ، وأنها هي القوة الواردة من الله تعالى ، وأن الذي يحدث « هو خلق الله تعالى لل فعل فيمن ظهر منه ، وسيجي من أجل ذلك فاعلاً ، لما ظهر

(١٧) الفهرست ، ص ١٨١ .

(١٨) دائرة المعارف الإسلامية ، مادة « أشعرية » ، الطبعة العربية ، الثانية .

(١٩) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين . ص ٦٨ .

وكما لم يستطع مصطلح «الكسب» أن يختفي عن أعين القائلين بالعدل والتوحيد حبرية الأشعرية ، فإن استخدام بعض الأشعرية لمصطلحات «الحرية» و«العبودية» ، بدلًا من مصطلحات «الاختيار» و«الجبر» لم يستطع هو الآخر أن يبدل من الواقع الفكرية الحقيقة طؤلاء المفكرين ..

والنموذج الذي نقدمه لهذا الاتجاه الأشعري هو الإمام أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري (٤٦٧ هـ ١٠٧٤ م)^(٣٢) ، الذي تناول في مواضع متفرقة من كتاباته مسألة الجبر والاختيار ، من موقع المفكرين والمتكلمين الأشعرية ، ولكنه تناولها – بسبب من سلوكه طريق المتصوفة – تحت مصطلحات «الحرية» و«العبودية» بدلًا من مصطلحات «الاختيار» و«الجبر» .

فتحن نجد عنده ، كما نجد عند غيره من المتصوفة ، الحديث الصريح عن «الحرية» و«العبودية» ، فإذا سربنا غور ما وراء هذا المصطلح وجدنا نفس المضمون المستكثن لدى الأشعرية خلف مصطلح «الاختيار» – الذي رفضوه – و«الجبر» الذي قالوا به من الناحية العملية والفعالية ..

فالشيري ، رغم تمجيده للحرية ، ودعوته إليها ، إلا أنه في النهاية نصير «للجبير» وعدو لحرية الإنسان؟! أى أن الجديد الذي نواجهه هنا لدى الأشعرية المتصوفة إما هو في حقل الاستخدام للمصطلحات فقط ، لا إضافة شيء جديد للموقف الأشعري المستقر في هذا الموضوع ، بدلًا من الانتصار ، للذهب «الكسب» ، يتصر الشيري «للحرية» ، فإذا ذهبنا تعمق الأمر وجدنا هذه «الحرية» تفضي بنا إلى «الجبر» كما أفضى بنا «الكسب» من قبل ذلك إلى نفس الموقف الجبرى الحالى في هذا الموضوع^(٣٣) .

ذلك أن مضمون «الحرية» ومفهومها عند هؤلاء القوم يعنيان الانسلاخ عن الدنيا وإدارة الظاهر لها ، والسعى للفناء في ذات «الحق» الذي هو عندهم مصدر لكل شيء بما في ذلك أفعال الإنسان .. «فالحرية : ألا يكون العبد تحت رق المخلوقات ، ولا يجرى عليه سلطان المكونات»^(٣٣) .

(٣٢) عاش زمن الدولة البوسنية ، وأمضطهد من قبل الساسة والمفكرين الذين قالوا بالعدل والتوحيد ، وكان من كبار متصوفة عصره ، وله تفسير للقرآن ينحو فيه منحى الصوفية في التفسير ، أسماء (لطائف الإشارات) طبع بالقاهرة أخيراً ، وطبع له كذلك (التحبير والذكير) ، وشاعت له (الرسالة القشيرية) التي تتناول الكثير من مصطلحات الصوفية وأصولهم.

(٣٣) (الرسالة القشيرية) ص ١٧٠ ، ١٧١ . طبعة القاهرة ١٩٦٦ م بتصحيح وتعليق الشيخ زكريا الأنصاري .

وهذا التعريف للحرية ، قد يترك – إذا أخذ وحده – انطباعات عن المخازن مغال فيه من قبل القشيري إلى الحرية التي تتطلب التحرر من كل «الأغوار» .. غير أنه بحدّ موقفه بخلافه عندما ينقل عن أستاذه قوله : «إعلم أن حقيقة الحرية في كمال العبودية»^(٣٤) وأن «من أراد الحرية فليصل إلى العبودية»^(٣٥) ، وهي صياغات تقطع بأن المضمون والمعنى هنا يختلف العنوان ، بل هو ضده بالتأكيد .. فالانتصار هنا للحرية لا يعني «الاختيار» بل يعني «ال العبودية » أي «الجبر» .

ولا يقدح في هذا التفسير الاعتراض بأن هذه «ال العبودية » قد رآها هؤلاء المتصوفة من «الخلق» «للحق» ، ذلك لأن المعيار الذي يفرق بين موقف «الجبر» وموقف القائلين «بالحرية والاختيار» إنما هو الموقف من قضية «الأفعال الإنسانية» ، ملئ هي؟ ومن هو خالقها؟ .. وبهذا المعيار يقف القشيري ، ومن تصوف من الأشعرية ، فاستخدم هذه المصطلحات ، على أرض «الجبر» ضد «الاختيار» ..

فالإمام القشيري ينقل في (باب العبودية) عن «أبي علي الدقاق» قوله : إن «العبودية أثم من العبادة ، فأولاً : عبادة ، ثم عبودية ، ثم عبودة» . فالعبادة للعوام من المؤمنين والعبودية للخواص ، والعبودة لخواص الخواص .. ويقال : العبودية : ترك الاختيار فيما يبدو من الأقدار . ويقال : العبودة : التبرى من الحول والقدرة ، والإقرار بما يعطيك ويولىك من الطول والمنة»^(٣٦) .

فهذه العبودية التي تعنى ترك الاختيار والتبرى من الحول والقدرة هي نفسها الحرية ، كما سبق أن أوردنا ، ومن ثم فإن الحرية هنا تعنى ترك الاختيار ؟ ! .

وفي التعليق الذي يسوقه ناشر (الرسالة القشيرية) على عبارتها التي تقول : إنه «لا تصفو لأحد قدم في العبودية حتى يشاهد أعماله عنده رباء وأحواله دعاوى» .. يقول الناشر : « وأحواله دعاوى : مع سلامتها (أي الأفعال والأحوال) ، في الواقع من ذلك ، بأن يتبرأ من اضافتها إليه ، فإنه إن أضاف إليه الأعمال كان مرائيا ، لكونه نظر فيها لغير الله ، أو الأحوال مدعيا لما لا يملكه ، فإذا شاهد أعماله عنده رباء وأحواله دعاوى كان مخلصا بضافته ذلك إلى الله»^(٣٧) .

(٣٤) المصدر السابق . ص ١٧١ .

(٣٥) المصدر السابق . ص ١٥٤ .

(٣٦) المصدر السابق . ص ١٥٥ .

بالنسبة للذات الإلهية ، وكل ما يتصل بهذه القضية من جزئيات وتفاصيل ..
وفي إطار هذا الأصل كان الصراع الفكري والعملي بين القائلين بالعدل والتوحيد عموما
وبين المجزرة ، ساسة كانوا أم مفكرين ...

وهذا الأصل يعني ثبات القدرة والإرادة والمشيئة والاستطاعة للإنسان ، ونسبة أفعاله إليه
على سهل الحقيقة لا المجاز ، ومن ثم اعتبار الجزاء ، من ثواب وعقاب ، جزائياً وفاماً لما قسمته
يد الإنسان المكلف من أعمال ، ومن ثم نسبة العدل إلى الذات الإلهية ، ونفي التجویر عنها
على عكس الذين قالوا بالتجویر ونفوا عن الإنسان الحرية والاختيار .

وسيأتي الحديث المفصل عن هذا الأصل في الفصل القادم وغيره من فصول هذا
الكتاب .

٢ - أصل التوحيد :

وفي إطاره كان الخلاف والصراع مع تيارات الملاحدة والمعطلة والدهرية واليهود
والنصارى ، وكل الفرق والتيرات الإسلامية التي قالت بالتشبيه والتجسد أو الانصار
والحلول ...

ولقد بلغت الأبعاد والأبحاث التوحيدية عند المعتزلة والقائلين بالعدل والتوحيد عموماً آفاقاً
واسعة ، وتعددت ميادين الدراسة التي صبت جميعاً في أصل « التوحيد » .. ولقد بلغ
الاهتمام بهذا الأصل عندهم حداً كبيراً جداً ، فوجدناه يلي مباشرة أصل « العدل » في كثير من
الرسائل والكتب التي كتبت في هذه الأصول الخمسة ، سواء في أبحاثها أو عناوينها ، كما
وجدناه قد خصصت له كل صفحات بعض هذه الرسائل والأبحاث ^(٨) .. ثم وجدناه يتقدم
مباحث « العدل » عند القاضي عبد الجبار ، الذي قدمه على أصل « العدل » في عنوان
الموسوعة الكبرى التي أملأها (المغني في أبواب التوحيد والعدل) ، وأيضاً في مباحث هذه
الموسوعة وأبوابها .. كما وجدناه مع أصل « العدل » عنواناً على كل المدارس الفكرية الإسلامية
التي قالت بالأصول الخمسة ، إذ سميت جميعاً « بأهل العدل والتوحيد » ..

والقائلون بالتوحيد ، عندما تناولوا هذا الأصل في مباحثهم تتبعوا كافة الجزئيات التي تتصل

(٨) راجع في الجزء الثاني من (رسائل العدل والتوحيد) : رسائل : الرد على أهل الزيف من المشهدين ، و : كتاب الجملة ، جملة التوحيد .. للإمام يحيى بن المحسن .

به ، ومن ثم جاءت أبحاثهم إزاءه شاملة ومحبطة بكل جوانبه ... ولذلك فإن الحديث الموجز الذي نريد أن نشير به هنا إلى هذا البحث يتطلب منا تقديم إشارات مختصرة للباحث الرئيسية التي تناولوها تحت هذا الأصل من أصولهم .. أصل التوحيد .. وفي مقدمتها :

أـ- تصور تتربي للذات الإلهية :

ولقد بلغ المعتلة ، والقائلون بالعدل والتوحيد ، بهذا التصور التتربي للذات الإلهية قدرا عظيماً من « التجريد » والبعد عن فكر « المشبهة » « الحشوية » الذين عجزت عقولهم عن أن تسمو بتصور الذات الإلهية عن حدود المحدثات والمخلوقات ، ولقد كان المعتلة في قويم بالتربي للذات الإلهية عن أن تشابه أو تماثل المحدثات بأى وجه من الوجه مستندين إلى ذلك النقاء الفكري الذى مثلته عقيدة التوحيد في دين الإسلام ، كما جاءت في الآيات الحكمة من القرآن الكريم ، وهم قد صاغوا تصوّرهم هذا ، المتره للذات الإلهية عن الماثلة والمشابهة ، في مواجهة عديد من الأديان والفرق والتحلل التي تردت في هاوية التشبيه .

ولقد كانوا يرون في عقيدة « الشليث » المسيحي تشبيهاً بلغ حد القول « بالاتحاد والحلول » ، بل لقد رأوا أن جوهر الخلاف بين الإسلام والمسيحية إنما هو منحصر في هذا الموضوع .. والقاضي عبد الجبار يحدد أن نطاق خلاف المعتلة والإسلام مع النصارى المشبهة إنما هو دائرة حول الشليث والاتحاد عندما يقول : إن « الكلام معهم يقع في مرضعين : أحدهما : في الشليث ، فإنهم يقولون : إنه تعالى جوهر واحد ، وثلاثة ؛ أقانيم : أقنوم الأب ، يعنون به ذات البارى ، عز اسمه ، وأقنوم الابن ، أى الكلمة ، وأقنوم روح القدس ، أى الحياة وربما يغيرون العبارة فيقولون : إنه ثلاثة أقانيم ذات جوهر واحد .

والموضوع الثاني : في الاتحاد ، فقد اتفقا على القول به ، وقالوا إنه تعالى أوحد بال المسيح فحصل للمسيح طبيعتان : طبيعة ناسوتية وأنخرى لا نهائية »^(٩) .

كما ناقش القاضي عبد الجبار في كثير من أجزاء (المغني في أبواب التوحيد والعدل) وصفحاته الفكر المسيحي حول هذا الموضوع ، وهاجم عقيدة « قدم كلمة الله » (المسيح) وظهور هذه الكلمة وحلوها في جسد المسيح الذي كان في الأرض^(١٠) ، ودعوى الحلول التي

(٩) شرح الأصول الخمسة . ص ٢٩٢ .

(١٠) المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٥ ص ٨٠ والقاضي عبد الجبار يفرد عدداً كبيراً من صفحات هذا الجزء للرد على تشبيه النصارى (ص ٨٠ - ١٥١) ، بل لقد أفرد بعض آثاره الفكرية للرد عليهم في هذا الموضوع .

الأصول الخمسة »؟؟ فإن قال : نعم ، عرفوا أنه على مذهبهم »^(٣) .

وهذه الأصول الخمسة ميز الإلحاد بها مجتمعة المعتلة كمدرسة فكرية عن سواهم من المذاهب والفرق والمدارس التي قالت بأصل أو أكثر من هذه الأصول ، أو التي قالت بهذه الأصول الخمسة دون أن تعتبرها جمِيعاً « أصولاً » ، أو دون أن تعتبرها هي وحدها « الأصول » ..

فالخوارج قالت مع المعتلة - تقريباً - بأربعة أصول من هذه الخمسة : العدل والتوحيد ، والوعد والوعيد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .. واختلفوا معهم في المنزلة بين المترلتين ..

والشيعة الإمامية ، إلى جانب اختلافهم الجذري مع المعتلة حول الإمامة ، يختلفون معهم حول أصل : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهو خلاف وثيق الصلة بالخلاف حول الإمامة ، دعا إليه قول الإمامية بعصمة الإمام ...

والشيعة الزيدية يختلفون مع المعتلة حول الإمامة خلافاً أقل من خلاف الإمامية معهم ويتفقون - تقريباً - مع المعتلة حول هذه الأصول الخمسة ، ولكن منهم من لا يضع كل هذه الأصول الخمسة تحت هذا العنوان ، ولا يعطيها كل هذا التقدير والأهمية .. فنجد مثلاً هذه الأصول عند الإمام القاسم الرسي (١٦٥ - ٢٤٦ هـ) هي : العدل ، والتوحيد ، والوعيد والكتاب والسنة ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .. فهو لا يذكر فيها المنزلة بين المترلتين ، بل يضع بدلاً منها : الكتاب والسنة ، وذلك رغم حديثه عن المنزلة بين المترلتين بنفس منطق المعتلة ، ورأيه في كثير من رسائله التي قال فيها برأى أهل العدل والتوحيد ^(٤) .

(٣) د. محمد عبد الحادي أبو ربيه (إبراهيم بن سيار النظام وأراؤه الكلامية والفلسفية) ص ٦ « هامش » . طبعة القاهرة ، ١٩٤٦ م نقلًا عن (بجر الكلام) لأبي المعين ميمون النسفي (٨٠٥ هـ) مخطوط رقم ٥١٤ عقائد تيمور بن نار الكتب المصرية . ص ٣٤ .

(٤) هو الذي تسب إلهي الفرق « الماقمية » ، أحدى فرق « الزيدية » ، قام بطلب الأمر لنفسه ٢٢٠ هـ ٨٣٥ م ، وكان يومئذ بمصر داعية لأخيه محمد بن إبراهيم (ابن طباطبا) ، وطلبه العباسيون زعن المؤمن ، وجد عبد الله بن طاهر عامله على مصر ، فطلب ، فاختفى بها عشر سنين ، وكانت له حاولتان لبناء دولة زيدية بالعين اخْفَقَتا بعد قتال دار بيته وبين جيش المؤمن وجيش المتصنم ، فانسحب إلى جبل « الرسن » بالنجار ، حيث جعل منه مزرعة ومهجراً لأنصاره وذراته ، ومات ودفن فيه ، وتسب إلهي .. وله أكثر من ثلاثين رسالة وكتاباً معظمها حول فكر العدل والتوحيد ، وتعد من أقدم النصوص التي بقيت لنا في هذا الموضوع .. ولقد حققت له عدة رسائل في الجزء الأول من (رسائل العدل والتوحيد) .

(٥) في رأيه حول الأصول الخمسة راجع رسالته المعروفة بهذا العنوان في الجزء الأول من (رسائل العدل والتوحيد) ،

أما هذه الأصول عند الإمام الزيدى يحيى بن الحسين (١٤٥ - ١٩٨ هـ)^(٦) ، فإننا نجدها : العدل ، والتوحيد ، والوعد والوعيد ، والتبوة والإمامية ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .. فهو يضع بدلاً من المترلة بين المترلتين أصل النبوة والإمامية .. الإمامة على مذهب الزيدية طبعاً ... وهو في ذات الوقت يؤمن برأى المعتزلة في (المترلة بين المترلتين) ، وإن كان لا يضعها بين هذه الأصول^(٧) .

فهناك إذا – وكما قدمنا من قبل – اشتراك بين تيارات إسلامية عدّة في القول بأصل أو أكثر من هذه الأصول الخمسة ... وإن يكن الذين اخذوا منها أصولاً جامعاً لما يمكن أن نطلق عليه «النظرية الفلسفية والكلامية في العلوم الإلهية والإنسانية» هم المعتزلة من بين الذين تدرج تياراتهم تحت اسم : القائلين بالعدل والتوحيد ..

* * *

وإذا كان هذا الكتاب مسقاً ، بالأساس والدرجة الأولى ، لبحث مشكلة الحرية الإنسانية عند المعتزلة والقائلين بالعدل والتوحيد ، ومن ثم فهو يرتكز حديثه على أصل «العدل» ، فإن الحديث عن ذلك في الفصل القادم لا بد وأن يمر عبر حديث موجز عن هذه الأصول الخمسة بشكل عام ، في هذا الفصل ، يسطّع أمام القارئ الأرضية الفكرية النظرية للقائلين بالعدل والتوحيد عموماً ، والمعتزلة خصوصاً ، في هذا الباب ...

١- أصل العدل :

وهو الخاص ببحث «الحرية والاختيار» بالنسبة للإنسان ، و«التعديل والتجرير»

= وراجع فيه كذلك رأيه في (المترلة بين المترلتين) رسالته (كتاب العدل والتوحيد ونفي التشيه عن الله الواحد الحميد) ، وله رسالة أخرى خططه عنها (المترلة بين المترلتين) تقوم بتحقيقها الآن.

(٦) هو خطيب الإمام القاسم الرسي ، وأول أمام زيدى ينصح في إقامة دولة للزيدية بأرض اليمن ٢٨٤ هـ ٨٩٧ م بعد أن يو碧ي بإمامية الزيديّة ٢٨٠ هـ ٨٩٣ م ، ولقب بالإمام المادى إلى الحق ، وسي مدحه الفقهى بالهادوية الزيديّة ، وله أكثر من أربعين كتاباً ورسالة يدور أغلبها في إطار فكر أهل العدل والتوحيد .. وقد حققتنا له عدة رسائل في الجزء الثاني من (رسائل العدل والتوحيد) راجع (المقصد الحسن والسلوك الواضح السن) لأحمد بن يحيى بن حابس الصعدى الجافى . اللوحتان ١٧٨ ، ١٨٣ (خطوط مصوّر بدار الكتب المصرية رقم ٢٩١٣٧ ب). و(الفهرست) ص ١٩٤ . و(شرح عيون المسائل) ج ١ اللوحة ٢٨ . و(خبر الإمام المادى إلى الحق ودخوله اليمن) لأبي جعفر محمد بن سليمان الكوفى (خطوط مصوّر بدار الكتب المصرية رقم ٢٩٠٩٢ ب).

(٧) في حديثه عن الأصول الخمسة راجع رسالته (كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوحيد) في الجزء الثاني من (رسائل العدل والتوحيد) .. وفي رأيه في المترلة بين المترلتين ، له رسالة خاصة بهذا العنوان تقوم بتحقيقها الان.

أى أن المطلوب إنما هو إضافة الأعمال والأحوال ، أعمال الإنسان وأحواله ، إلى الله ، وأن يتبرأ الإنسان من نسبتها لنفسه ، وأن يعتقد عدم ملكيته لها ، ويؤمن بانتفاء سلطانه عليها .. وهذه هي القضية الأساسية في موضوعنا ، وهذا هو عين رأى « الجبرة » في هذا الباب .

* * *

ويسبب من وقوف كل المدارس التي قالت بالجبر على أرض واحدة ، وإن تعددت لها الأسماء ، ومايزت بينها اختلافات في الفروع والتفاصيل ، نظر المعتلة والقائلون بالعدل إلى كل هذه المدارس والفرق التي أنكرت حرية الإنسان واحتياره وخلفه لأفعاله ، على أنها جمجمة تجمعها فكرية الجبر ، وأن اختلافاتها في الأسماء والمصطلحات والتصريفات لا تعنى وجود فروق ذات قيمة أو بال بين هذه الفرق والمدارس والتيارات

الفصل الثالث

الأصول الخمسة لأهل العدل والتوجيد

وفي مقابل الفكر الجبري الذي جمع مختلف الفرق والمدارس التي قالت بالجبر ووقفت ضد الحرية والاختيار ، تبلور لأهم التيارات الفكرية التي قالت بالعدل ، وهو تيار المعتلة ، ففكر متكامل صاغوه تحت «الأصول الخمسة» التي هي أشبه ما تكون بالأعمدة الخمسة التي لا ينال شرف الانتساب إليهم إلا من قام فكره على أساسها وقواعدها ..

وهم قد عدوها خمسة لأنهم رأوا فيها جماع القضايا المثارة ، والتي دار من حولها الجدل والصراع في الفكر العربي الإسلامي ، ولذلك يجيب القاضي عبد الجبار عن سؤال السائل : « لم تقتصر تم على هذه الأصول الخمسة ؟ » فيقول : « .. لاختلاف أن المخالف لنا لا يعد أحد هذه الأصول ، ألا ترى أن خلاف الملحدة والمعطلة والمذهبية والمشبهة قد دخل في التوحيد ؟؟ وخلاف الخبرة بأسرهم دخل في باب العدل ؟؟ وخلاف المرجئة دخل في باب الوعد والوعيد ؟ وخلاف الخارج دخل تحت المترلة بين المترلين ؟؟ وخلاف الإمامية دخل في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .. »^(١) .

أما أول عهد المعتلة ببلاوره ففكيرهم في هذه الأصول الخمسة فكان على يد مفكيرهم الكبير أبي المديلين العلاف^(٢) فهو الذي « صنف كتاباً للمعتلة ، وبين لهم مذهبهم ، وجمع علومهم ، وسمى ذلك (الأصول الخمسة) .. وكلما رأوا رجلاً قالوا له خفية : هل قرأت

(١) شرح الأصول الخمسة ، من ١٢٤ .

(٢) هو أبوالمديلين محمد بن عبد الله بن مكحول العبدى ، الملقب بالعلاف ، بصرى ، كان من موالي قبيطة عبد القيس ، وفي ميلاده خلاف بين سنوات ١٣١ ، ١٣٤ هـ وفي تاريخ وفاته خلاف كذلك بين سنتي ٢٢٧ ، ٢٣٥ هـ ، ولقد درس الاعتزال ببعضه على « بشرين سعيد » و« عثمان الزعفراني » ، وحضر مجلس المؤمنون منذ ٢٠٤ هـ وكان ملما بالفلسفة ، ويقال انه كتب المذاقى رسالة ضد أئمة العدل والتوجيد ، لم يبق لنا منها شيء ، ومن أسماء بعضها (الأصول الخمسة) و(كتاب الحجج) و(رسالة في العدل والتوجيد) و(كتاب الأعراض) .. انظر : الانتصار ، للخياط ص ١٦ ، ١٧٩ و(أمل المرضى) القسم الأول ، ص ١٨٠ و(فلسفة المعتلة) ج ١ ص ١٦ ، ١٧ .

انتشرت في مذاهب النساطرة والملكانية وغيرهما^(١١) ، وكذلك التشبيه المستفاد من تقرير أن قد كان لله صاحبة ولد ، لأن ذلك لا يصح « إلا على الأجسام التي يصح معنى المضاجعة عليها ومعنى الولادة ، ودخول الشيء وخروجه فيه »^(١٢) .

كما رأى المعتزلة في فرقـة « الثنوية » القائلين بالعنـ، أحـدـها للـخـيرـ والـآخـرـ لـلـشـرـ (الـنـورـ والـظـلـمـةـ) ، وكذلك في الفرقـ والمـذاـبـاتـ التي تـفـرـعـتـ مـنـهـ ، مـثـلـ : «ـ المـزـدـقـيـةـ»ـ وـ «ـ الـدـيـصـانـيـةـ»ـ وـ «ـ الـمـرـقـوـنـيـةـ»ـ وـ «ـ الـمـاهـانـيـةـ»ـ وـ «ـ الصـيـامـيـةـ»ـ وـ «ـ الـمـقـلاـصـيـةـ»ـ .. رـأـواـ فيـ تـشـبـيهـهاـ آـثـارـ الـفـكـرـ الـمـسـيـحـيـ فـيـ التـجـسـيدـ وـ الـحلـولـ ، وـ كـانـ رـأـيـهـمـ أـنـ «ـ مـاـنـيـ»ـ ، نـبـيـ الـمـانـانـيـةـ قـدـ استـخـرـجـ «ـ مـلـهـيـهـ مـنـ الـجـوسـيـةـ وـ الـصـرـاـئـيـةـ»ـ وـ لـذـلـكـ اـعـرـفـتـ «ـ الـمـانـانـيـةـ»ـ بـعـيـسـىـ نـبـيـ الـبـلـادـ الـمـغـرـبـ كـمـ أـنـ زـارـدـشـتـ لـأـرـضـ فـارـسـ .. وـ اـسـتـدـلـلـاـ كـذـلـكـ عـلـىـ وـجـودـ تـشـبـيهـ الـمـسـيـحـيـ فـيـ هـذـهـ فـرـقـ الـفـارـسـيـةـ بـقـوـلـ طـائـفـةـ مـنـ «ـ الـمـرـقـوـنـيـةـ»ـ : إـنـ ثـالـثـ الـنـورـ وـ الـظـلـمـةـ هـوـ عـيـسـىـ ، وـ قـوـلـ طـائـفـةـ أـخـرـىـ مـنـهـمـ : «ـ إـنـ عـيـسـىـ رـسـوـلـ ذـلـكـ الـكـوـنـ الـثـالـثـ ، وـ هـوـ الـصـانـعـ لـلـأـشـيـاءـ بـأـمـرـهـ وـ قـدـرـتـهـ»ـ ، وـ مـنـهـمـ قـالـ : «ـ إـنـ عـيـسـىـ هـوـ «ـ رـوـحـ الـلـهـ وـابـنـهـ»ـ ، كـمـ قـالـتـ «ـ الـمـاهـانـيـةـ»ـ إـنـ ثـالـثـ الـنـورـ وـ الـظـلـمـةـ هـوـ الـمـسـيـحـ ، وـاسـمـهـ عـنـهـمـ «ـ الـثـالـثـ الـمـعـدـلـ»ـ^(١٣) .

وكذلك أبصر المعتزلة آثار التشبيه المسيحي والمانوي على عدد من الفرق الإسلامية المشبهة ومعظمها من خلاة الشيعة ، ومن المرجحة ، وذلك مثل فروع «ـ الـراـفـضـيـةـ»ـ وـ «ـ الشـيـطـانـيـةـ»ـ وـ «ـ الـبـيـانـيـةـ»ـ وـ «ـ الـمـغـرـبـيـةـ»ـ وـ «ـ الـيـونـيـةـ»ـ وـ «ـ الـعـيـدـيـةـ»ـ وـ «ـ الـكـرـامـيـةـ»ـ وـ «ـ وـغـيـرـهـمـ»ـ .. وـ هـمـ الـذـينـ قـالـواـ عـنـ اللـهـ : «ـ إـنـ جـسـمـ ، أـوـ جـسـمـ لـاـكـالـأـجـسـامـ ، وـ هـوـ مـرـكـبـ مـنـ لـحـمـ وـ دـمـ لـاـ كـالـلـحـومـ وـ الدـمـاءـ ، وـ لـهـ الـأـعـضـاءـ وـ الـجـوارـحـ ، وـ تـجـوزـ عـلـىـهـ الـمـلـامـسـ وـ الـمـصـافـحةـ وـ الـمـعـاـنـقـةـ لـلـمـخـلـصـيـنـ»ـ ، وـ أـنـهـ «ـ جـسـمـ ذـوـ هـيـةـ وـصـوـرـةـ يـتـحـركـ وـيـسـكـنـ وـيـزـوـلـ وـيـتـقـلـ»ـ^(١٤) إـلـىـ آخرـ هذهـ التـصـورـاتـ الـتـيـ تـدـورـ جـمـيعـهـاـ حـوـلـ فـكـرـةـ التـجـسـيمـ وـ التـجـسـيدـ وـ التـشـبـيهـ ..

(١١) المصـدرـ السـابـقـ . جـ٥ـ صـ١٤٢ـ .

(١٢) المصـدرـ السـابـقـ . جـ٤ـ . صـ١٥٩ـ .

(١٣) المـانـانـيـةـ ، هـمـ أـتـيـاعـ مـاـنـيـ ، وـ يـسـمـونـ الـثـنـوـيـةـ ، لـقـوـلـمـ بـالـاثـنـيـنـ : الـنـورـ وـ الـظـلـمـةـ . وـ كـانـ ظـهـورـ مـاـنـيـ وـادـعـاهـ الـبـرـبةـ زـمـنـ سـابـورـ بـنـ اـرـدـشـيـرـ بـنـ بـاـيـثـ مـلـكـ فـارـسـ (الـقـرـنـ الـثـالـثـ الـمـيـلـادـيـ)ـ ، وـ الـفـرـقـ الـتـيـ عـدـدـهـاـ كـفـرـوـعـ لـلـمـانـانـيـةـ ، تـفـقـ فيـ أـصـلـ الـمـذـهـبـ وـ تـخـتـلـفـ فيـ الـفـرـوـعـ وـ الـأـصـافـاتـ . رـاجـعـ : الـفـهـرـسـ صـ٣٢٨ـ ، ٣٢٩ـ ، ٣٣٩ـ ، ٣٤٢ـ . وـ الـمـغـرـبـيـةـ فـيـ أـبـوـابـ الـتـوـجـيدـ وـ الـعـدـلـ جـ٥ـ . صـ٩ـ - ٧٠ـ . وـ اـعـتـقـادـاتـ فـرـقـ الـمـسـلـمـيـنـ وـ الـمـشـرـكـيـنـ صـ٨٨ـ - ٩٠ـ .

(١٤) الـرـافـضـيـةـ : خـلاـةـ الشـيـعـةـ الـدـينـ رـفـضـواـ اـمـامـةـ أـبـيـ بـكـرـ وـعـمـرـ وـعـثـانـ ، وـ هـمـ تـسـعـ فـرـقـ ، اـجـتـمـعـتـ ثـمـانـ مـنـهـمـ عـلـىـ التـجـسـيمـ وـ التـشـبـيهـ . وـ الشـيـطـانـيـةـ : مـسـؤـلـيـةـ إـلـىـ مـحـمـدـ بـنـ النـهـانـ الـمـقـبـ بشـيـطـانـ الطـاقـ ، وـ هـمـ الـقـائـلـونـ بـأـنـ اللـهـ نـورـ غـيرـ جـسـمـانـ وـ لـكـنـهـ عـلـىـ صـوـرـةـ الـإـنـسـانـ . وـ الـبـيـانـيـةـ : نـسـبـةـ إـلـىـ بـنـانـ بـنـ سـعـانـ الـتـهـيـيـ ، وـ يـقـرـلـونـ : إـنـ اللـهـ عـلـىـ صـوـرـةـ الـإـنـسـانـ ، وـ أـنـ يـهـلـكـ

أبصر المترنلة مخاطر هذا التشبيه على النقاء التوحيدى والتزهى للعقيدة الإسلامية ، فشنوا صراعا فكريا ضاريا ضد كل هذه الأديان والفرق المشبهة ، مسيحية كانت أم مانوية أم مسلمة ، وأيضا ضد اليهود الذين كان « أكثرهم مشبه » ^(١٥) وفي هذا الصراع الفكرى قدموا ، هم والقائلون بالعدل والتوحيد عموما ، فكرا توحيديا ، وتصورا تزهيا للذات الإلهية بلغ حدا بعيدا في التزهى ، بل وـ « التجريد » ..

ومن النصوص الجيدة الدلالة والتعبير عن تصورهم التزهى هذا ، قوله : إنه « إن سأّل سائل مسترشد ، أو قال متعنت قال ، أو ملحد : ماذا يعبد الخلق ؟

قيل له : يعبدون الخالق الذى فطّرهم وصورهم وابتدعهم وأوجدهم ..

فإن قال : وأين معبودهم ؟ أقى الأرض ؟ أم في السماء ؟ أم فيما بينها من الأشياء ؟ ...

قيل له : بل هو فيها وفيما بينها ، فوق السماء السابعة العليا ، ووراء الأرض السابعة السفل ، لا تحيط به أقطار السماوات والأرضين ، وهو الحيط بين وما فيهن من المخلوقين فكينونته فيهن ككينونته في غيرهن مما فوقهن وتحنن ، ككينونته قبل إيجاد ما أوجد من سماواته وأرضه ، فهو الأول الموجود من قيل كل موجود ، والمكون غير المكون ، والخالق غير مخلوق والقديم الأزلى الذى لا غاية له ولا نهاية ، والذى لم يحدث بعد عدم ، ولم يكن لأزليته غاية في العدم ، البرىء من أفعال العباد ، المتعال عن اتخاذ الصواحب والأولاد ، المتنادس عن القضاء بالفساد ، والصادق الوعد والوعيد ، المجتمع بالبراهين النيرة على العبيد ، الدافى في علوه ، والعالى في دنوه ، فاطر السماوات والأرضين ، وهو الموجد لأولهن ، والمبد آخرا لما أوجد منها ، والمبدل بين في يوم الدين غيرهن .

= كله إلا وجهه . وأن روحه حلت في ابن أبي طالب ثم في ابنه أبي هاشم ثم في بنان بن سمعان .
والمحيرية : نسبة إلى المحرية بن سعيد العجل ، ويروون أن الله رجل من نور على رأسه ناج وله من الأعضاء والخلق مثل ما للرجل وله جوف وقلب تنبع منه الملائكة واليونسية نسبة إلى يونس بن عبد الرحمن وهم القائلون إن الله على العرش تحمله الملائكة . وهو أقوى من الملائكة مع كونه محمولا لهم . كالذكرى يحمله رجل وهو أقوى منه . والعبيدية : نسبة إلى عبد العباس المكتب ، قالوا : إن الله على صورة الإنسان . لأنه قال : خلقت آدم على صورك . والكرامية : نسبة إلى عبد الله محمد بن كرام . وهم من الذين قالوا بالتشبيه والتجسم .. وكذلك « الطرافقية » وـ « الاسحاقية » وـ « اليونانية » وـ « السورمية » وـ « المصممية » وـ « المثامنة » . انظر : مقالات المسلمين . ج ١ ص ٥ - ٧ ، ٣٩ ، ٢٣ ، ١٤١ ، ١٤٣ . وكشف اصطلاحات الفتن . ص ٨٠٥ ، ٧٨٧ ، ١٠٩٢ ، ١٥٤٤ ، ٩٤٩ ، ١٢٦٦ ، والتعريفات ص ٤٠ ، ١٩٩ . واعتقادات فرق المسلمين والمشركين . ص ٦٣ ، ٦٤ ، ٦٧ . والانتصار . ص ٧ ، ٨ .

(١٥) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين . ص ٦٣ .

فإن قال : فما معنى كينونته فيهن وفي غيرهن مما يبنهن ؟ العظم جسم أحاط بهن ، وكان كذلك فيهن ؟ ألم لسرعة تحول وانتقال منه إلى غيرهن ومن غيرهن إلىهن ؟؟

قيل له : ليس أهنا - سبحانه - كذلك ، ولا يقال فيه بذلك ، وهو - سبحانه - متعال عن الانتقال ، متقى عن الزوال ، وعن التصور في صور الأجسام ، تعالى عن ذلك ذو الجلال والإكرام ، ولكن معنى قولنا أنه فيهن ، هو أنه مدبر لهن ، قاهر لكل ما فيهن ، مالك لأمرهن وأمر ما يبنهن وما تحيط بهن وما فوقهن ، لأنه مسخر لهن ، ولا داخل كدخول الأشياء فيهن »^(١٦) .

وفي مواجهة الفكر التشبيهي الذي كانت تلقى في الحياة الفكرية الإسلامية الفرق المانوية نجد الكثير من النصوص والصياغات الفكرية التي تاهض بها أهل العدل والتوحيد الفكر التشبيهي هذا ، من مثل قوله ، ردا على نظرية الأثنينية (النور والظلمة) : إن الله - سبحانه - « هو الواحد الأحد ، الذي لا من شئه كان ولا من شئه خلق ما كان .. خالق للأشياء ، لا من شئه خلقها ، ولا على مثال صورها ، بل أنشأها انشاء وابتداها ابتداء ... فهو ، جل ثناؤه ، لا يشبه الخلق ولا يشبه الخلق ، لأن الخالق الذي ليس كمثله شئه وهو السميع البصير .. فلا شبيه له ولا عديل ، لا الضياء ولا الأنوار ، ولا الظلهات ، ولا النار وذلك أن النور والظلمة مخلوقان محدثان ، يوجدان ويعدمان ويقبلان ويدبران ، ويذهبان ويحييان ، ويوصفان ومحذدان ، والخالق ليس كذلك ، لأن الخالق قديم لم يزل ، والخلق لم يكن ، فآثار الصنعة في الخلق بينة وأعلام التدبير قائمة .. فلأنه توأه مرة مائلاً ومرة آفلاً زائلاً .. »^(١٧)

وهذه أوصاف متزهة للذات الإلهية عن مماثلة الحوادث والخلوقات ، وعن تصورات الجستمة والمشبهة والقائلين بالنور والظلمة وعبدة الكواكب والأفلاك.

ولعل الوصف الذي ذكره الأشعري لرأى المعتزلة هذا في التوحيد أن يكون أكثر الصياغات جمياً جمباً لعناصر رأيهما في هذا الباب ، حين يقول : « أجمع المعتزلة على أن الله واحد ليس كمثله شئه ، وهو السميع البصير ، وليس بجسم ولا شبح ولا جثة ولا صورة

(١٦) راجع رسالة : الرد على أهل الزيغ من المشبهين ، في الجزء الثاني من (رسائل العدل والتوحيد) للرحمان ٢٧ من المخطوط . ٢٨

(١٧) الإمام القاسم الرسي ، كتاب العدل والتوحيد ونفي التشبيه ، انظره في الجزء الأول من (رسائل العدل والتوحيد) . اللوحة ١٢٩ من المخطوط .

ولا حم ولا دم ولا شخص ، ولا جوهر ولا عرض ، ولا بدئ لون ولا طعم ولا رائحة
 ولا بحثة ، ولا بدئ حرارة ولا برودة ولا رطوبة ولا بيوسة ، ولا طول ولا عرض ولا عمق
 ولا اجتماع ولا افتراق ، ولا يتحرك ولا يسكن ، ولا يتبعض ، وليس بدئ أبعاض ولا أجزاء
 وجوارح وأعضاء ، وليس بدئ جهات ولا بدئ بين وشال وأمام وخلف وفوق وتحت
 ولا يحيط به مكان ولا يجري عليه زمان ، ولا تجوز عليه الماشرفة ولا العزلة ولا الخلول في
 الأماكن ، ولا يوصف بأنه متناه ولا يوصف بمساحة ولا ذهاب في الجهات ، وليس
 بمحظوظ ، ولا والد ولا مولود ، ولا يحيط به الأقدار ولا تحجبه الأستار ، ولا تدركه الحواس
 ولا يقاس بالناس ، ولا يشبه الخلق بوجه من الوجه ، ولا يجري عليه الآفات ، ولا تحمل به
 العاهات ، وكل ما خطر بالبال وتصور بالوهم غير مشبه له ، لم يزل أولاً سابقاً متقدماً
 للمحدثات ، موجوداً قبل المخلوقات ، ولم يزل عالماً قادراً حياً ولا يزال كذلك ، لا تراه العيون
 ولا تدركه الأبصار ولا يحيط به الأوهام ولا يسمع بالأسماع ، شيء لا كالأشياء ، عالم حي
 قادر لا كالعلماء القادرين الأحياء ، وإنه القديم وحده ولا قديم غيره ولا إله سواه
 ولا شريك له في ملكه ولا وزير له في سلطانه ، ولا معين على إنشاء ما انشأ وخلق ما خلق
 لم يخلق الخلق على مثال سبق ، وليس خلق شيء بأهون عليه من خلق شيء آخر ولا يصعب
 عليه منه ، لا يجوز عليه اجتاز المنافع ولا تتحققه المضار ، ولا يناله السرور واللذات
 ولا يصل إليه الأذى والألام ، ليس بدئ غاية فيتهاهى ، ولا يجوز عليه الفناء ، ولا يتحققه
 العجز والتقص ، تقدس عن ملامسة النساء ، وعن اتخاذ الصاحبة والأبناء^(١٨) .

وهي أوصاف جماعها بالسلب ، مما يجعلها أكثر تصويراً لوقفهم الذي يلغى التوحيد
 والتزير حد « التجريد » .. ولقد آثروا أن نسوق في هذا المقام العديد من النصوص
 والنصوص الطويلة ، التي تجسد فكرهم حول هذه الجزئية من جزئيات مباحثهم في أصل
 « التوحيد » ..

* * *

ب - وحدة الذات والصفات :

وفي سبيل تأكيد أصل التوحيد كذلك ، رفضوا أي نوع من أنواع الفصل أو التعدد بين
 صفات الله وبين ذاته ، لأن الله قديم ، وصفة القديم مثله في القدم ، فإذا كانت شيئاً غيره

(١٨) مقالات المسلمين . ج ١ ، ص ١٥٥ ، ١٥٦ .

كان هناك قد يمان أو أكثر ، وهو تعدد ينافي «التوحيد» .. فهم لم ينكروا الصفات ، كما صنعت المعطلة ، وإنما قالوا بوحدة الذات والصفات ، فلله «قدرة» و«علم» ، ولكنها عين ذاته ، ولذلك فإنه عندما يقول : (خليت بيدي) فإنما «يعني بقدري وعلمي ، يريد أنى على ذلك قادر وبه عالم ، توقيت ذلك بنفسى ، لا شريك في تدبيري وصنعي ، لأن قدرى وعلمى ونفسى غيرى ، بل أنا الواحد الذى لا شيء مثله»^(١٩) .. وذلك لأن «من قال : إن العلم غيره ، فقد جعل مع الله سواه ، ولو كان مع الله سواه لكان أحدهما قد ياما والآخر محدثا ، فيجب على من قال بذلك أن يبين أيهما المحدث لصاحبه ، فإن قال : إن العلم أحدث الخالق ، كفر ، وإن قال : إن الله أحدث العلم ، فقد زعم أن الله كان غير عالم حتى أحدث العلم ، ومنى لم يكن العلم فضله لا شك ثابت وهو الجهل ، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا . وإن رجع هذا القائل الضال إلى الحق من المقال ، فقال : إنه العالم بنفسه ، الذي لم يزل ولا يزول ، وأنه الواحد ذو الأفعال ، وإنه لا علم ولا عالم سواه ، وإنه الواحد العالم ، وجب عليه من بعد ذلك أن يعلم أن كل ما نسبه إلى العلم فقد نسبه إلى الله ، وسواء قال : ادخله العلم في شيء ، أو قال : أدخله الله فيه وحمله - سبحانه - عليه ...»^(٢٠) .

وهذا الرأى الذى يسوى بين العلم والعالم ويراهما كلا واحدا هو الذى نراه عند ابن رشد في قوله : «أن ذاته التي يسمى بها صانعا ليست شيئاً أكثر من علمه بالملصوعات ، ... وإن القوم يضعون أن الموجود الذى ليس بجسم هو فى ذاته علم فقط ، وذلك أنهم يرون أن الصور إنما كانت غير عالمة لأنها في مواد ، فإذا وجد شيء ليس قائماً في مادة علم أنه عالم وعلم ، وذلك بدليل أنهم وجدوا أن الصور المادية إذا تبردت في نفس من مادتها صارت علاماً وعقولاً ..»^(٢١) وهو الأمر الذى جعل ابن رشد يقول كذلك : إن «مذهب الفلسفه في المبدأ الأول هو قريب من مذهب المعتلة»^(٢٢) .

وهكذا قدموا وجهة نظرهم في وحدة الذات والصفات ، اسهاماً جديداً في مباحثهم

(١٩) الإمام القاسم الرسي : كتاب العدل والتجريد ونفي التشبيه . انظره في الجزء الأول من (رسائل العدل والتجريد) . اللوحتان من ١٣٠ ، ١٣١ من المخطوط .

(٢٠) الإمام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن محمد الخفيفي . جواب المسألة الثالثة . انظره في الجزء الثاني من (رسائل العدل والتجريد) .

(٢١) ابن رشد (نهاية النهاية) ص ٨٤ . طبعة القاهرة ١٩٠٣ م .

(٢٢) المصدر السابق . ص ٥٩ .

الكلامية التي تضادرت لتنتصر للتوحيد والتنزية والتجريد فيما يتعلق بتصورهم للمبدأ الأول في هذا الوجود .

* * *

جـ - رؤية الله مستحبة :

ولقد كان طبيعيا مع هذا التنزيه الذي قال به أهل العدل والتوحيد ، أن يقولوا بنفي رؤية الخلق للذات الإلهية ، حالا أو مستقبلا ، في هذه الحياة أو فيما بعدها ، بالكيفية المعروفة للرؤبة أو بأية كافية سواها ، وأن يروا في الآيات القرآنية التي يدل ظاهر لفظها على إمكان رؤية الأ بصار المخلوقة والمخلوقات للخالق آيات « متشابهات » يجب أن تقول وترد إلى معنى الآيات « المحكمات » في القرآن ، التي تبني امكان حدوث ذلك ، مثل قوله تعالى : (لا تدركه الأ بصار وهو يدرك الأ بصار) ^(٢٣) .

والإمام القاسم الرسي يحدّثنا كيف أن المشبهة قد فسروا قول الله - سبحانه - (وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة) ^(٢٤) على معنى « أن الله - عز وجل - يرى بالأ بصار في الآخرة وينظر إليه جهرة » .. ثم يستطرد قائلا : « فأما أهل العلم والإيمان ففسروها على غير ما قال أهل التشبيه المتفاقون ، فقالوا : (وجوه يومئذ ناضرة) ، نقول : مشرقة حسنة ، (إلى ربها ناظرة) ، نقول : متضررة ثوابه وكرامته ورحمته وما يأتيم من خيره وفوائده . وهكذا ذلك في لغات العرب ، وبلغتها ولسانها نزل القرآن » ، وأن المعنى والتأويل لقوله تعالى في أهل النار : (أولئك لا يخلق لهم في الآخرة ، ولا يكلمهم الله ، ولا ينظر إليهم يوم القيمة) ^(٢٥) هو « إنهم لا يرجون من الله - جل شأنه - ثوابا ، ولا يفعل لهم خيرا ، وأهل الجنة ينظرون الله إليهم وينظرون إلى الله - جل شأنه - . ومعنى ذلك أنهم يرجون من الله خيرا ، ويتيمون منه خيرا وي فعله بهم . ليس معنى ذلك أنهم ينظرون إلى الله جهرة بالأ بصار .. وكيف يرونه بالأ بصار ، وهو لا محدود ولا ذو أقطار ! .. ومن أدركه الأ بصار فقد أحاطت به الأقطار ، ومن أحاطت به الأقطار كان محتاجا إلى الأماكن ، وكانت محبوطة به ، والمحبوطة أكثر من المحاط به وأقهر بالاحتاطة » ^(٢٦) .

(٢٣) سورة الانعام : ١٠٣ .

(٢٤) سورة القيمة : ٢٢ .

(٢٥) سورة آل عمران : ٧٧ .

(٢٦) الإمام القاسم الرسي : كتاب العدل والتجريد ونفي التشبيه . اللوحة ١٣٠ من المخطوط .

فهم جميعاً - كما يقول الأشعري - « على أن الله - سبحانه - لا يرى بالأبصار » ، وإن كانوا قد اختلفوا حول امكان رؤيته بالقلوب ، بمعنى « علمه » بها ، « فقال أبوالهذيل » وأكثر المعتلة : نرى الله بقولينا ، بمعنى أنا نعلمه بقولينا ، وأنكر « هشام الفوطي »^(٢٧) و « عباد ابن سليمان »^(٢٨) ذلك ..^(٢٩)

وذلك لأن الرؤية بالقلب ، بمعنى العلم ، لا تستلزم الجسمية في المرئ ، وهو الأمر المنافي للتوحيد والتنزيه عن مشابه المحدثات الذي أوجبه في حق الذات الإلهية ، إذ « إنه لا أحد يدعى أنه يرى الله - سبحانه - إلا من يعتقد جسماً مصوراً بصورة مخصوصة ، أو يعتقد فيه أنه يجل في الأجسام »^(٣٠) مما يؤكد الصلة بين مبحث الرؤية وأصل التوحيد والتنزيه ، وهي جميعاً تؤكد سمو المستوى العقلي الذي كان عليه مفكرو هذه المدرسة عن الانبطاط إلى درك الذين لا يؤمنون إلا بما هو متصور أو محسوس أو له في المحدثات نظير وشبيه .

* * *

٥ - استحالة الجهة :

كما تتبعوا الآيات التي يوهم ظاهرها أن الذات الإلهية قائمة في جهة من الجهات ، لافادة هذا الظاهر ، وفضائه إلى الجسمية والتخيّف في المكان ، ومنافاته للتنزيه والتوكيد ، وقالوا : إن « معنى قوله : (وجاء ربك والملاك صفا صفا)^(٣١) .. جاء الله بأياته العظام في مشاهد القيمة ، وجاء بتلك الزلازل والأهوال ، وجاء بالملائكة الكرام فانجلت الظلم وانكشف عن

(٢٧) هو هشام بن عمرو الشيباني (توفي ٢١٨ هـ) ، ويعنى بالفوطي لعلاقته قاتل بيته وبين « الفوطي » قاتل البعض انه كان يلبسها ، وقال البعض انه كان يتاجر في بيعها .. وكان من التصيّن للاعتزال ، دعاه المؤمن على عهده إلى بغداد للمشاركة في الجدل الذي كان دائراً يومها مع الفرق المناهضة للعدل والتوكيد ... وهو معدود في الطبقة السادسة من طبقات المعتلة . انظر المنيّة والأمل . ص ٣٥ . وتعليقات د . نيرج على الاتصال ص ١٩٢ ، ١٩٣ . وفلسفة المعتلة . ج ١ . ٢٣ .

(٢٨) هو عباد بن سليمان العمري (توفي حوالي ٢٥٠ هـ) ، كان صاحباً هشام الفوطي ، وله كتاب اسمه « الأبواب » وكان يناظر « عبد الله بن كلاب القطنان » أحد أتباع الحشوية ، وينكر دعوه أن كلام الله هو الله .. وهو معدود في الطبقة السابعة من طبقات المعتلة . انظر المنيّة والأمل . ص ٣٥ - ٤٥ . وفلسفة المعتلة ج ١ . ص ٢٥ .

(٢٩) مقالات المسلمين . ج ١٥٧ .

(٣٠) المني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٤ . ص ٩٨ .

(٣١) سورة الصور : ٢٢ .

المرتابين اليهم^(٣٢) ، وبذا لهم من الله ما لم يكُنوا يحْسِبُونَ . وليس قوله : (وجاء ربكم) أنه جاء من مكان ، ولا أنه زائل ولا حائل ، ولا متقل من مكان إلى مكان ، أو جاء من مكان إلى مكان .. بل هو شاهد كل مكان ، ولا يحيي مكان ، وهو عالم بكل نجوى ، وحاضر كل ملأ . وكذلك قوله : (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام)^(٣٣) ، كما قال - جل ثناؤه - : (ما ينظرون إلا صيحة واحدة تأخذهم وهم يخضّبون)^(٣٤) ، وكذلك قال : (فَإِنَّ اللَّهَ بِنِيَّاتِهِمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ)^(٣٥) ، وقال : (فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حِيثُ لَمْ يَحْسِبُوهَا)^(٣٦) .. يعني بذلك كله أنه أتاهم بعذابه وأمره ، وليس أنه أتاهم بنفسه زائلا ، وكان في مكان فكان عنه منتقلًا . وكذلك يقول القائل للرجل ، إذا جاء بأمر عجيب : قد أتيت بأمر عظيم ، وقد أتي فلان أمراً عجيبة ، يريدون أنه فعل شيئاً أعمجه ، كذلك تأويل الحجى من الله - جل ثناؤه - لا هو بالانتقال ولا بالزوال ، لأن الزائل مدبرٌ يحتاج ، لولا حاجته إلى الزوال لم ينزل^(٣٧) .

وكذلك فسروا الآيات ، وأيضاً الأحاديث التي تقول ظواهرها أن الله في السماء ، على معنى ارتفاع قدرته وعلوها ، أو أن في السماء أمره ورزقه وآياته ، ونفوا أن يعني ذلك ما يدل على الجهة بأى حال من الأحوال ، فقالوا : إنه « إن سأّل سائل فقال : ما تأويل ما رواه يسار » عن معاوية بن الحكم ، قال : قلت يا رسول الله ، كانت لي جارية كانت ترعى غنماً لي قبل « أحد » ، فذهب الذئب بشاة من غنمها ، وأنا رجل من بني آدم ، آسف كما تأسفون ، لكنني غضبت فصككتها صكّة ، قال : فعظم ذلك على النبي - صلى الله عليه واله - قال : قلت : يا رسول الله ، أفلأعتقها ؟ قال : « انتهى بها » ، فأنتبه لها ، فقال لها : « أين الله » ؟ فقالت : في السماء ، قال : « من أنا » ؟ قالت : أنت رسول الله ، فقال - عليه السلام - : « أعتقها فإنها مؤمنة .. » .. وقولها : في السماء ، فالسماء هي الارتفاع والعلو ، فعني ذلك أنه تعالى عالٌ في قدرته ، عزيز في سلطانه ، لا يُلْغَى ولا يُدْرَك .. وقد قيل في قوله تعالى : (أَمْنَتمْ مِنْ فِي السَّمَاءِ ؟)^(٣٨) غير هذا ، وأن المراد : أَمْنَتمْ مِنْ فِي السَّمَاءِ أمره

(٣٢) الأمر : لا مانع له ، ومنه الكلام اليهم : الذي لا يعرف له وجه ، وما استنق من الأمر.

(٣٣) سورة البقرة : ٢١٠ .

(٣٤) سورة يس : ٤٩ .

(٣٥) سورة النحل : ٢٦ .

(٣٦) سورة الحشر : ٢ .

(٣٧) الإمام القاسم الرسي : كتاب العدل والتوحيد ونفي التشبيه ، الورقة ١٣١ من المخطوط .

(٣٨) سورة الملك : ١٦ .

وآياته ورزقه؟ وما جرى بجرى ذلك ..»^(٣٩).

كما أن الفوقيـة التي عـنـاها القرآن في قوله تعالى: (وـفـوقـكـلـذـىـعـلـمـعـلـيمـ) ^(٤٠) لا تـعـنىـ المـكانـيـةـ ، بلـ هـىـ مـجـازـ مـتـعلـقـ بـالـعـلـمـ الـإـلـهـيـ ، فـهـوـ «ـالـعـلـيمـ الـذـىـ فـوـقـ ذـوـ الـعـلـمـ أـجـمـعـنـ ..»^(٤١).

وهـكـذـاـ نـفـواـ جـمـيعـاـ الـمـكـانـيـةـ وـالـتـحـيـزـ وـالـجـهـةـ ، وإنـ كـانـواـ قدـ اـخـتـلـفـواـ فـيـ فـرـوـعـ هـذـهـ الـحـقـيقـةـ الـتـىـ أـجـمـعـواـ عـلـيـهـاـ ، فـذـكـرـ عـنـهـمـ الـأـشـعـرـىـ أـنـ مـنـهـمـ مـنـ قـالـ: «ـالـبـارـئـ بـكـلـ مـكـانـ ، بـعـنـىـ أـنـهـ مـدـبـرـ لـكـلـ مـكـانـ ، وـأـنـ تـدـبـيرـهـ فـيـ كـلـ مـكـانـ ، وـالـقـاتـلـونـ بـهـذـاـ القـولـ جـمـهـورـ الـمـعـتـلـةـ : «ـأـبـوـالـهـدـيـلـ»ـ وـ«ـالـجـعـفـرـانـ»ـ وـ«ـالـاسـكـافـ»ـ وـ«ـمـحـمـدـ بـنـ عـبـدـالـوـهـابـ الـجـبـائـىـ»ـ وـقـالـ قـاتـلـونـ: «ـالـبـارـئـ لـاـ فـيـ مـكـانـ ، بـلـ هـوـ عـلـىـ مـاـ لـمـ يـرـلـ عـلـيـهـ ، وـهـوـ قـولـ «ـهـشـامـ الـفـوـطـىـ»ـ وـ«ـعـبـادـ بـنـ سـلـيـمانـ»ـ وـ«ـأـبـيـ زـفـ»ـ وـغـيـرـهـمـ مـنـ الـمـعـتـلـةـ»ـ ^(٤٢)... وـهـوـ خـلـافـ لـاـ يـمـسـ جـوـهـرـ الـقـضـيـةـ ، لـأـنـ اـجـمـاعـهـمـ مـعـقـودـ عـلـىـ نـقـيـ الـجـهـةـ وـالـتـحـيـزـ وـالـمـكـانـ الـمـسـتـازـمـ لـلـجـسـمـيـةـ الـتـىـ تـنـافـيـ التـوـحـيدـ وـالتـزـيـرـ .

(٣٩) الشريف المرتضى (أمثلى المرتضى) القسم الثالث. ص ١٦٧ ، ١٦٨.

(٤٠) سورة يوسف: ٧٦.

(٤١) ابن جنى (الخصاص) جد ٢. ص ٤٥٧. تحقيق محمد على النجار. طبعة القاهرة سنة ١٩٥٥ م.

(٤٢) الجعفران حما: ١ - «أبو محمد جعفر بن مبشر الثقفي» (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ)، كان من نساك المعتزلة، زاهداً مثل أستاذه «المزادار»، رفض هدايا الوزير المعتزلي ابن أبي دجاد، ورفض المناصب السياسية على عهد «الواقى» ومن كتبه: كتاب الطهارة، وكتاب السنة والأحكام، وكتاب في الرد على أصحاب الرأى والقياس، وكتاب على الحديثين، وكتاب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكتاب الأشربة، وكتاب الحكاية والمحكي، وكتاب الخراج، وكتاب على أصحاب المعرف، وكتاب معرفة الصحيح، وكتاب الناسخ والمسنخ. وهو معدود في الطبقة السابعة من طبقات المعتزلة. انظر المذكرة والأمل، ص ٣٥ - ٤٥ . والانتصار. ص ٨١ ، ١٩٩ ، ٣١ ، ٣٠ ، ٢... - «أبو الفضل جعفر بن حرب الحمداني»، وكان زاهداً ناسكاً، ودرس الاعتزال بالبصرة على العلاف، وينداد على «المزادار»، وحضر مجالس «الواقى» للمنتاظرة، وتجرد من ثروة ورثها عن أبيه، ومن مصنفاته: كتاب توبخ أبي المذيل في كلامه في الشناهى، وكتاب المسائل في النعيم. وهو من الطبقة السابعة في الاعتزال. انظر المذكرة والأمل ص ٣٥ - ٤٥ والانتصار ص ١٨٠ ، ١٨١ ، ٣١ . وفلسفة المعتزلة ص ٣١ .

(٤٣) هو محمد بن عبد الله (المتوفى ٤٠ هـ) تلميذ جعفر بن حرب، ومن مصنفاته: كتاب يفضل فيه علياً على أبي بيكر، والرد على أبي المذيل في مسألة الشناهى. وكتاب في مجالس دارت بينه وبين السكاك، وهو من الطبقة السابعة للمعتزلة. راجع المذكرة والأمل ص ٣٥ - ٤٥ .. والانتصار. ص ١٤٢ ، ٢٠٢ ، وفلسفة المعتزلة ج ١ . ص ٣١ .

(٤٤) هو أبو زفر محمد بن علي المكي، أمام نيسابور، كان على رأى هشام الفوطي، وهو معدود في الطبقة الثانية من طبقات المعتزلة. راجع المذكرة والأمل ص ٤٥ - ٥٤ . وفلسفة المعتزلة . ج ١ . ص ٩ .

(٤٥) مقالات الإسلاميين. ج ١ ص ١٥٧ .

هـ - خلق القرآن :

والقضية التي ذهبت في تاريخ الفكر الإسلامي على المحنة التي حلّت « بأهل الحديث » و « الظاهر » في عهد المأمون ٢١٨ هـ ، والتي استمرت بدرجات متفاوتة في العنف حتى أنهاها المتوكل ٢٢٤ هـ ، والمعروفة لدى خصوم الاعتزال « بمحنة خلق القرآن » .. هذه القضية هي الأخرى وثيقة الصلة بأصل « التوحيد » والتزريه ، ذلك أن المعتزلة قد رأوا في القول بقدم القرآن شبيه وجود قديم مع الله ، وهو ما ينافي التوحيد ، ولذلك تكرر في الخطاب الذي كتبه وزير المأمون « ابن أبي دؤاد »^(٤٦) إلى نائبه بيغداد « اسحق بن إبراهيم الخزاعي » ، يطلب فيه امتحان العلماء واستجوابهم في هذا الأمر ، : « .. وترك شهادة من لم يقر أنه مخلوق » ، تكرر في هذا الخطاب وصف القائلين بقديمه ، بأنهم المقصوصون من التوحيد حظا .. الخ ..^(٤٧)

وقول المعتزلة بخلق القرآن ، وعلاقة هذا المبحث « بالتوحيد » والتزريه أمر سابق على تبلور الاعتزال كمدرسة متميزة على يد واصل بن عطاء ، فلقد كان الجعد بن درهم^(٤٨) ١٠٥ هـ ٧٢٣ م ينكر قدم كلام الله ، وأن يكون له كلام يشبه كلام البشر ..

(٤٦) هو أبو سليمان أحمد بن أبي دؤاد (١٦٠ - ٢٤٠) ، عربي من إباد ، أحد الاعتزال عن هياج بن العلاء السلمي ، صاحب واصل بن عطاء ، كان قاضياً للقضاة ، ثم وزيراً ، واستمر على نجمه ثانية وعشرين سنة (٢٠٤ - ٢٣٢ هـ) ، ولقد ذكر عنه المأمون في وصيته للمعتزل : « وأبو عبد الله أحمد بن أبي دؤاد لا يفارقك الشركة في المشورة في كل أمرك ، فإنه موضع ذلك ... » ، وهو الذي جعل الاعتزال مذهب الدولة الرسمي ، بعد أن فشل في ذلك ثامة بن أشرس ، وهو معدود في الطبقة السابعة من طبقات المعتزلة ، ومن لهم قدم راسخة في الأدب والكلام والفقه .. ويدرك ابن المرتضى أن وفاته كانت سنة ٢٦٣ هـ لاست ٢٤٠ هـ . انظر : المتنية والأمل . ص ٣٥ - ٤٥ . والانتصار ص ٢٢٤ ، ٢٢٥ . وفلسفه المعتزلة ج ١ . ص ٢٩ ، ٣٠ .

(٤٧) جمال الدين القاسمي (تاريخ الجهمية والمعتزلة) ص ٤٩ - ٥١ .

(٤٨) ويبدو أنه كان صاحب موقف سامي ضد الدولة الأموية ، رغم أنه قد عمل مربينا ومؤدياً لرواية بن محمد الذي كان آخر خلفاء هذه الدولة .. وقد قتل الجعد بن درهم ذبحاً بيد خالد القسري ، عامل هشام بن عبد الملك على العراق ، بأمر من هشام ، وكان ذلك يوم عبد الأضحى ، إذ ختم خالد خطبة العيد بقوله : أيها الناس « انصرقوا وضموا قبل الله منكم » ، فإذا أردت أن أضحي اليوم بالجعد بن درهم ، فإنه يقول : ما كلام الله موسى ؟ ولا أخذه إبراهيم خليلاً تعالى الله عما يقول الجعد علواً كبيراً » ثم نزل فلبيح الجعد تحت المبر ١١٦ . وخالد القسري هذه كان طاغية شديد العداء لآل البيت ، وبالغًا في سب على بن أبي طالب ، وهو ولد امرأة نصرانية رومية بقيت على دينها ، ولقد قام بهدم مئارات المساجد بحججه من المؤذنين من روبي النساء على السطوح .. وقد أهدى إلى نائبه على الكوفة ، بمناسبة خطاب ابنه ، هذا بما ضمت ألف وصيف ووصيفة ، غير الأموال والثياب . انظر الفهرست ص ٣٣٧ ، ٣٣٨ . وفلسفه المعتزلة ج ١ ص ١١٠ ، و « هامش » ص ١١٥ . و تاريخ الجهمية والمعتزلة ص ٢٧ ، ٢٨ - ٣١ .

ولقد كان لقول المعتزلة بخلق القرآن ، واجتهدوا في نفي قدمه ، صلة وثيقة بصراعهم ضد فرق النصارى الذين استندوا إلى عقيدة « قدم الكلمة » (المسيح) في تأليه عيسى بن مريم إذ رأى المعتزلة في القول بقدم القرآن ما « يشبه القول بقدم الكلمة » ، ومن ثم فإن قولهم بخلق القرآن قد « جاء ردًا على ركن من أركان المسيحية ، وهو الاعتقاد بأن المسيح هو كلمة الله الأزلية »^(٤٩) .

ولقد قام المعتزلة بتتبع آيات القرآن الكريم الموجهة ظواهرها بقدمه ، تتبعوها بالتأويل فقالوا مثلاً في قوله - سبحانه - : (وكلم الله موسى تكلما)^(٥٠) : إن المشبهة قد ذهبت « إلى أن الله ، تعالى عما قالوا عدواً كبيراً ، يكلم بلسان وشفتين ، وخرج الكلام منه كما خرج من المخلوقين ، فكفروا بالله العظيم حين ذهباً إلى هذه الصفة . ومعنى كلامه - جل ثناؤه - موسى صلوات الله عليه - عند أهل الإيمان والعلم ، أنه أنشأ كلاماً خلقه كما شاء ، فسمعه موسى - صلى الله عليه وسلم - وفهمه ، وكل مسموع من الله مخلوق ، لأنه غير المخلوق له ، وإنما ناداه الله فقال : (إني أنا الله رب العالمين)^(٥١) ، والنداء غير المنادي ، والممنادي بذلك هو الله ، والنداء غيره ، وما كان غير الله مما يعجز عنه الخالق فمخلوق ، لأنه لم يكن ثم كان بالله وحده لا شريك له . وكذلك عيسى - صلوات الله عليه - كلمة الله وروحه ، وهو مخلوق كما قال الله ، وكذلك قرآن الله وكتب الله كلها ، قال - جل ثناؤه - : (إنا جعلناه قرآناً عربياً)^(٥٢) ، يريد : خلقناه ، كما قال : (جعلهم من نفس واحدة وجعل منها زوجها)^(٥٣) يقول : خلق منها زوجها ، وقال - جل ثناؤه - : (وما يأتיהם من ذكر من ربهم محمدث لا استمعوه وهم يلعبون ، لا هية قلوبهم وأسروا النجوى)^(٥٤) ... فكل محمدث من الله فمخلوق لأنه لم يكن فكان بالله تعالى وحده لا شريك له . »^(٥٥) .

وهكذا تتبع أهل العدل والتوحيد كافة المسالك التي جاءت منها شبّهات الجسمية والتشبيه وتعدد القدماء ، فقطعوا فيها بالرأي الحاسم الذي لا يدع أية فرصة لأية حجة تتৎقص من ذلك

(٤٩) فلسفة المعتزلة . ج ١ . ص ١١٠ .

(٥٠) سورة النساء : ١٦٤ .

(٥١) سورة القصص : ٣٠ .

(٥٢) سورة الزخرف : ٣ .

(٥٣) سورة الأعراف : ١٨٩ .

(٥٤) سورة الانبياء : ٣ .

(٥٥) الإمام القاسم الرسـى : كتاب العدل والتـوحـيد ونـقـ الشـبـيهـ . اللوحة ١٣١ من المخطـوطـ .

التصور النقى لفكرة التوحيد الإسلامية ، والتزير للذات الإلهية عن كل مشابهة أو ماثلة لما وجد أو ما يمكن تصور وجوده من الحالات .

* * *

ونحن نود أن ننبه في ختام هذا الحديث الذى سقناه عن أصل «التوحيد» ، على أن مباحث هذا الأصل ليست مجرد أمرٍ خاصٍ بالحديث عن تصوّر المعتلة ومن واقعهم للذات الله ، وأنها ليست مقطوعة الصلة بالباحث والآراء المتعلقة بالإنسان ، وبقضية حريته وتحريره على وجه المخصوص والتحديد .

ذلك أن التصور التوحيدى النقى للذات الإلهية إنما جاء وعرفه الإنسانية ، في الإسلام بالذات ، كتجسيد لمراحله من النضج بلغتها البشرية ، فأعاقت بواسطته وتحررت من قيود التجسيد ، وتصورات الجسمية ، وخرافات الاتّحاد والخلول والامتزاج ... في التوحيد إذا تحرر للعقل الإنساني من كثير من الأمور والمعتقدات التي لا يهضمها هذا العقل ، وبخاصة إذا بلغ قدرًا من الاستنارة والتفكير ... ومن باب أولى فإن نقائص التصور التوحيدى والتزيرى عند المعتلة هو تأكيد وحرص وتنمية لهذا القدر من التحرر الذي منحه التوحيد لعقل الإنسان . كما أن الصلة بين القول بخلق القرآن وبشرى كتابته ولغته وحروفه وأصواته ، إلى جانب مباحث أخرى لأهل العدل والتوحيد في موضوع الوحي .. الخ .. أن الصلة بين هذه الأفكار وتلك المباحث وبين تحرير العقل الإنساني من الإيمان بأمور لا يستقيم الإيمان بها مع برهان العقل ومعاييره في التفكير ، مسألة واضحة كل الواضح ..

فأصل «التوحيد» إذا ، بكل المباحث التي دارت لتأكيده ، وكل الجزيئات واللبيات التي كونت بناءه الفكرى في مذهب القائلين بالعدل والتوحيد ، أمر وثيق الصلة بالإنسان وبحرية الإنسان وتحرره بالمعنى الأعم والأوسع لهذه الحرية وذلك التحرير .

* * *

٣ - أصل الوعد والوعيد :

وهو الأصل الثالث من أصولهم الخمسة ، وفي إطاره كان الخلاف مع «المرجحة»^(٥٦) . وهو يعني - فيما يتعلق بالوعيد - أن من أطاع الله دخل الجنة ، وأن وعد الله له بذلك صدق لن

(٥٦) هم الذين قالوا : لا تضر مع الإيمان معصية ، كما لا تنفع مع الكفر طاعة ، فجعلوا الأعمال بمحضها عن التأثير في

يختلف ، لأن «حقيقة الوعد : كل خبر يتضمن وصول نفع إلى الموعود ، سواء كان على طريق الاستحقاق أو على طريق التفضل . وعلى هذا نقول : إن الله تعالى قد وعد المطیع بالثواب الذي يستحقه ، ووعده زيادة على المستحق بطريق التفضل » .

كما يعني هذا الأصل – فيما يتعلق بالوعيد – أن من عصى الله دخل النار ، وخلد فيها بذنبه الكبائر إذا مات دون توبه منها وعنها ، وأن هذا الوعيد صلبي لن يختلف أبدا ، إذ الوعيد « هو الخبر المشتمل على وصول ضرر إلى المتوعّد ، ولا فرق على طريقة اللغة بين أن يكون ذلك الضرر من باب المستحق أولاً من باب المستحق ، فإذا شرط الاستحقاق فهو لأن الغرض بالوعيد : ما قد ورد عن الله في معنى العصاة ، ولا يتوعّد – جل وعز – إلا بالمستحق ، لأنه إذا خرج عن المستحق دخل في حد الظلم »^(٥٧) .

والقائلون بالعدل والتوحيد يرون صدق وعيد الله وعدم تخلفه قائمًا في حق «الفسقة» المرتكبين للكبائر ، كما هو قائم في حق الكفار ، و«أن الوعيد الوارد عن الله تعالى ليس بمقصور تناوله على الكفار دون الفاسق ، ولا على الكفر دون الفسق – على حد ما حكى عن بعض المرجحة من أن الفاسق ليس بمعنى بآيات الوعيد قطعا ، على ما ذكر عن المرسي وغيره – وذلك لأن آيات الوعيد هي واردة بلفظه تتناول الفسقة كتناولها للكفارة ..»^(٥٨) .

ولقد ترتب على موقف أهل العدل والتوحيد هذا موقف ثان انكروا فيه حدوث «الشفاعة» من الرسول أو غيره لأحد من هؤلاء «الفسقة» وقصروا إمكان حدوث هذه «الشفاعة» «للمؤمنين» دون «الفسقة» ، فقالوا : إن «الذي عندنا أن هذه الشفاعة ثبتت للمؤمنين دون الفاسقين»^(٥٩) ومن ثم فإنها لا تفيد الالتحاق من النار إلى الجنة ، وإنما يقتصر

المقيدة ، واستناداً من موقفهم الفكري هنا للولاة الذين اغتصبوا السلطة وساروا بغير العدل في الناس ، لأن «المرجحة» قد (أرجعوا) الحكم على هؤلاء الحكام إلى الله في الآخرة ، ووقفوا ضد الثورة والخروج عليهم .. ومن فرق المرجحة : اليونانية ، والثورانية ، والكرامية ... وهم يقولون بالجبر والتثنية أيضا .. وهناك ارجاء بمعنى آخر أطلق على الذين توقفوا في الحكم على أحداث الصراع بين على معاوية ، وأرجعوا الحكم عليهم الله ، كما أن هناك نوعا آخر من الارجاء الذي أشرنا إليه عند الترجمة والحديث عن الجهم بن صفوان . راجع : مقالات الإسلاميين . ج ١ ص ١٤١ ، ١٤٣ . وكشف اصطلاحات الفتن ص ١٧١ ، ١٧٨ ، ٥٢٥ ، ٥٢٦ ، ٩٤٩ ، ١٢٦٦ ، ١٥٤٤ . والتعريفات للجريحاني ص ١٨٤ ، وتهذيب التهذيب لابن حجر السقايان ج ٢ ص ٣٢٠ ، ٣٢١ طبعة حيدر آباد بالمهد سنة ١٣٢٥هـ . (٥٧) القاضي عبد الجبار (المحيط بالتكليف) السفر النافع والعشرون ، اللوحة ٦٠ ب من المchorة بدار الكتب المصرية .

(٥٨) المصدر السابق . نفس السفر واللوحة .

(٥٩) المصدر السابق . نفس السفر واللوحة ٧٨ ب ، ١٧٩ .

أثرها على رفع الدرجات للمؤمنين في النعيم ، وليس صحيحاً ما « يقول المجاهلون من خروج المذهبين من العذاب المهين إلى دار المتقين ومحل المؤمنين ، وفي ذلك يقول رب العالمين : (خالدين فيها أبداً) ^(٦٠) ، ويقول : (وما هم بخارجين منها) ^(٦١) .. ففي كل ذلك يخبر أنه من دخل النار فهو مقيم فيها غير خارج منها .. ^(٦٢) .

وهذا الأصل من أصول المعتزلة وثيق الصلة بأصل « العدل » ، لأنه متعلق بالجزاء الواجب على ما قدمت يد الإنسان المكلف من أعمال ، ومن ثم اندرج تحت العدل في كثير من مباحثهم ، كما أنه على صلة وثيقة بالصراع الفكري والسياسي الذي دار في ذلك العصر ، إذ كانت « المرجحة » بانكارها صدق الوعد ، وبقولها « بالارجاء » إنما تخدم « المذهبين » على السلطة ، الذين حولوها من « الشورى » إلى « التغلب » فسلباً الإنسان العربي المسلم بذلك « التغلب » ما قرر له الإسلام من « حرية و اختيار » ..

٤ - المترلة بين المترلتين :

وهو الأصل الرابع ، وفي إطاره كان الخلاف مع المرجحة من جانب ، والشوارج من جانب آخر ، وهو الذي اشتهر في التاريخ كسبب للخلاف بين الحسن البصري وواصل ابن عطاء ^(٦٣) . ذلك الخلاف الذي تبلورت على أثره مدرسة المعتزلة كمدرسة مستقلة ورثت كل تقاليد القائلين بالعدل والتوحيد في تراث العرب والمسلمين ..

وأصل المترلة بين المترلتين هذا يعني : أن من مات مرتكباً للذنب من الذنوب الكبائر

(٦٠) النساء : ٥٧ ، ١٢٢ . والملائكة : ١١٩ . والتوبية : ٢٢ ، ١٠٠ . والأحزاب : ٦٥ . والعناب : ٩ . والطلاق : ١١ . والجن : ٢٣ . والبيتة : ٨ .

(٦١) الماءدة : ٣٧ .

(٦٢) الإمام يحيى الحسين : كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوحيد . الفقرة الثالثة من واجبات المؤمن . انظره في الجزء الثاني من (رسائل العدل والتوحيد) .

(٦٣) هو أبو حديفة واصل بن عطاء (٨٠ - ١٣١ هـ ٧٤٩ - ٩٩ م) الملقب بالغزال ، من الموالي ، ولد بالمدينة ثم ذهب إلى البصرة ، وتردد على حلقة الحسن البصري ، والنقي فيها كذلك بميد الجبهي ، القائل بخلق الإنسان لأفعاله وبالجهنم بن صفوان المتره له من الصفات ، وتزوج أخت عمرو بن عبيد ، الذي زامله في الدعاية للاعتزال ، وهو أول من نظم هذه الفرقه وأوجده لها هيكلًا تنظيمياً وأرسل لها البعثات والدعاه في مختلف الأقاليم ، وله مؤلفات كثيرة ، ضاعت كلها ومن أسماء بعضها : طبقات المرجحة ، وطبقات العلماء والجهلاء ، وكتاب التوبية ، وكتاب المترلة بين المترلتين ، ومعاني القرآن ، وخطبة في التوحيد والعدل ، والطريق لمعرفة الحقيقة ، وكتاب الدعاية . راجع : البيان والتبين ج ١ ص ١٥ ، ١٦ ، ٢٤ ، ٢٩ ، ٣٣ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥١ . والتبية والأمل ، ص ١٧ - ٢٠ . والانتصار ص ٢٠٦ . وأمثال المرتضى ، القسم الأول ، ص ١٦٣ ، ١٦٥ . وفلسفة المترلة ، ج ١ ، ص ١٣ - ١٥ .

دون أن يتوب منه وعنه ، فهو من أهل النار الحالدين فيها ، وهو ليس بمؤمن ، كما تقول « المرجحة » ، كما أنه ليس بكافر ، كما تقول « الخوارج » ، وهو أيضاً ليس بمنافق ، كما هو مذهب الحسن البصري ... وإنما هو في مترفة بين مترفة المؤمن والكافر ... وهذه المترفة وإن لم تخرجه من النار إلا أنها تعطيه قدراً من عذابها دون القدر المقرر للكافرين ، « فنـ كان على المعصية الكبيرة مقتـها ، فهو على طريق النار .. فـ كل من مات على معاصـ الله مـ صـراـ غير تائب إلى الله فهو من أهل وعـدـ الله وعـقـابـه » ، وذلك بشرط أن يكون اـتـيـانـهـ الكـبـائـرـ عنـ هوـىـ وـشـهـوـةـ ، لاـ عنـ استـحـلالـ لهاـ ، وإـلـاـ كانـ كـافـرـاـ كـفـرـاـ صـرـحاـ . وـاقـامـتهـ عـلـىـ الكـبـيرـةـ دونـ توـبـةـ وـهـوـنـ استـحـلالـ لهاـ تـمـيزـهـ عـنـ الـمـؤـمـنـينـ وـعـنـ الـكـافـرـينـ ، وـأـيـضاـ عـنـ الـمـنـافـقـينـ ، وـتـجـعلـهـ مـسـلـوكـاـ فيـ إـطـارـ الـفـاسـقـينـ » فـلـيـسـ هوـنـ الـمـؤـمـنـينـ فـأـسـاءـهـمـ وـلـاـ رـضـيـهـمـ ، بـخـانـبـهـ الـمـؤـمـنـينـ فـأـعـظـمـ وـطـيـبـهـمـ ، وـلـاـ منـ الـكـافـرـينـ وـلـاـ يـسـمـيـهـمـ ، بـخـالـفـتـهـ الـكـافـرـينـ فـيـ جـحـدـهـمـ وـفـرـيـتـهـمـ عـلـىـ رـبـهـمـ ، وـاستـحـلامـهـ لـاـ حـرـمـ اللهـ عـلـيـهـمـ ، وـلـاـ هوـنـ الـمـنـافـقـينـ ، لـاـ سـتـرـارـ الـمـنـافـقـينـ الـكـفـرـ فـ قـلـوـبـهـمـ ، وـلـكـنـهـ فـاسـقـ .. ذـلـكـ اـسـمـهـ ، وـعـلـيـهـ حـكـمـهـ . وـقـدـ بـيـنـ اللهـ أـنـ الـفـسـقـ اـسـمـ مـنـ أـسـاءـ الـذـنـوبـ ، لـقـولـهـ : (بشـ اـسـمـ الـفـسـقـ بـعـدـ الـإـيـانـ ، وـمـنـ لـمـ يـتـبـ فـأـوـلـثـكـ هـمـ الـظـالـمـونـ)^(٦٤) ، وـمـنـ لـمـ يـتـبـ مـنـ فـسـقـهـ وـظـلـمـهـ فـهـوـنـ الـأـهـلـ الـنـارـ لـيـسـ بـخـارـجـهـ مـنـهـ ، وـلـكـنـهـ وـإـنـ كـانـ فـيـ النـارـ فـلـيـسـ عـذـابـهـ كـعـذـابـ الـكـفـارـ ، بلـ الـكـفـارـ أـشـدـ عـذـابـاـ .^(٦٥)

وفي (الانتصار) يصور « الخياط » نشأة الخلاف حول هذه المشكلة فيقول : « إن الخوارج وأصحاب الحسن (البصري) كلهم مجتمعون ، والمرجحة على أن صاحب الكبيرة فاسق فاجر . ثم تفردت الخوارج وحدتها فقالت : هو مع فسقه وفجوره كافر . وقالت المرجحة وحدتها : هو مع فسقه وفجوره مؤمن . وقال الحسن ومن تابعه : هو مع فسقه وفجوره منافق . فقال لهم واصل : لقد أجمعتم أن سميتم صاحب الكبيرة بالفسق والفجور ، فهو اسم له صحيح باجماعكم ، وقد نطق القرآن به في آية القاذف وغيرها من القرآن ، فوجب تسميته به . وما تفرد به كل فريق منكم من الأئمة فدعوي لا تقبل منه إلا ببينة من كتاب الله أو من سنة نبيه - صل الله عليه - ... ثم قال واصل للخوارج : وجدت أحكام الكفار الجميع عليها ، المتصوّصة في القرآن ، كلها زائدة عن صاحب الكبيرة ، فوجب زوال اسم الكفر عنه بزوال حكمه ... ثم قد جاءت السنة المجتمع عليها أن أهل الكفر لا يوارثون ولا يدفنون في مقابر أهل القبلة ، وليس يفعل ذلك في صاحب الكبيرة . وحكم الله في المنافق : أنه ان ستر

(٦٤) المسجرات : ١١.

(٦٥) الإمام القاسم الرسي : كتاب العدل والتوجيد ونفي التشبيه . الفقرة الخاصة بالمتزلة بين المتزلتين .

نفاقه ، فلم يعلم به ، وكان ظاهره الإسلام فهو عندنا مسلم ، له ما لل المسلمين وعليه ما عليهم وإن أظهر كفره استبيب ، فإن تاب ولا قتل ، وهذا الحكم زائل عن صاحب الكبيرة . وحكم الله في المؤمن ، الولاية والحبة والوعد بالجنة ... وحكم الله في صاحب الكبيرة في كتابه أن لعنه وبرىء منه وأعد له عذاباً عظيماً

فوجب أن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن بزوال أحكام الإيمان عنه في كتاب الله ، ووجب أنه ليس بكافر بزوال أحكام الكفر عنه ، ووجب أنه ليس بمنافق في زوال أحكام المنافقين عنه في ستة رسول الله - صلى الله عليه - . ووجب أنه فاسق فاجر لإجماع الأمة على تسميته بذلك وبتسمية الله له به في كتابه .^(٦٦)

والأمر الذي دعانا إلى إبراد هذه النصوص الطويلة ، وبخاصة نص الخياط الأخير ، هو القصد إلى التبيه على أن أصل «المترلة بين المترلين» - الذي كان السبب المباشر في تبلور المعتزلة كمدرسة مستقلة لأهل العدل والتوحيد ، إنما كان يعني موقعها سياسياً بالدرجة الأولى ، في صراع سياسي كان محتملاً في ذلك التاريخ ضد الأمويين ، ولم يكن مجرد موقف من الإنسان العادى الذي يرتكب ذنبًا من الذنوب الكبائر ثم يموت دون أن يتوب منه إلى الله ...

فإذا كانت القضية المثاررة يومئذ هي : الموقف من ولادة بنى أمية وأمرائهم ، ومن المظالم التي يرتكبون؟ .. فالمراجحة قالوا : إنهم مؤمنون ، ومن ثم لا يصح الخروج عليهم ، ولا شن الصراع ضدهم ... أما الخوارج فقالوا : إنهم كفار ، ومن ثم آخرجوهم من إطار الجماعة المسلمة ... أما المعتزلة ، فقالوا : إنهم فسقة ، في مترلة بين مترلي المؤمن والكافر ... فهم في إطار الجماعة المسلمة ، ولم يصلوا إلى حد موقف «العدو» ، ولكنهم في موقف «المنافق» لسلوك المؤمنين ... فالرابطة معهم قائمة غير مقطوعة ، والصراع ضدهم والخروج عليهم أمران مشروعان ، بل واجبان على جماعة المؤمنين ..

وهذا المضمون السياسي للقضية هو الذي جعل هذا الأصل من أصول أهل العدل والتوحيد محدوداً ضمن الأصول التي تدرج مباحثها تحت أصل «العدل» ... ومن ثم فإن له صلة غير منكورة بقضية «الحرية والاختيار» الخاصة بالإنسان .

(٦٦) الانتصار . ص ١٦٥ - ١٦٧ .

٥ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

وهو الأصل الخامس والأخير من أصولهم ، وفي إطاره كان الخلاف مع بعض فرق الشيعة الإمامية ، وكذلك مع بعض المرجحة ...

وهذا الأصل من أصول المعتزلة ، ومن واقعهم فيه من أهل العدل والتوحيد ، يعد فقه العمل السياسي الذي يوجب الثورة المسلحة على الانحراف في المجتمع عن أصول العدل التي حرص على الدعوة إليها وتأكيدها دين الإسلام .

ولقد وقف مع المعتزلة في هذا المبحث وهذا الموقف : «الزيدية» و«الخوارج» وكثير من «المرجحة» ، قالوا جميعاً : «ذلك واجب إذا أمكننا أن نزيل بالسيف أهل البغي ، ونقيم الحق . واعتلو بقول الله - عز وجل - : (وتعاونوا على البر والتقوى) ^(٦٧) ويقوله : (فقاتلوا التي تبغى حتى تفني إلى أمر الله) ^(٦٨) ، واعتلو بقول الله - عز وجل - : (لا ينال عهدي الظالمين) ^(٦٩) ... «أما خصوم هذا الموقف ، المناهضون لهذا الأصل فهم أساساً : «أهل الحديث» ، الذين قالوا : «السيف باطل ، ولو قتلت الرجال وسيبت الذرية ، وأن الإمام قد يكون عادلاً ، ويكون غير عادل ، وليس لنا إزالته وإن كان فاسداً ، وأنكروا الخروج على السلطان ، ولم يروه ، وهذا قول أصحاب الحديث ...» ^(٧٠)

ويزيد ابن حزم الموقف المختلفة لفرق الإسلامية من هذا الأصل تحديداً بقوله : «اتفقت الأمة كلها على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بلا خلاف من أحد منهم ، لقوله تعالى : (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الجبر ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) ^(٧١) ، ثم اختلفوا في كيفيةه ، فذهب بعض أهل السنة من القدماء من الصحابة - رضي الله عنهم - فمن بعدهم - وهو قول أحمد بن حنبل وغيره ، وهو قول سعد بن أبي وقاص ، وأسامة بن زيد ، وأبي عمر ، ومحمد بن مسلمة ، وغيرهم - إلى أن الغرض من ذلك إنما هو بالقلب فقط ، أو باللسان إن قدر على ذلك ، ولا يكون باليد ولا بسل السيوف ووضع السلاح أصلاً ، وهو قول أبي بكر بن كيسان الأصم ، وبه قالت الروافض كلهم ، ولو قتلوا كلهم ، إلا أنها

(٦٧) سورة المائدة : ٢ .

(٦٨) سورة الحجرات : ٩ .

(٦٩) سورة البقرة : ١٢٤ .

(٧٠) مقالات المسلمين . ج ٢ . ص ٤٥١ ، ٤٥٢ .

(٧١) سورة آل عمران : ١٠٤ .

(الروافض) لم تر ذلك إلا ما لم يخرج الناطق ، فإذا خرج وجب سل السيوف حينئذ معه . وذهب طوائف من أهل السنة ، وجميع المعتزلة ، وجميع الخوارج ، والزيدية إلى أن سل السيوف في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إذا لم يمكن دفع المنكر إلا بذلك »^(٧٢) .

وهذا الرأى الذى ينسبه ابن حزم إلى «الروافض» ينسبه القاضى عبد الجبار إلى «بعض الإمامية» ، الذين سلما بوجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، إذا كان ذلك «بالقول» فقط ، وجعلوا ما بعد ذلك من وسائل «التعذى إلى الضرب والقتل والقتال موقوفاً على الإمام ، وهو الخصوص به دون الأمة» ... ولقد رفض المعتزلة هذا الموقف الذى يجعل حق الثورة والخروج المسلح مقصوراً على الإمام دون جمهور الناس ، ورأوه حقاً تمتد إليه حرية الناس جميعاً لا حرية الإمام فقط ، واستدلوا في هذا المقام «بقوله تعالى : (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) فإنه تعالى قد عم المكلفين بقوله : (فأصلحوا) وبقوله : (فقاتلاوا التي تبغى حتى نفى إلى أمر الله) وعلى نحو ذلك أمر الله بقتال المشركين أمراً عاماً لسائر المكلفين ، فلا وجه لقصره على الإمام دون غيره ... وإن كنا قد جعلنا للإمام - إذا وجد - حظ التقدم ... »^(٧٣) .. وسيأتي الحديث المفصل عن دلالة هذا التناقض عند الحديث عن الأبعاد السياسية لنظرية الحرية والاختيار .

* * *

ولقد ساق أهل العدل والتوحيد ، إلى جانب الآيات القرآنية التى ذكرها الأشعري وابن حزم وقاضى القضاة ، والتي أشرنا إلى بعضها هنا ، نقول : ساقوا للتدليل على وجوب استخدام السيف في تقويم سياسة الأمة العديد من الأحاديث النبوية ، مثل الحديث الذى رواه «حذيفة» «قال : قلت : يا رسول الله ، أیكون بعد الخير الذى أعطينا شر ، كما كان قبله ؟ قال : نعم ، قلت : فيما نعتصم ؟ قال : بالسيف»^(٧٤) كما امتلأت الصفحات التى كتبوها في هذا الأمر بالصياغات المشحونة بالثورة والحماس ، من أمثل قول «بشير

(٧٢) كتاب الفصل في الملل والأهواء والنحل . ج ٤ . ص ٣١ .

(٧٣) سورة الحجرات : ٩ .

(٧٤) القاضى عبد الجبار : الحجيت بالتكليف . السفر الثالث والثلاثون . اللوحة ١٥٣ أ من المطرط .

(٧٥) المفتى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ القسم الثاني . ص ٧٤ .

الرحال^(٧٦) : «إني لأجد في قلبي حرًا لا يذهب إلا برد العدل أو حر السنان !»^(٧٧) ، ووصفهم الحكام الظلمة بأنهم «فراعنة» يحب الخروج عليهم ، إذ أن «من كان في يده أمر ونهى وكان فعله مخالفًا لكتاب والستة فهو فرعون من الفراعنة»^(٧٨) .

ورغم ذلك فإنهم قد وضعوا الضوابط والقواعد والشروط للثورة والخروج ، على أمة الجبور هؤلاء ، خروجاً مسلحاً ، فقالوا : «إذا كنا جماعة ، وكان الغالب عندنا أنا نكفي مخالفينا ، عقدنا للإمام ، وننهضنا ، فقتلنا السلطان وأزلناه ، وأخذنا الناس بالانقياد لقولنا فإن دخلوا في قولنا ، الذي هو التوحيد ، وفي قولنا في القادر (العدل) ، وإلا قتلناهم ... وقال أكثر المعتزلة : لا يكون الخروج إلا مع إمام عادل ...»^(٧٩) .

فهي قد اشترطوا لإعلان الثورة إذا شروطاً ، في مقدمتها :

- ١ - أن يكون الثوار جماعة ... وذلك يميزها عن المفردات الفردية التي هي أقرب إلى الأنشطة الفرضوية منها إلى الثورات .
- ٢ - وأن تكون قوة الثورة وامكانياتها مرجة لأسمهم التصارها على أسمهم اختفائها ..
- ٣ - وأن يكون للثوار إمام عادل يعطونه البيعة ليحل نظامه محل سلطة السلطان الجائر ..
- ٤ - ألا تكتفى الثورة ، بعد نجاحها ، بمجرد إزالة سلطة السلطان وإنما تأخذ في تغيير أمور المجتمع ، وتحيل السيادة لفكرة العدل والتوجيد ، وأيضاً تضع هذا الفكر في حقل الممارسة والتطبيق .

* * *

ومن الأمور الجديرة بالاشارة والتبيه هنا : أن المعتزلة قد وقفوا جميعاً إلى جانب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ووقفوا جميعاً كذلك إلى جوار القول بأن «حسن» هذا الموقف إنما يثبت بطريق العقل ، ولا يتوقف على ورود النص به أو السماع ، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إنما «يحسن عقلاً» سواءً أكان الأمر متعلقاً بدفع الضرر عن الذات ومن

(٧٦) من الطبقة الرابعة في رجال الاعتزال ، كانت له في كل سنة رحلة : أما للحج واما للتزوّد ، ولقد خرج على المنصور العباسي مع إبراهيم بن عبد الله بن الحسن ، وبايده وقاتل معه ، وقتل معه أيضاً المنية والأمل . ص ٢٤ .

(٧٧) البيان والتبيين . ج ١ ص ٢٥٩ .

(٧٨) الإمام يحيى بن الحسين : كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوجيد الفقرة السادسة . انظره في (رسائل العدل والتوجيد) .

(٧٩) مقالات المسلمين . ج ٢ ، ص ٤٦٦ ، ٤٦٧ .

يرتبطون بالإنسان برباط خاص ، أو تعلق الأمر بدفع الضرر أو جلب النفع بالنسبة للناس عموماً والمجتمع بشكل عام ..

كل ذلك أجمع عليه المعتزلة ، أما جهة « وجوب » الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الكافة ، فلقد اختلفوا فيها ، فنفهم من رأى أن ذلك « قد يعرف وجوبه عقلاً » ، وقد يعرف سمعاً « وأن الوجوب العقلي متحقق إذا تعلق الأمر بذات الإنسان ، أما إذا تعلق الأمر بالغير فإن الوجوب يكون طريقه الساع ، والقاتل بذلك هو « أبو هاشم » ، فإنه يقصر المعلوم عقلاً على ما يتضمن دفع الضرر والغم عن النفس ، فإذا أقدم بعضهم على ماله أو نفسه أو على من يمسه أمره ، لزمه الأمر والنهي والمنع دفعاً للضرر عن النفس ، وما خرج عن ذلك فإما يحسن عقلاً ، فاما وجوبه فهو فوق على السمع ، لما كان ذلك من باب الاحسان ، ولا يجب من جهة العقل الاحسان إلى الغير ولا دفع الضرر عنه .. »^(٨٠) .

وهناك فريق آخر من المعتزلة ، منهم « أبو علي الجبالي » ، والد أبي هاشم ، يطلق الأمر ويحكم بأن العقل هو طريق وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل الحالات ، سواء تعلق الأمر بذات الإنسان أو بغيره من الناس ، « فقال أبو علي : يجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عقلاً ، سواء ورد السمع بذلك أو لم يرد ، ولا يخص بالوجوب بعض أنواعه دون بعض »^(٨١) .

وهم بوضعهم هذا الأصل بين المسائل التي تحسن عقلاً ، دون توقف على السمع ، والتي تجب عقلاً - على رأي فريق منهم - إنما يضعونه في مكان هام جداً ، ويلغون به درجات عالية من المبدئية والاطلاق ، إن لم يكن التقديس ... ويكتفى أن نعلم أنهم قد وضعوا معرفة الإنسان الله لهذا الموضوع ، عندما قرروا أن سبيلها هو العقل لا السمع والتصوص .

* * *

ولقد تميز الفكر الذي صاغه أهل العدل والتوحيد تحت هذا الأصل بكثير من الجوانب العبرية في أمور السياسة والمجتمع ، وذلك مثل رؤيتهم أن قيام الظلم إنما هو مرهون بوجود الأعوان والأنصار الذين يتبعون الظلمة والطغاة ويعينونهم على ظلمهم وطغيانهم ، ومن ثم فإنه « إذا تفرق الأعوان عنهم ، وأسلموهم ، لم تقم لهم دولة ، ولا ثبت لهم راية »^(٨٢) وفي

(٨٠) القاضي عبد الجبار : الخيط بالتكليف ، السفر الثالث والثلاثون .. الوجة ١٥٢ من المخطوط .

(٨١) المصدر السابق . نفس السفر والوجة .

ذلك لإشارة لدور المُجاَهِر في الذهاب بالنظم السياسية والاطاحة بها أو في استباقها قائمة دون تغيير ، وفيه كذلك إشارة لأرضية فكرية آمنت أن للنظم الظالمة جذوراً وامتدادات ، ومن ثم فإن اقلاعها لابد وأن يتطلب من الثوار معالجة هذه الجذور وتلك الامتدادات في أحشاء المجتمع الذي يدور فيه الصراع .

كما أبصروا كذلك دور الفكر الجبرى ، الذى ينكر الحرية والاختيار ، في جعل جماهير الحكومين خاضعة للنظم البائرة ، بل راضية بظلم الحكام الجائزين ، لأنهم سيعتقدون حيثئذ «أن هذا الظلم الذى نزل بهم بقضاء من الله وقدر ، ولو لا أن الله قضى عليهم بهذا الظلم الذى نزل بهم من هؤلاء الظالمين ، ما قدر الظالم أن يظلمهم . غير أن هذا الظلم مقدر عليهم عند الله على يدى هذا الظالم »^(٨٢) ... ومن ثم أبصروا دور الفكر المناقض لفكرة الجبر وهو فكر «الحرية والاختيار» في تقويض النظم البائرة ، وتحرير الناس من طغيان الظلمة والطغاة .

* * *

وهذا الأصل الخام من أصول أهل العدل والتوحيد ، قد انضوى هو الآخر تحت مباحث «العدل» ، لارتباطه الوثيق بحرية الإنسان و اختياره ، ومن ثم وجدناه مع «المترلة بين المترلين» و «الموعد والوعيد» داخلين في باب «العدل» ... وهو الأمر الذى أعطى أصل «العدل» أهمية كبرى ، حتى لقد سموا - كما قدمنا - بأهل العدل والتوحيد ، كما سموا بالعدلين ، على الرغم من أن أصولهم الفكرية خمسة لا اثنان فقط ، ومن هنا كبرت أهمية تصور المترلة لأبعاد أصل العدل ومسئنته ، وهو ما ستناوله في الفصل القادم من هذه الدراسة ... ومن هنا أيضاً كان حديثنا الذى سقناه في هذا الفصل عن أصولهم الخمسة وثيق الصلة بأصل «العدل» ، أى وثيق الصلة بفكرة الحرية والاختيار عندهم ، الذى هو الموضوع الرئيسي في هذا الكتاب .

(٨٢) الإمام يحيى بن الحسين : كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوحيد . الفقرة السادسة .

(٨٣) المصدر السابق . نفس الفقرة .

الفصل الرابع الإنسان خالق أفعاله

لقد حسم المعتزلة ، وأهل العدل والتوحيد ، قضية العلاقة ما بين الإنسان وبين الفعل الصادر عنه حسما لم يتسم به فكر مدرسة من المدارس التي بحثت هذا الموضوع .

ولقد كانوا شديدي الانكار للمواقف « التوفيقية - التلتفيقية » التي تعنى صياغتها الإيمان بالجبر وتكريسه ، بينما تحاول اظهار نوع من التقرب إلى موقف « الاختيار » ، بل ورأوا في مثل هذه المواقف تهافتاً أشد من تهافت الجبريين الخلص ، لاشتمالها على قدر أكبر من عدم الاتساق والحسن والانسجام ..

ومن خلال النصوص الكثيرة التي نستطيع الالتفاء بها في مصنفاتهم وأعمالهم ومؤلفاتهم وكتب المقالات التي صدقت في القول عنهم ، نلمع مجموعة من القضايا والنصوص والصياغات النظرية التي يؤدي تتبعها إلى الوصول لنقطة الحسم هذه ، وجلاء نظرتهم ونظرتهم المتكاملة - في إطار عصرهم - ، وهي النظرية التي تؤكد مسؤولية الإنسان عن أفعاله ، بانياً هذه المسئولية على أساس من صنع الإنسان لهذه الأفعال ، وإبداعه لها ، بل وخلقها واحترازه لهذه الأفعال .

ونحن مستنادون في هذا الفصل لثلاث نقاط جوهرية تجسد لنا أصول موقفهم من هذه القضية وأساسياته ، وهذه النقاط الثلاث هي :

- ١ - عناصر النظرة المتكاملة للمشكلة .
- ٢ - أبرز أدوات الحرية الإنسانية .
- ٣ - الشمول في التطبيق .

١ - عناصر النظرية المتكاملة للمشكلة

وهي التي يمكن إبرازها وتحديد معالمها في مجموعة من النقاط ، في مقدمتها :

(أ) أنهم قد اتفقوا جميعاً على أن أفعال الإنسان غير مخلوقة لله ، « وأن من قال : أن الله - سبحانه - خالقها ومحدثها ، فقد عظم خطأه »^(١) ، وذلك لأن هذه الأفعال متعلقة بالإنسان ، فلا يصبح أن تتعلق بالذات الإلهية ، لأنها يستحيل أن يكون فعل واحد مفعولاً لفاعلين ومقدوراً لقادرين ، وأثراً المؤثرين .

(ب) كما اتفقا جميعاً على أن أفعال العباد من تصرفهم ... حادثة من جهتهم »^(٢) ، وعلى أن الإنسان منا « محدث وفعل »^(٣) لما يصدر عنه من أفعال ، وأن جهة تعلق هذه الأفعال بالناس الفاعلين لها إنما « هو الحدوث »^(٤) ، أي أن جهة تعلق هذه الأفعال بفاعليها ليست « الكسب » بالمعنى الذي تحدثت عنه الأشعرية ، ومن باب أولى ليست « الظرفية والخلية » كما رأت ذلك الجبرية والمحيرية المخلص .

(ج) كما رأى المعتلة « أن العقلاء على اختلاف أحواهم » يعترفون بأن الفاعل المختار إنما تأتي أفعاله « بحسب قصده ودواعيه » هو ، كما أن هذه الأفعال تنتهي بحسب الكراهة لها والمصادر عنها والموضع الذي تمنع من مباشرتها^(٥) ، وإذا كان وقوعها مشروطاً بقصد الفاعل لها ودواعيه إليها ، كما أن عدم وقوعها مشروط بكراحته لها والمصادر والموضع الذي تصرفه عنها وتشوف بينه وبينها ، كانت لا محالة فعله هو ، لا فعل غيره ، حتى ولو كان هذا الغير هو الله - سبحانه - .

(د) إن المعتلة - على عكس الكثيرين من الذين خاضوا في هذا المبحث - قدروا أن وصف الإنسان بأنه « فاعل » لأفعاله هذه ، إنما هو وصف على جهة الحقيقة ، وليس على جهة الجاز ، ورفضوا أن يكون ذلك الوصف ، على تلك الجهة ، أمراً خالصاً بالله - سبحانه - .

(١) المعني في أبواب التوحيد والعدل ، جـ ٨ ص ٤٣ ، ٤٣ ، ٣٤٤ . وشرح الأصول الخمسة ، ص ٣٣٣ ، ٣٤٤ ، والفصل في الملل والأهواء والتحلل ، جـ ٤ ، ص ١٩٢ .

(٢) المعني في أبواب التوحيد والعدل ، جـ ٨ ، ص ٣ .

(٣) المصدر السابق ، جـ ٨ ، ص ١٤٩ .

(٤) شرح الأصول الخمسة ، ص ٣٠٤ ، ٣٣٣ ، ٣٤٠ .

(٥) المعني في أبواب التوحيد والعدل ، جـ ٧ ، ص ٤٨ . وجـ ٨ ص ٨ ، ١٦ ، ٢٥ ، ٤٣ ، وجـ ٩ .
ص ١٥ ، ١٧ ، ١٩ ، ٩٥ . وشرح الأصول الخمسة ، ص ٣٣٧ ، ٣٤٠ ، ٣٣٨ .

وتعالى - وقالوا صراحة : إنه إذا سألنا سائل ، فقال : «أفتصنون غير الله بأنه فاعل على الحقيقة؟ قيل له : نعم .. »^(٦) ، وأن فعل الإنسان هذا ، الصادر باختيار ، لا يقتصر فقط على «الإرادة» على النحو الذي رأه مثلاً الفيلسوف أبوالوليد بن رشد (١١٢٦ - ١١٩٨ م) عندما أرجع «الإرادة» إلى اختيار الإنسان ، ثم أرجع أفعاله إلى هذه الإرادة مع الأسباب الموضوعية القائمة خارج ذات الإنسان الفاعل ، بل لقد أرجع حتى هذه «الإرادة» إلى هذه الأسباب الخارجية ، فقال : إن «الأفعال المنسوبة إلينا يتم فعلها بارادتنا وموافقة الأفعال التي من خارج لها ، وهي المعب عنها بقدر الله . وهذه الأسباب التي سخرها الله من خارج ليست هي متممة للأفعال التي نروم فعلها ، أو عاقبتها عنها فقط ، بل وهي السبب في أن نزيد أحد المقابلين . »^(٧) - ... بل لقد رأى جمهور المعتزلة أن الإنسان يفعل ما هو أكثر من الإرادة ، و «أن العبد يفعل الإرادة والمراد ، وسائل ما يحل في جوارحه من الأكوان»^(٨) والاعتقادات وغيرها ، وأن المولد هو من فعل الإنسان حل في بعضه أو في غيره »^(٩) .

كما رأوا «أن أفعال الجوارح من الحركات والاعتقادات والتأليف والآلام والأصوات» . وما شابهها ، جميعها داخلة في نطاق «ما يقدر عليه الإنسان ويفعله» ، تماماً «كما يقدر على أفعال القلوب ، كالتفكير والإرادة والاعتقاد»^(١٠) .

(هـ) إن المعتزلة ، بعد أن رفضوا أن تكون أفعال الإنسان «خليقة» الله - سبحانه - لم يتخرج الكثيرون منهم - كما صنع سواهم من الباحثين - عن أن يصفوا الإنسان بأنه «خالق» هذه الأفعال ، وذلك لأن معنى «الخلق» عندهم ، ليس هو «الاختراع» و «الابداع» على غير صورة ومثال سابق ، ولا الإيجاد من العدم ، كما فسر البعض هذا المصطلح - وبخاصة الأشعرية - وإنما «الخلق» الإنساني عندهم هو الفعل والصنع على أساس من «التقدير والتخطيط» السابق على التنفيذ ، ومن ثباتهم للإنسان هذا «التقدير» والفعل على أساس منه ، كان ثباتهم له «القدر» .. ولذلك - كما قلنا - لم يترجعوا عن وصف الإنسان «بالخلق» ، لما رأوا أن هذا الخلق هو «التقدير» . ولهذا يقال : خلقت الأديم ... وقال زهير :

(٦) المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الثالث . ص ١٨٩ .

(٧) ابن رشد (مناهج الأدلة في عقائد الله) . ص ٢٢٦ .

(٨) الأكوان : هي الموجودات المادية الحالة في مكان وال موجودة في زمان .

(٩) المغني في أبواب التوحيد والعدل ج ٩ . ص ١٣ .

(١٠) المصدر السابق . ج ٩ . ص ١٣ .

ولأنك تفرى ما خلقت .. وبعض القوم يخلق ثم لا يفرى^(١١).

كما استدلوا من القرآن الكريم على «أن العبد في الحقيقة يوصف بأنه يخلق ، بقوله تعالى : (وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا)^(١٢) ، قوله : (فَتَبَارِكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ)^(١٣) ، قوله : (وَأَنْ تَخْلُقَ مِنَ الطِّينِ كَهْيَةً الطَّيْرِ)^(١٤) (وَبَيْنَا) أَنَّ التَّعْلُقَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : (هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ)^(١٥) ، قوله : (أَفَنْ يَخْلُقُ كَمْنَ لَا يَخْلُقُ)^(١٦) ، لا يصح ، فهذا كلام من جهة العبارة فاما من جهة المعنى ، فإنما يجب أن نبين أن العبد يحدث الشيء ، وإنه يصح أن يحدهه مقدورا .. »^(١٧)

ثم بيان السر في إنصراف لفظ «الخالق» إلى الله - سبحانه - دون الإنسان ، وكيف أن أجراءه على هذا النحو فقط إنما هو «من جهة التعارف .. كما لا يطلق قولنا «رب» إلا عليه ..» وأن «ذلك غير مانع من أن يجري على غيره ، وإنما لم يجر إلا عليه مرسلًا للإيهام ولو لا كان لا يمتنع ذلك فيه» ، وذلك لأن معنى «الخالق» - كما قدمتنا الاشارة لذلك - إنما هو وقوع الفعل «من قاعده مقدرا ، وأن العبد قد يحدث الفعل بمقدار ، كما أنه تعالى يحدث ذلك ، فيجب أن يوصف بهذا الوصف . فإذا ثبت ذلك ، وكان عندهم أن الحركة المكتسبة مخلوقة ، فيجب أن يكون لها خالق ، وخالقها قد يكون الإنسان ، كما أن خالق الحركة الضرورية هو الله تعالى »^(١٨).

وهذه القدرة التي أثبتها المعتزلة للإنسان ، والتي تبلغ حد «الخالق» للأفعال ، إنما تؤهل الإنسان عندهم «الأفعال» كذلك ، فهو يستطيع أن «يفني» فعل الغير ، بل يستطيع أن «يفتني» فعل الله - سبحانه - «ذلك أن الواحد منا يجوز أن يفني فعل الله تعالى الذي هو القدرة ، ببناء الحياة ، بأن يقتل نفسه ... ويجوز أن يبطل فعل الغير للسكنون بتحريك الخل .. الخ .. الخ .. »^(١٩).

(١١) شرح الأصول الخمسة ، ص ٣٨٠.

(١٢) سورة العنكبوت : ١٧.

(١٣) سورة «المؤمنون» : ١٤.

(١٤) سورة المائدة : ١١٠.

(١٥) سورة فاطر : ٣.

(١٦) سورة النحل : ١٧.

(١٧) المتن في أبواب التوحيد والعدل . ج ٨ ، ص ١٦٣

(١٨) المصدر السابق . ج ٨ . ص ٢٨٣ .

(١٩) المصدر السابق . ج ٨ ص ٢٨٨ .

ففعل جريئي القتل والانتحار ، وفعل تحريك المخل الساكن ، إنما هو « خلق » الإنسان الفاعل لهذه الأشياء ، والإمام يحيى بن الحسين يجيب على سؤال « عن الأعمال التي عمل بها بني آدم .. أشيء هي أم ليست شيئاً »^(٢٠) فيقول : « إنها شيء وأشياء » .. ثم يجيب على سؤال آخر يقول : « من خلق ذلك الشيء »^(٢١) فيقول الإمام يحيى : « إن خالق كل شيء عامله وعامله فاعله » ، قال - سبحانه - : (فتبارك الله أحسن الخالقين »^(٢٢) ، فسمى العاملين خالقين ، وقال شاعر من فصحاء العرب .

ولأنك تفرى ما خلقت .. وبعض القوم يخلق ثم لا يفرى .

يريد أنت تم ما دخلت فيه وصنعته ، وتكمل كل ما فلت به وعملته .. »^(٢٣) .

(و) بل لقد بلغت الجرأة الفكرية بالمعترلة ، والتكن من مبحثهم ، ولديانهم مجردة الإنسان واختياره ، إلى الحد الذي أجازوا فيه وصف الإنسان « بالاختراع » بالمعنى الذي كان مستخدماً في مباحث العلوم الإلهية في ذلك الحين ، وقالوا : « إن كون القديم مخترعاً ومحدثاً لم يثبت أنه مما يختص به ولا يشركه فيه » ، ورأوا أن الحكم للإنسان بإحداث أفعاله السبيل الوحيد للتوصل « إلى معرفة الله أصلاً .. وهذا يسقط ما تعلقاً به (أى الشخص) ، وما يهدون به من أن حقيقة الاختراع إذا كانت حقيقة واحدة فلا يصح أن يخترع العبد الشيء إلا ويجب أن يجوز أن يخترع كل شيء بعد ، وأن حقيقة المقدور حقيقة واحدة ، ولا يجب إذا قدر العبد على شيء أن يكون قادراً على كل شيء »^(٢٤) .

(ز) وإن انتصار المعترلة لقضية حرية الإنسان واختياره ، وزعامتهم لعسكر القائلين بهذا الرأي في الفكر العربي الإسلامي ، لم يكن مدعاة ولا سبباً لاغفالهم أثر الظروف الموضوعية التي تحيط بالإنسان المريد القادر المستطيع ، فليس هذا الإنسان فاعلاً في فراغ ، كما أن حريته هذه ليست مطلقة إلى الحد الذي تتمنى فيه عنه كل القيد والالتزامات ..

فهم يتحدثون عن « الداعي القوي الذي يبلغ بال قادر أن يكون مُلْجأً »^(٢٥) ، أى الظروف الخارجية القوية التي يبلغ من قوة دعوتها الإنسان إلى الفعل أو إلى الترک جداً يجعله

(٢٠) سورة « المؤمنون » : ١٤ .

(٢١) الرد والاحتجاج على الحسن بن الحنفية . جواب المسائل السادسة والسابعة والتاسعة ، انظره في الجزء الثاني من (رسائل العدل والتوحيد) .

(٢٢) المتن في أبواب التوحيد والعدل ، جـ ٨ ، ص ٢٩٨ .

(٢٣) المصدر السابق جـ ٨ . ص ١٦٦ .

«مُلْجأً» إلى هذا الفعل أو الترک .. ولكنهم لا يخرجون فعل «الملجأ» عن أن يكون من «كسبه وإحداثه» هو ، لأنه مسبب عن قدرته ، متعلق باختياره ، وليس قوة الدواعي هي التي أوجدت هذا الفعل ، بدليل أن قوة الدواعي لا يمكنها أن تجعل الإنسان غير قادر موجداً للفعل الذي تتطلبه هذه الدواعي القوية .

وهذا التقدير ، غير المبالغ ، الذي أعطاه المعتزلة ، لأثر الدواعي التي يلجأ من أجلها الإنسان إلى الفعل أو الترک ، لا يعني أنهم يسوون ما بين الفاعل الملجأ والفاعل غير الملجأ ، إذ قد رأوا أن هناك اختلافاً بينهما من بعض الوجه (٢٤) .

كما رأت المعتزلة أنه قد توجد ظروف خارجة عن نطاق ذات الإنسان «تضطره» إلى فعل ما لا يريد ، وفي هذه الحالة فإن حكمه يفارق حكم الإنسان المختار ، ويخرج بذلك من نطاق «الكسب» ، كما لا يلحقه مدح أو ذم على ما «يضطر» إليه من أفعال .

وفي حكم «المضطر» يكون «الممنوع» قسراً - بسبب ظروف خارجة عن نطاقه - من فعل ما يريد .

وشيء آخر يدخل في نطاق «الظروف الموضوعية» الخارجة عن صنع الإنسان المختار وهو ما يسميه المعتزلة «باللطف» ، ولكن وظيفته هي التقريب من الطاعة والمساعدة على إتيان الأفعال الحية فقط ، إذ «هو الفعل الذي يقرب العبد إلى الطاعة ويبعده عن المعصية بحيث لا يؤدي إلى الإلقاء ، أى الاضطرار ، كبعثة الأنبياء ، فإننا نعلم ، بالضرورة ، أن الناس معها أقرب إلى الطاعة وأبعد عن المعصية» (٢٥) .. وهذا اللطف وإن جعل الإنسان أقرب إلى الطاعة وأبعد عن المعصية ، إلا أنه لا يعتبر «مكتينا» للإنسان من الطاعة ، بل هو مجرد «حادث مخصوص يقتضي المكلف اختيار إحداث أمر مخصوص» (٢٦) وذلك لأنه عبارة عن «كل ما يختار عنده المرء الواجب ، ويتجنب القبيح ، أو ما يكون عنده أقرب» إلى ذلك (٢٧) .. فهو في أي الحالات لا يخرج الإنسان عن خاصية «الاختيار» ، ومن ثم لا يخرج الفعل عن أن يكون «مكتسباً ومحدثاً» ومتعلقاً بقدرة الإنسان .

(ح) وإذا كان الصراع الشديد الذي خاضه المعتزلة إنما كان ضد الخبرة ، في هذه

(٢٤) المصدر السابق ، جـ. ٨. ص ١٦٦ . وجـ. ٩. ص ٣٥ . وجـ. ١٢ . ص ٣١٧ .

(٢٥) كشف أصطلاحات الفتن . ص ١٢٩٩ .

(٢٦) المتن في أبواب التوحيد والعدل . جـ. ١٣ . ص ٩٣ .

(٢٧) شرح الأصول الخمسة . ص ٥١٩ .

القضية ، والتناقض الأساسي إنما قام بينهم وبين القائلين بالجبر ، أساساً وبالدرجة الأولى ، إذا كان ذلك قد جعل تناولهم لأثر الظروف الموضوعية القائمة خارج المآلات الإنسانية على حرية هذه الذات واختيارها غير واضح في مباحثهم بالدرجة الكافية أحياناً ، مما يوحى بأنهم قد بالغوا بعض الشيء في قدرات الإنسان وفعالية حريته و اختياره إزاء القوانين التي تحكم الكون وتتحكم في الوجود ، وهو ملاحظ من الممكن الوصول إليه ، على ضوء اشاراتنا في الفقرة الماضية إلى تقديرهم لآثار الدواعي والظروف الخارجية على الحرية والاختيار ..

إذا كان ذلك كذلك ، ظهرت أهمية الإشارة إلى مبحث نهض ببعضه بعض أئمـةـ المعـزلـةـ وـعـرـفـ فـيـ كـتـبـهـ بـاسـمـ «ـ القـولـ بـالـطـبـيعـ »ـ وـعـرـفـواـ بـسـبـبـهـ بـاسـمـ «ـ أـصـحـابـ الطـبـاعـ »ـ ،ـ وـهـوـ مـبـحـثـ أـعـطـواـ فـيـ تـقـدـيرـاـ أـكـبـرـ لـأـثـرـ الدـوـاعـيـ وـالـظـرـفـ الـخـارـجـيـ ،ـ وـاقـتـرـبـواـ فـيـهـ كـثـيرـاـ مـنـ النـظـرـةـ الـعـلـمـيـةـ لـلـتـأـثـيـرـاتـ الـتـىـ تـحـدـثـهـ الـقـوـانـينـ الـمـوـضـوعـيـةـ لـلـكـوـنـ وـالـوـجـودـ ..

ومن أبرز الذين قالوا « بالطبع » من رجالات المعزلة أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (١٥٩ - ٢٥٦ هـ - ٧٧٥ م) ^(٢٨) .

وبادىء ذي بدء ، فإن قول الجاحظ « بالطبع » هو شيء آخر غير القول بأن « الطبيعة » هي المصدر الوحيد أو الأول للأفعال الخادمة في الوجود ، لأن للمجاحظ نفسه كتاباً يرد فيه على القائلين بهذا المذهب ، أسماءه (كتاب العبر والاعتبار) ^(٢٩) .. كما أن قول الجاحظ هذا « بالطبع » قد كان محل جدل وخلاف وهجوم من عدد آخر من القائلين بالاعتزال ، وفي مقدمة them أبو هاشم الجبائي ، وأبو علي الجبائي ، وأبو عبد الله الحسين بن علي بن إبراهيم البصري ^(٣٠) .. والكتب التي أودعها الجاحظ حديثه المستفيض عن « الطبيع » قد ضاعت ولم تصل إلينا ، ومنها كتابه في (المعرفة) الذي رد عليه أبو علي الجبائي ، وكتابه في (الأحلام) ، الذي رد عليه أبو هاشم ، كما أورد أبو عبد الله البصري ردوداً كثيرة على الجاحظ

(٢٨) وكان من موالي البصرة ، أخذ الاعتزال عن إبراهيم بن سيار النظم ، وكانت معارفه وثقافته وعلومه أشبه بالملتبس المتكامل الذي يرى في كل شأن من شؤون الحياة ولو من ألوان المعرفة رأياً محدداً وناضجاً ومبيناً في رسالة أو كتاب أو أكثر. ولقد ألم الجاحظ بثقافات الأمم القديمة من الهند والقرن واليونان ، وألف في كل ما عن لعصره أن يذكر فيه ، من الدين والفلسفة والكلام والتاريخ الطبيعي والاجتماعي والسياسة والأدب وغيرها من الفنون والعلوم . وكانت ولادته في عصر المهدى ، وهو معدود في الطبقة السابعة من طبقات المعزلة . راجع الانتصار ، ص ١٥٤ ، وأعمال المرتضى . القسم الأول . ص ١٩٤ ، ١٩٩ . وملسقة المعزلة . ج ١ . ص ٢٠ - ٢٣ .

(٢٩) خطوط مصور بمكتبة جامعة القاهرة رقم ٢٤٠٧١ .

(٣٠) (٣٠٨ - ٣٩ هـ) ، ولد بالبصرة ، وتتعلم على أبي القاسم بن سهلية ، وكان على مذهب أبي هاشم في الاعتزال .

في كتاب (العلوم) .. وهي كتب لم يصل إلينا منها شيء^(٣١).

غير أن الملاحظ قد تناول أطرافاً من الحديث عن «الطبع» في بعض آثاره الفكرية التي وصلت إلينا ، كما ناقش هذه الفكرة الخياط في (الانتصار) وعقد القاضي عبد الجبار للرد عليها صفحات ، بل وفصولاً في (المغني في أبواب التوحيد والعدل) ... ومن ثم فإن باستطاعتنا أن نقدم لها عرضاً موجزاً وتقييمياً موضوعياً في هذا المكان ..

«فالطبع» عند الملاحظ يعني أحياناً أمراً قريباً مما نسميه في دراساتنا النفسية المعاصرة «بالغريزة» لأنه يتحدث عنه فيقول ، مثلاً : «لعلم أن الله - جل ثناؤه - خلق خلقه ، ثم طبعهم على حب اجتاز المنافع ودفع المضار ، وبعض ما كان يخالف ذلك ، وهذا فيهم طبع مركب ، وجبلة مفطرة .. فهذه الحالات التي تجمعها خلتان : غواitzer في الفطر ، وكوامن في الطبع ، جبلة ثابتة وشيمة مخلوقة»^(٣٢).

وللوهلة الأولى يبدو الملاحظ هنا قائلاً بنوع من «الخطمية» يقرب من «الجبرية» ، ولعل صياغات كثيرة له على هذا النسق هي التي أثارت ضده الكثير من المناقشات من قبل عدد من أئمة الاعتزال .

ولكننا نلتقط عنده بنصوص أخرى كثيرة تقييد هذا الاطلاق ، وتفصل ذلك الأجمال وتعطي أهمية ووزنا كبيراً ، لا للإرادة الإنسانية فقط - وهو ما لم يكن محل جدل من خصوم مذهبة في «الطبع» - وإنما للقدرة والاستطاعة الخاصة بالإنسان ، وتأثيرها حتى في حالة قيام «الطبع» و«الغريزة» ، مما لا يخل بمسئولي الإنسان عن الأفعال الصادرة في هذه الحالات فهو بعد أن يتحدث عن أن «مزاولة (إزالة) الجبال الراسيات عن قواuderها أسهل من محاربة الطبيع» يستطرد ليتحفظ فيقول : «.. وليس قولنا : طبع الإنسان على حب الخبراء والاستخبار حجة له على الله ، لأنه طبع على حب النساء ، ومنع الزنى ، وحب إليه الطعام ومنع من الحرام . وكذلك حب إليه أن يخبر بالمنافع ويستخبر عنه ، وجعلت فيه استطاعة هذا أو ذاك ، فاختار الموى على الرأي ..»^(٣٣) .. فالطبع هنا لا ينافي وجود الاستطاعة ولا قيام الاختيار ، ولا تتمكنه من القدرة على فعل الشيء وضده ، (هذا أو ذاك) ..

(٣١) انظر المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ١٢ ص ٢٣٥ .

(٣٢) رسائل الملاحظ . ج ١ . ص ١٠٢ ، ١٠٣ .

(٣٣) المصدر السابق . ج ١ . ص ١٤٤ ، ١٤٥ .

وفي نص آخر يفيض الجاحظ في عرض رأى الذين يرون الفعل الإنساني ثمرة لعوامل مركبة في الإنسان ، ولا أثر فيها لاختيار الإنسان ، ومن ثم فلا مسئولية عليه فيها ، يعرض هنا الرأي ثم ينقضه عندما يقول : « وقد زعم أناس أن كل إنسان فيه آلة لم يرق من المراقب ، وأداة لمنفعة من المنافع ، ولابد لتلك الطبيعة من حركة وإن أبوطأت ، ولابد لذلك الكامن من ظهور فإن أمكنه ذلك بعثة ، وإلا سرى إليه كما يسرى السم في البدن ، ونمى كما ينمى العرق ، كما أن البذور البرية واللحبة الوحشية الكامنة في أرحام الأرضين ، لابد لها من حركة عند زمان الحركة ، ومن التفقن والانتشار في إيان الانتشار ، وإذا صارت الأمطار لتلك الأرحام كالنطفة ، وكان بعض الأرض كالأم الغاذية فلابد لكل ثدي قوى أن يظهر قوته ، كما قال الأول :

ولابد للمتصدور يوما من الفت ..

وقال : ولابد من شكوى إذا لم يكن صبر ..

ولذلك صار طلب الحساب أخف على بعضهم ، وطلب الطب أحب إلى بعضهم وكذلك الزراعة إلى الهندسة ، وشغف أهل التنجوم بالنجوم ، وكذلك أيضا ربما تحرك له بعد الكثرة ، وحرق رغبته إليه بعد الكهولة ، على قدر قوة العرق في بدنـه ، وعلى قدر الشواخل له وما يتعرض عليه ، فتجدد واحدا يلهج بطلب النساء والمحون ، وأآخر يلهج بشهوة القتال حتى يكتتب مع الجنـد ، وأآخر يختار أن يكون ورافقا ، وأآخر يختار طلب الملك ، وتتجدد حرصهم على قدر العلل الباطنة المحركة لهم ، ثم لا تدركـى كيف عرض لهذا هذا السبب دون الآخر إلا بجملة من القول ، ولا تجد المختار لبعض هذه الصناعات على بعض يعلم لم اختار ذلك في جملة ولا تفسير ، إذ كان لم يغير منه على عرق ، ولا اختياره على إرث .. .

إن الجاحظ بعد أن يعرض لنا في هذا النص رأى الذين يرجعون أسباب اختيار الإنسان للعلم ، ولنوع محمد وفرع بعينه من هذا العلم ، أو للقتل وصناعة الجنـدية والحرب .. الخ .. الخ .. إلى مركبات داخلية في الإنسان ، و « عروق » لها قوة في بدنـه ، نراه يرفض هذا اللون من « الطبيع » الذي يضاهى « الجنـر » ويساويه ، فيستطرد في الحديث مخاطبا أصحابـ هذا المذهب ، قائلا : « .. فإن زعمتم أن كل واحد من هؤلاء إنما هو رهن بأسبابـه ، وأسيـر في أيديـ عـلـه ، عـذـرـتـمـ جـمـيعـ اللـئـامـ ، وـجـمـيعـ الـقـصـرـينـ ، وـجـمـيعـ الـفـاسـقـينـ وـالـضـالـلـينـ » (٣٤) .

ونحن نستطيع أن نلمح في بعض سطور الصفحات التي عقدها القاضي عبد الجبار للرد على المباحث في موضوع «الطبع» كلمات تجلب الموقف الحقيقى له في هذا الأمر، فلعل الأمر لم يخرج عنده عن اعطاء وزن أكثر من غيره لتأثير الظروف الموضوعية والدواعى الخارجية عن ذات الإنسان المختار، عندما رأى – وبخاصة في مسألة المعرفة – أن الدواعى إذا قويت لدى الإنسان كى «ينظر» وقع له «النظر»، وإذا وقع له «النظر» وقعت له «المعرفة» بالضرورة .. فلقد «كان يقول في المعرفة: إنها تقع ضرورة بالطبع عند النظر في الأدلة». ويقول في النظر: إنه ربما وقع طبعاً وأضطراراً، وربما وقع اختياراً، ففي قويت الدواعى في النظر، وقع اختياراً بالطبع، وإذا تساوت، وقع اختياراً، فأما إرادة النظر فإنه مما يقع اختياراً، كارادة سائر الأفعال»^(٣٥).

فنحن نرى عدة حقائق في هذا النص الذى يلخص فيه القاضي عبد الجبار رأى المباحث في المعرفة ووقعها «بالطبع» .. ففيه :

أولاً : إن المعرفة لا تقع للإنسان أبداً إلا بالنظر في مصادر المعرفة وأسبابها ، ومن ثم فإن هذه الحقائق والظروف الموضوعية هي مصدر هذه المعرفة ..

وثانياً : أن هذا النظر في الأدلة هو فعل الإنسان الناظر فيها .. وأن إرادة النظر في هذه الأدلة هي من فعل الإنسان المريد في كل الحالات ..

وثالثاً : أن الحالة الوحيدة التي يقع فيها النظر اختياراً ، والتي لا مفر فيها للإنسان من هذا النظر في الأدلة ، تتأتى إذا قويت دواعى الإنسان للنظر ، فأخذت بزمامه ، وقادته إلى النظر وحرفته عن تنكب هذا الطريق .. وهذه الحالة لا تعنى أكثر من أن المباحث قد أعطى الظروف الموضوعية حقها من التقدير ، فهو قد أبصر فعالياتها ، وفي ذات الوقت لم يصل في مذهب «الختمية» إلى حد «الجبر» المنافق لما للإنسان من حرية و اختيار ..

ويشهد للرجل بمخالفة القائلين بالطبع بمعنى «الختمية الجبرية» أيضاً ، قول القاضي عبد الجبار عنه : «إنه ، فيما يقع من القادر ، يخالف طريقتهم ، لأنه يقول : إنما يقع بالطبع عند الحوادث والدواعى ، فيرجع ذلك إلى حالة للجملة تعتبرها . وليس كذلك طريقة أصحاب الطبائع .. ذلك لأن نظرية «الطبع» المرفوعة من كل المعتزلة هي التي يرى

(٣٥) المفى في أبواب التوحيد والعدل . جد ١٢ . ص ٣٦ .

(٣٦) المصدر السابق . جد ١٢ . ص ٣٦ .

أصحابها أن فعل جارحة اليد طبع اليد ، وفعل جارحة اللسان طبع اللسان ، كما أن نزول الحجر هو طبع الحجر ، أما الجاحظ فهو كغيره من المعتزلة ، بشهادة قاضي القضاة ، يرجع الفعل حتى عند غلبة الدواعي ، إلى جملة الإنسان ، لا إلى الجارحة التي صدر عنها الفعل مباشرة .. وهو فرق هام ندرك أهميته من تردداته في الصفحات الكثيرة التي ناقش فيها صاحب (المغني) هذا الموضوع^(٣٧) .

وهذه التفرقة الهامة التي فرق الجاحظ بها حال الإنسان مع الدواعي وحال غيره من مصادر الفعل والتأثير في الوجود ، والتي أشار إليها القاضي عبد الجبار ، نجد صاحب (الانتصار) يستخدمها في الدفاع عن « ثمامة بن أشرس » - الذي قال هو الآخر « بالطبع » - عندما يثبت له القول بالاختيار بالنسبة للإنسان ، فيقول : إن الإنسان يقع منه الفعل وضده فلابد وأن يكون اختيارا ، أما الطبع ، الذي يعني « الاحتمالية الجبرية » فإنه شأن مصادر الفعل التي لا يقع منها سوى نوع واحد من الفعل والتأثير ، ذلك « أن المطبوع على أفعاله عند أصحاب فعل الطبع ، هو الذي لا يكون منه إلا جنس واحد من الأفعال ، كالنار التي لا يكون منها إلا التسخين ، والثلج الذي لا يكون منه إلا التبريد . وأما ما تكون منه الأشياء المختلفة فهو اختيار لأفعاله لا المطبوع عليها .. إن المطبوع غير قادر على ما فعله ولا على ما تركه ولا اختيار ولا مؤثر له على غيره ، ولا يكون منه في الأفعال إلا جنس واحد .. »^(٣٨) .

وهكذا تأكّل كلامات الخياط هذه التي ساقها دفاعاً عن رأي « ثمامة بن أشرس^(٣٩) » ، في العدل والاختيار الإنساني ، ورأى النظام^(٤٠) في قدرة الله على الفعل والترك ، مع كلامات

(٣٧) انظر ج ١٢ ص ٣٣٣ - ٣٣٣ ص ٣٤٦ - ٣٤٦ ص ١٧٨ . وج ٥ ص ٢٦ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٩ ، ٦١ .
وج ٨ ص ٢٠ ، ٢١ ، ٢٤ . وج ٩ ص ٣١ - ٣٣ .

(٣٨) الانتصار . ص ٢٣ ، ٢٤ .

(٣٩) توفي حوالي سنة ٢١٣ هـ . وهو بصرى ، من موالي أبي ثمير ، حبسه الرشيد بتهمة الزندقة ، ثم عفا عنه ، واتخذه نديما ، ولقد ارتفع شأنه زمن الملوك ، حتى عرضت عليه الوزارة فرفضها أكثر من مرة ، وقام بدور هام في نشر الاعتزاز . وكان وزراء اختيار ابن أبي داود لوزارة ، ولقد قال الجاحظ عنه : انه كان أبغض الناس . وهو من الطبقة السابعة في رجال الاعتزاز . راجع المية والأمل . ص ٣٥ ، والانتصار . ص ٢٠٠ . وفلسفة المعتزلة . ص . ج ١ . ص ٢٨ ، ٢٩ .

(٤٠) (١٦٠ - ٢٣١ هـ ٨٤٦ م) ، بصري ، من موالي « الزيدتين » - حسب قول ابن المرتضى - ومن موالي « بشير بن حارث » - حسب قول ابن حزم - ، سمي بالنظام لأنه كان يشتغل بصناعة نظم الخرز أيام قيرون في بيته حياته .. أحد الاعتزاز عن خاله أبي الملييل العلاف ، وكانت له دراسة بفلسفات الأمم القديمة والآراء المتأصلة للاعتزاز ، ولقد زار الكثير من المراكز الحضارية القديمة في فارس والعراق ، والتحق بهشام بن الحكم المرافصي ، وفي بغداد تعرف على المترجمين في « بيت الحكمة » وطالع مترجماتهم من كتب اليونان . وكانت له تجارب على الحيوانات مع الأمير الهاشمي العباس محمد على بن سليمان . ولقد وصفه الجاحظ بأنه رجل الألف عام الذي يظهر كل عشرة قرون ، فإذا صدق هذه الرعم القديم ... ومن

الباحث الذى أوردناها ، وأيضا بعض العبارات التى اختربناها من القاضى عبد الجبار .. تأكى كل هذه الصياغات لتأكيد ما ذهنا إليه من أن القول « بالطبع » عند الذين قالوا به من المعتلة إنما كان ثرة لنظرة عملية أبصرت أثر القوانين والعوامل والمؤثرات الموضوعية الخارجى عن ذات الإنسان اختيار ، على هذا الاختيار .. وأن ذلك لم يصل إلى حد « الختمية الحرية » ، كما أنه لم يتتجاهل هذه العوامل بدعوى الانتصار لما للإنسان من حرية و اختيار ..

٢ - أبرز أدوات الحرية الإنسانية :

والقائلون بالعدل والتوحيد قد أثبتوا للإنسان الحرية والاختيار ، وقدسوا هذه العناصر لنظرتهم المتكاملة ونظرتهم الشاملة للقضية ، بناء على تقريرهم ، واستنادا إلى رأيهم فى امتلاك هذا الإنسان للأدوات التى يكون بواسطتها مؤهلا للحرية والاختيار والفعل والخلق والتنفيذ وذلك مثل :

- ١ - المشيئة والإرادة المستقلة عن مشيئة الخالق ورادته .
- ٢ - القدرة والاستطاعة ..

* * *

(أ) الإرادة والمشيئة :

ومعنى إثبات الإرادة للإنسان ، أن تكون له صفة تؤدى إلى حال يقع به الفعل على وجه دون وجه ، إذ هي ميل ورغبة وشوق يحدث للإنسان نحو الفعل عندما يعتقد نفسه (٤١).

ومعنى إثبات إرادة للإنسان ، مستقلة عن إرادة الخالق ، هو أن يكون لهذا الإنسان ميل ورغبة في الفعل ، دون أن يكون ذلك الميل خلوقا لله - سبحانه - أى أن يريد الإنسان باختياره ، وقد يكون مراده هذا مراضا الله وقد لا يكون كذلك ..

وعندما توهם المجبرة أنهم سيحرجون موقف المعتلة ويفحصونهم بسؤالهم عن : هل يقع في ملك الله مالا يريده ؟ ! أوضح أهل العدل والتوحيد أن الجواب : بنعم ! ولكن .. ليس على

= مصنفاته .. وهي قد ضاعت كلها ... كتاب اللزوة ، وكتاب الحركة ، والرد على المانوية ، وكتاب العالم ، وكتاب في التوحيد وكتاب النكت . وهو من الطبقة السادسة من طبقات الاعتزال . راجع : المبنية والأمل ، ص ٢٥ . والانتصار ص ١٨٢ ١٨٥ وأمالى المرتضى . القسم الأول . ص ١٨٧ . وفلسفة المعتلة ، ج ١ ص ١٧ - ٢٠ .

(٤١) التعريفات ، للجرجاني . ص ١٠ ، ١١ .

الاطلاق .. وذلك لأن إرادة الله - سبحانه - على وجهين : «أحد هما : إرادة حتم والأخرى : إرادة أمر معها تكين وتفويض ، فاما إرادة الحتم فهي مأراً من خلق السماوات والأرض والجبال ... وأما المعنى الآخر فهو الإرادة التي معها تكين ، وهو قوله - سبحانه - (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين [حسانا])^(٤٢) ، فكان قضاوه في ذلك - سبحانه - ما أمر به من ألا تعبد معه غيره ، وما أمر به من البر والاحسان إلى الوالدين فاراد الله - سبحانه - من العباد أن يطعوه ، ويعملوا له ، بما ركب فيهم وأحسن به إليهم من الاستطاعات وما أعطاهم من الآلات ، بالاختيار منهم لطاعته ، والايثار منهم لمرضاته .. »^(٤٣) .

ومعنى هنا ، أن الأمر إذا تعلق بالأفعال والمحدثات التي هي خاصة بالخلق ولا يستطيعها الإنسان ، فإن الأمر حيث لا من الله والإرادة لا تقع لها مخالفة ، ولا يمكن أن تقع لها هذه المخالفة من جهة الإنسان .. أما إذا كان الأمر متعلقاً بالأفعال والمحدثات التي هي في استطاعة الإنسان ونطاق قدرته ، فإن من الممكن أن تقع فيها للإنسان إرادة ، وأن تحدث وتتفز هذه الإرادة ، في الوقت الذي لا يريد فيه الله هذه الإرادة وهذا المراد .. لأن إرادة الله في هذه الحالة ليست إرادة حتم ، وإنما هي إرادة أمر وتوجيه ودعوة معها تكين للإنسان على أن يسلك الطريق الذي يريد ويختار .. فلذلك الله إذا ، والحالة هذه ، من الممكن أن يقع فيه ما لا يريد .

وقياساً على حواب أهل العدل والتوحيد هذا ، أجابوا كذلك على قول المجرة : إنه ، قد ثبت أن جماعة الأمة يقولون : ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن .. » وهذا القول المجمع عليه والشائع يتنافى مع وقوع مشيئة للإنسان في الكون لا تتفق مع مشيئة الله^(٤٤) بل إن هذا القول يعني : أنه لا تقع في الكون مشيئة سوى مشيئة الله ؟ ! .. أجاب المعتزلة على هذا الاعتراض الذي ظن المجرة فيه القرء والمقطع ، بقولهم : إن « هذا غلط . لأن ما ادعوه من الاجماع فيه لا أصل له ، وجماعة شيوخنا ينكرون ذلك ، ولا يجوزون اطلاقه ، كما لا يجوزون اطلاق القول بأن كل شيء بقضاء الله وقدره ، فتعلقهم (المجرة) به لا يصح ، ولا يعرف هذا الاطلاق عن المتقدمين ، وإنما يطلقه من لا علم له من العامة ، ومن يذهب مذهب المخالفين لنا . ولا فصل بين من تعلق بذلك فادعاء اجماعاً ، وبين من ادعى الاجماع فيما يطلقه العوام من

(٤٢) سورة الاسراء : ٢٣ .

(٤٣) الامام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن الحنفية . حواب المسألة الثانية عشرة .

أن كل شيء يأذن الله ويأمره ، ويجعل ذلك حجة في أن كل شيء قد أمر الله به .. فالمزاد بقولهم : « ما شاء الله كان » : ما شاء الله أن يجده من مراداته كان لا محالة .. وكذلك قوله : « وما لم يشاً لم يكن » ، يراد به : ما لم يشاً من مقدوراته ، التي ليست بارادة ، لم يكن .. ^(٤٤) لأن المشيئة كالإرادة أيضاً على وجهين : مشيئة حتم .. وأخرى مشيئة أمر معها تمكين للإنسان وتفويض .

وهكذا حسموا ، في جرأة نادرة ، الإجابة على أسئلة ظن بها أصحابها أنها قاطعة ومفحمة للقائلين بالحرية والاختيار .

وفيما يتعلق بالإرادة الإنسانية أقر أهل العدل والتوجيد ، أن الفعل حق يكون مراداً للإنسان ، فلابد من أن تجتمع فيه ثلاثة شروط :

١ - أن يكون المرید عالماً بما يفعله ، وإلا كان غير مرید للفعل ، حتى لو وقع وحدث منه .

٢ - وأن يكون له غرض في هذا الفعل ، لأن الإرادة هي ميل ومحبة وشوق ورغبة في الفعل .

٣ - وأن يكون هذا الفعل مقصوداً بنفسه ، لا أن يكون حدوثه تابعاً لغيره « لأنه لو لم يكن كذلك لتصح أن يقع ولا إرادة » للتفاعل فيه ^(٤٥)

كما قرروا أن الإرادة لا تتعلق بالفعل الذي حدث وانقضى ، لأنه لا محل هنا يتحمل وجودها ، ولا مكان للرغبة والشوق والأمل في الحدوث ، « ولأن من حق المرید للشيء أن يعتقد جواز حدوثه ، فإذا اعتقد في الشيء أنه منقض استحال عنده حدوثه ، فذلك لم يصبح أنه يريده » ^(٤٦) .

كما رأوا أن إرادة الإنسان كما تتعلق بالأشياء الممكنة ، فإنها تتعلق كذلك بالأشياء غير الممكنة « مثل أن الإنسان يبوي إلا يموت » ، وذلك على عكس الاختيار فهو خاص

(٤٤) المفہی في أبواب التوحيد والعدل . ج ٩ . القسم الثالث . ص ٢٨٣ - ٢٨٥ . وشرح الأصول الخمسة ص ٤٦٩ - ٤٧١ .

(٤٥) شرح الأصول الخمسة . ص ٤٥٦ .

(٤٦) المفہی في أبواب التوحيد والعدل ج ٤ ص ٥٢ .

بالأشياء الممكنة ، وهو لذلك أخص من الإرادة ، فكل « اختيار إرادة » وليس كل إرادة اختياراً^(٤٧).

(ب) القدرة والاستطاعة :

والقدرة هي بنيان الأداة التي يتحقق بها الإنسان إرادته و اختياره ، إذ هي : عرض وصفة يمكن بها الإنسان من الفعل والترك^(٤٨).

وأهل العدل والتوحيد قد أجمعوا على أن الله قد مكن الإنسان من الاستطاعة ، وعلى أن هذه الاستطاعة قائلة موجودة في الإنسان قبل الفعل ، وإنها أداته في تحقيق الإرادة والاختيار في مجال التنفيذ والاحداث ، وأنها عبارة عن القدرة على الفعل وعلى ضده ، وإن كانوا قد اختلفوا هل هي صفة ذات للإنسان بحيث يقال : إنه « مستطيع بنفسه » ، أم أن الاستطاعة غيره^(٤٩).

ولقد استعنوا بالنقل كذلك في الاستدلال على وجود الاستطاعة في الإنسان ، وبما حكى عن أبي الهدیل العلاف قوله : « قال لـ المعدل بن عیلان العبدی ، وكان من سادة عبد القیس ، وكان يجتمع إليه أهل النظر : يا أبا الهدیل ، إن في نفسی شيئاً من قول القوم (المترلة) في الاستطاعة ، فبین لـ ما يذهب بالریب عنی . فقال : خبری عن قول الله تعالى : (سيحلون بالله لو استطعنا لخرجنا معکم ، يهلكون أنفسهم والله يعلم انہم لکاذبون) ^(٥٠) . هل يخلون من أن يكون أکذبهم لأنهم مستطيون الخروج وهم تارکون له ، فاستطاعة الخروج فيهم وليس يخرجون ؟ فقال : (انہم لکاذبون) ، أی هم مستطيون الخروج وهم يکذبون فيقولون : لسنا نستطيع ، ولو استطعنا لخرجنا ، فـ أکذبهم الله على هذا الوجه ، أو يکون على وجه آخر : يقول : (انہم لکاذبون) ، أی إن أعطیتهم الاستطاعة لم يخرجوا ، فـ تكون معهم الاستطاعة على الخروج ولا يخرجون . ولا يعقل للأیة معنی ثالث غير الوجهين اللذین وصفنا ^(٥١) .

(٤٧) الفارابی (السائل الفلسفية والأجوبة عنها) ص ١٠٧ ، ١٠٨ . طبعة القاهرة سنة ١٩٠٧ م « ضمن مجموعة عنوانها (المجموع)

(٤٨) التعريفات ، للعمرجاني . ص ١٣ .

(٤٩) مقالات المسلمين . ج ١ ص ٢٢٩ ، ٢٣٠ .

(٥٠) سورة التوبه : ٩ .

(٥١) أمال المرتضی . القسم الأول . ص ١٧٩ ، ١٨٠ .

كما اجتهد المعتزلة ، وأهل العدل والتوحيد عموما ، في رد شبهات المخبرة التي حاولوا استخراجها من ظواهر بعض الآيات القرآنية ، مثل قوله تعالى : (انظر كيف ضربوا لك الأمثال ، فضلوا ، فلا يستطيعون سبلا)^(٥٢) ، فقالوا : إن الآية لا تعنى تجريد المشار إليهم من الاستطاعة والقدرة ، ذلك « أن المراد انهم لا يستطيعون إلى بيان تكذيبه سبلا ، لأنهم ضربوا الأمثال ، ظنا منهم بأن ذلك يبين كذبه ، فأخبر تعالى أن ذلك غير مستطاع » فعجزهم هنا لا يعني نفي الاستطاعة عنهم ، وإنما يعني القوة والقدرة في جانب حجج الرسول وهدى الدين .. أو نحو ذلك من التفسيرات^(٥٣) .

ولقد حظيت قضية توقيت الاستطاعة ، أقبل الفعل هي ؟ أم مصاحبة له ؟؟ بالقدر الأكبر من الجدل بين المعتزلة وخصومهم في مباحث هذا الباب ، وذلك لأن بعض الخبرة لا ينكرن وجود الاستطاعة ، ولكنهم يقولون : إن الاستطاعة التي هي « من الإنسان » والتي هي قبل الفعل ، لا تخرج عن أن تكون « صحة الجوارح وارتفاع الموانع » وهذه في حد ذاتها لا تحدث الفعل ، لأنها لا تخرج عن أن تكون استعداد المخلوق بحدوث الفعل وقيامه به ، أما الاستطاعة التي تحدث الفعل فهي مصاحبة له ، وهي من الله .. هكذا رأى بعض الخبرة أن « الاستطاعة .. شيئاً : أحدهما قبل الفعل ، وهي سلامة الجوارح وارتفاع الموانع والثاني لا يكون إلا مع الفعل ، وهو القدرة الواردة من الله تعالى بالعون والخدلان ، وهو خلق الله تعالى لل فعل فيما ظهر منه ، وسيجيء من أجل ذلك فاعلا لما ظهر منه »^(٥٤) .

ولقد أدرك المعتزلة أن في هذا الموقف جوهر الخلاف في الاستطاعة ، فقالوا : « إن مذهبنا أن القدرة متقدمة لمقدورها ، وعند الخبرة أنها مقارنة له . ولعلهم بنوا ذلك على إن أحدهما لا يجوز أن يكون محدثاً لتصرفه ، وأنهم لما أبتووا الله تعالى محدثاً على الحقيقة ، قالوا : إن قدرته متقدمة لمقدورها غير مقارنة له ... (ونحن نقول) : إن القدرة صالحة للضدين ، فلو كانت مقارنة لها لوجب بوجوها وجود الضدين ، فيجب في الكافر ، وقد كلف الإيمان ، أن يكون كافراً مؤمناً دفعة واحدة ، وذلك حال »^(٥٥) .

فاستطاعة الإنسان وقدرتها متقدمة على الفعل والمقدور ، لأنه في هذه الحالة فقط يمكننا أن

(٥٢) سورة الأسراء : ٤٨ .

(٥٣) أمال المرتضى . القسم الثاني . ص ١٦٣ - ١٦٥ .

(٥٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل . ج ٣ . ص ٣٠ ، ٣٢ .

(٥٥) شرح الأصول الخمسة . ص ٣٩٦ .

ثبت أن الإنسان محدث لهذا المقدور على جهة الحقيقة لا المجاز.

والباحث يتخذ من آيات القرآن الكريم دليلاً على اثبات ذلك ، عندما يقول : إن بعض الخالقين قد « سأله بعض أصحابنا ، فقال : هل تعرف في كتاب الله تعالى أنه يخبر عن الاستطاعة أنها قبل الفعل ؟ قال : نعم ، أتى كثير ، من ذلك قوله تعالى : (قال عفريت من الجن أنا آتيك به قبل أن تقوم من مقامك ، واني عليه لقوى أمن) ^(٥٦) .. ^(٥٧) »

ولقد اتفق المعتلة على أن القدرة والاستطاعة في حد ذاتها لا توجب الفعل المقدور ، وقال أغلبهم : إن القادر منا قد يعجز ، لأسباب عارضة ، أو لأسباب تتعلق بالفعل ذاته ، عن إيجاد الفعل ، وأن هذا العجز لا يغير من وصفه بالقدرة والاستطاعة ، وقاوسوا ذلك على أن قدرة الله منذ الأزل على إيجاد مقدوره ، لا يغير من اتصافه بها عدم خلقه لهذا المقدور في الأزل ، وخلقته في وقته ^(٥٨) .

ولقد كان خلف إيمان أهل العدل والتوحيد بامتلاك الإنسان للإرادة والمشيئة ، وتمكنه من القدرة والاستطاعة ، عقيدة راسخة بأن هذه الأدوات التي تمكنه من الاختيار والفعل ، إنما هي معيار انسانية الإنسان ، وتميزه عن غيره من الحيوانات والملحوقات ، وأنه « متى ذهب التخيير ذهب التميز ، ولم يكن للعالم ثبت وتوقف وتعلم ، ولم يكن علم ، ولا يعرف باب التبيين ، ولا دفع مضره ولا اجتلابه منفعة ، ولا صبر على مكره ولا مشكر على محبوب ولا تفاضل في بيان ، ولا تنافس في درجة ، وبطلت فرحة الظفر وعز الغلبة ، ولم يكن على ظهرها حق يجد عز الحق ، ومبطل يجد ذلة الباطل ، وموطن يجد برد اليقين ، وشاك يجد نقص الحيرة وكرب الوجوم ، ولم تكن للنفوس آمال ولم تتشعبها الأطعاع . ومن لم يعرف كيف الطمع لم يعرف اليأس ، ومن جهل اليأس جهل الأمن ، وعادت الحال من الملائكة الذين هم صفة الخلق ، ومن الانس الذين فيهم الأنبياء والأولياء ، إلى حال السبع والبهيمة ، وإلى حال العباوة والبلادة ، وإلى حال النجوم في السخرة ، فإنها أنقص من حال البهائم في الرقة . ومن هذا الذي يسره أن يكون الشمس والقمر والنار والثلج ^{١٤} أو برجاً من البروج أو قطعة من الغيم ^{١٥} أو يكون الجرة بأسرها ^{١٦} أو مكيالاً من الماء أو مقداراً من الهواء ^{١٧} وكل شيء في العالم ^{١٨} فإنما هو للإنسان ، ولكل مختبر وختار ، ولأهل العقول والاستطاعة ، ولأهل البنين

(٥٦) سورة التل : ٣٨

(٥٧) الحيوان . ج ٢ . ص ١٧٠ - ١٩٢ .

(٥٨) المفتى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٤ . ص ٣٣١ .

والروية .. ولو استوت الأمور بطل التمييز ، وإذا لم تكن كلفة لم تكن مثوبة »^(٥٩) .
فالاستطاعة والاختيار والحرية ، هي أدنى سر تمييز الإنسان وامتيازه عن كل ما عداه من
الخلوقات .

* * *

٣ - الشمول في التطبيق :

وعندما أخذ أهل العدل والتوحيد يطبقون أصول نظرتهم في الحرية والاختيار ، المبنية على امتلاك الإنسان لأدوات هذه الحرية ، عندما أخذوا في تطبيقها على ميدان الحياة الإنسانية ، شمل تطبيقهم لها كل ميادين هذه الحياة ، فهم طبقوها على : المجتمع والحياة العامة ، وهذا ما مستناده مستقبلا عند الحديث عن الأبعاد السياسية والاجتماعية لفكرة الحرية والاختيار ... كما طبقوها على ميدان حياة الإنسان كفرد عضو في الجماعة ، وفي هذا الميدان شمل تطبيقهم الحالات المختلفة لحياة هذا الفرد الإنسان ، فشملت أبحاثهم هنا :

١ - حرية الإنسان عندما يكون رسولا لله أرسله كي يبلغ رسالته إلى الناس ..

٢ - وحرية الإنسان العادي في أحواله العادية ..

٣ - وحرية الإنسان العادي إزاء أفعال تبدو « غريزية » فيه ..

ثم استطردوا ، كي يكون حديثهم وبحثهم شاملين كل الخلوقات المميزة المكلفة ، فتحذثروا عن :

٤ - حرية الملائكة ..

٥ - وحرية أبليس ..

فقطوا بهذا الشمول ، تقريبا ، كل نواحي الحياة الفردية لهذا الإنسان الحر المختار ..

(أ) حرية الإنسان الرسول :

وأهمية تقرير أهل العدل والتوحيد لحرية الرسل في التبليغ عن ربهم ما أمروا بتبليغه إلى البشر ، يتضح من خلال ادراكنا لعدد من النقاط ذات الدلالة في هذا المقام ، منها :

(٥٩) الحيوان . ج ١ . ص ٢٠٤ ، ٢٠٥ .

« التأكيد على الجانب الإنساني في أصحاب الرسالات ، وهو ما يتفق مع تعاليم الإسلام وتأكيده على بشرية الرسول – عليه الصلاة والسلام – (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل ، أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ؟)^(٦٠) ، (إنما أنا بشر مثلكم)^(٦١) ، وحديث الرسول الذي يقول فيه : « أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد » ..

« ومنها احلاه شأن الرسل بتقرير دورهم هم في الجهود التي تمثلت في الرسالات والتبلیغ والتشريع والتنفيذ ، والبعد بتصورنا لهم عن أن يكونوا مجرد أدوات منفلذة لما ألقى إليها به وحي السماء .

« منها – وهو الأهم عندنا هنا – تأكيد الإيمان العميق لأهل العدل والتوجيد بالحرية الإنسانية والاختيار ، حتى إنهم قد وصفوا بها أولئك الذين اصطفتهم العناية الإلهية واحتارتهم من دون البشر ليحملو إلى الناس هدى السماء ، فهذا الاصطفاء وذلك الاختيار لم يقللا من مدى الحرية التي يتمتع بها الرسول ، إذ لم يتحول إلى « أسير » لقوة الذات الإلهية التي اصطفته وأصطفته واحتارته هذه المهمة المقدسة .

ونحن إذا تتبعنا الآثار التي يمكن أن تترتب على قول الخبرة بأن الرسل كانوا مجردين على تبلیغ الرسالات ، وأنهم لو كانوا مخبرين بين الإبلاغ وبين الكفاح ، وأحراراً في ذلك ، بجاز لنا أن نشك : هل بلغوا ؟ أم كتموا بعض ما أمروا بتبلیغه ؟ .. نجد أنفسنا بازاء موقف يطعن في الرسل ، ويرى أن الثقة في تبلیغهم لا تتأتى إلا إذا تصورناهم مجرد أدوات للتبلیغ والتوصيل عن السماء ، بل إنه من الممكن أن تترتب على هذا الموقف شبهات تلحق بالذات الإلهية لعدم استطاعتها تأهيل الرسول كي يبلغ بصدق وأمانة ووفاء مع تمنعه بالحرية والاختيار ..

ومن ثم كان دفع هذه الفرية الجبرية مساهمة في التنزيه لله ، إلى جانب كونه مبينا متعلقاً بضمير حرية الإنسان .. ذلك « أن الله – سبحانه – لم يكلفهم أداء الرسالة حتى أوجد فيهم ما يحتاجون إليه من القدرة ، ثم أمرهم بعد ونهاهم ، وكلفهم من أداء الوحي ما كلفهم ، فيبلغوا عنه ما به أمرهم ، على اختيار منهم لذلك ، وإثمار منهم لطاعته وحياطة لمرضاته ، لم يكن منه جبر لهم على إدائه ، ولا إدخال لهم ، قسراً ، في تبلیغه ، بل أمرهم

(٦٠) سورة آل عمران : ١٤٤ .

(٦١) سورة الكهف : ١١٠ ، وسورة فصلت : ٦ .

بالتبلیغ فبلغوا ، وحشتم علی الصبر فصبروا ، فقال - سبحانه - : (يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربک ، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته) ^(٦٢) ، فقال : (بلغ ما أنزل إليك) ، ولو لم يكن التبلیغ منه - صلی الله علیه وآلہ - باستطاعة وتحیر ، لم يقل له : (بلغ) ، إذ الأمر لمن لا يقدر أن يفعل فعلا حتى يدخل فيه إدخالا ويُقلب فيه تقلیبا محال ، لأن الفاعل هو المدخل والمقلب لا المقلب ، فلم يأمر الله - عز وجل - أحدا بأمر إلا وهو يعلم أنه يقدر على صدّه ، فحثه بأمره على طاعته ونهاه عن معصيته ^(٦٣) .

(ب) حرية الإنسان العادى في أحواله العادية :

وأهل العدل ينطلقون إلى تقدير هذه الحرية للإنسان من موقع المجرة لا من موقع الدفاع ، لأن الكل يجمعون على أن الناس المميزين العقلا مكلفوون ، وأنهم سيحاسبون وسيخرون على الاحسان والعصيان ، أى أنهم مسئولون .. ولا يعقل أن يكونوا مسئولين على شيء لا يد لهم فيه ولا طاقة لهم على التأثير فيه ايجادا أو عدما ، سلبا أو ايجابا .. «والدليل على أن ما فعلوا من طاعة الله ومعصيته فعلهم ، وأن الله - جل ثناؤه - لم يخلق ذلك ، اقبال الله عليهم بالوعظة والمدح والذم والمحاطبة والوعيد ، وهو قوله : (فَا هُمْ لَا يُؤْمِنُون) ^(٦٤) وقوله : (وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آتَيْنَا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) ^(٦٥) .. ولو كان هو الفاعل لأعدهم ، الخالق لها ، لم يخاطبهم ولم يعظهم ولم يلامهم على ما كان منهم من تقصير ، ولم يدحهم على ما كان منهم من جميل وحسن ، كما لم يخاطب المرضى فيقول : لم مرضتم ^{١٩} ولم يخاطب العمياني يقول : لم عيتم ^{١٩} ولم يخاطب الموتى فيقول : لم متم ^{١٩} ولم يخاطبهم على خلقهم فيقول : لم طلتكم ^{٢٠} ولم قصرتم ^{٢٠} .. وكما لم يمدح ويحمد الشمس والقمر والنجوم والرياح والسحب في بحراهن ومسيرهن ، وإنما لم يدحهن ويحمدنه ، لأنه هو الفاعل ذلك بهن ، وهو مصروفهن وبغيرهن ، وهو منشئهن ، فكان في ذلك دليل أنه لم يخاطب هؤلاء ونحاطب هؤلاء الآخرين ، فعلينا أنه نحاطب من يعقل ويفهم ويكتب ، وإنما نحاطبهم إذ هم مخربون ، وتركنا نحاطبة الآخرين إذ هم غير مخربين

(٦٢) سورة المائدة : ٦٧.

(٦٣) الإمام أبيي بن الحسين : الرد على المحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة الأولى .

(٦٤) سورة الانشقاق : ٢٠ .

(٦٥) سورة النساء : ٣٩ .

ولا مختارين ، فهذه الحجة وهذا الدليل على تميز فعله من فعل خلقه »^(٦٦) .
 فهم يقررون أن الطاعة والمعصية هنا هما فعل الإنسان الفاعل ، بدليل استحقاقه لل مدح والذم عليها ، وأهلية للوعيد والدعاوة والمعضة ، والحساب والجزاء ، وهي أمور تحدث عندما يتعلق الفعل بالإنسان ويكون واقعاً في نطاق قدرته واستطاعته ، ولا تحدث عندما يخرج الفعل عن الطاقة الإنسانية ، حتى ولو تعلق به (بالإنسان) كما في حال المرض ، والموت ، والخلقة .. الخ .. الخ .. وأيضاً عندما يكون ستة في الكون وناموساً من نواميس الله في الطبيعة .

* * *

ولقد كانت المعرفة الإنسانية ، وتحصيلها ، أحد الأمثلة التي تحدث أهل العدل والتوجيد من خلاطها عن حرية الإنسان ، وهم قد قسموا المعرفة الإنسانية إلى ثلاثة أصناف :

- ١ - معرفة الخالق .. وقالوا : إن طريقها هو العقل الصحيح والقلب النصيح .
- ٢ - ومعرفة العبادات ، من حلال وحرام وغيرهما .. وطريقها الرسل ، وتعاليمهم الجملة أساساً في الكتب السماوية ..
- ٣ - والمعرفة التي أنت وليدة للتجربة الإنسانية .. وطريق تحصيلها تجربة الإنسان في هذه الحياة ..

وأستدلوا على أن المعرفة الإنسانية كسب للإنسان وفعل له ، وليس شيئاً مخلوقاً فيه أو ملقي إلى عقله وليه دون أن يكون من صنعه وخلقته ، استدلوا على ذلك بأن الإنسان قد يكون عالماً ثم يفعل ، باختياره ، ما به يجهل العلم الذي يعلم ، كالسكر والنوم مثلاً .. وأن الإنسان قد يكون جاهلاً بالشيء فيفعل ، باختياره ، ما به يصبح عالماً بهذا الشيء ، كأن يحصل أسباب علمه وتعلمه ، وهكذا «فإن المعرفة من العارف ، تفرعت من له ، عند استعماله لفكرة واستخراجها ما أمر باستخراجها من التبیز بعقله . وقد تجد المبصر بعيته يبصر إلى ما يجل له ويحرم عليه ، ولو كان البصر من الله لكان الله المدخل له فيه ، الناظر الباصر دون الإنسان إليه»^(٦٧) .

(٦٦) الإمام القاسم الرسي : كتاب العدل والتوجيد وتقى الشيشي . اللوحة ١٣٤ من المخطوط .

(٦٧) الإمام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن محمد بن الحسين . جواب المسألة الخامسة . وانظر كذلك (المقني في أبواب التوجيد والعدل) ج ١٢ . ص ٢٠٩ - ٢١١ .

ولقد كانت نسبة الطاعات إلى الله أقل احراجاً ل موقف المجرة من نسبة العاصي إليه ، ففي الحالة الأولى يلزمون أن يكون الثواب المنزوح من الله للمطبعين بلا سبب يستوجهه ، وأن يذهب فضل المطعى على العاصي . أما في الحالة الثانية فإنهم يلزمون بنسبة الشناعات المرتبطة بالشرك والشركين والفسق والفاسقين إلى الله - سبحانه - فلقد سأله العدليون المجرة قائلين : ماذا تقولون « في شرك من أشرك بالله وتجده ؟ وفي قتل من قتل الأنبياء بغير حق ؟ .. الله فعل ذلك بهم ، كما فعل غيره من إجرامهم ؟ .. فإن قالوا : نعم .. فقد زعموا أن الله كفر بنفسه ، وأمر بالشرك به ، وقتل الأنبياء .. وإن قال : لا ، رجع عن قوله .. وإن قال : فعل الطاعة ، وخلق بعض المعصية ، ولم يفعل عظام العصيان ولا فوادع مانأى به من الكفران ، قيل له : فلا نراك إلا قد أثبتت للعبد فعلاً لا محالة دون الرحمن ، فإن جاز أن يكون من العبد فعل لم يخلقه الله ولم يفعله ، جاز أن تكون له أفعال كثيرة وأمور جمة غير يسيرة » (٦٨) .

ونحن نستطيع أن ندرك مقدار قوة موقف العدليين ، ومدى حرج موقف المجرة وتخبطهم عندما نعلم كيف تهربوا من القول بأن المشركين مجرمون على الشرك ، وقالوا إنهم غير مجرمون على الشرك ، لأنهم لم يريدوا الإيمان ، ومع ذلك تخبطوا (المجرة) فقالوا : إن المشركين رغم عدم جبرهم على الشرك ، لا يستطيعون الإيمان ، وذلك دون أن يقولوا : إن شركهم هذا برغبتهم واختيارهم (١١٩) ، ثم يعلوون « كيف لا يكونون مجرورين ولا يستطيعون أن يتركوا شركهم » بقولهم : « كذلك الله يفعل ما يشاء ، يهدى من يشاء ويضل من يشاء ، فلا مضل لمن هدى ولا هادي لمن يضل » (١٢٠) ، وهي اجابة أشبه ما تكون بالهروب خلف « مصطلحات » قد حدد العدليون معناها الدقيق ، عندما فصلوا معنى « الهدى » و« الإخلاص » ، فحرموا المجرة من الاستئثار وراءها (١٢١) .

ولقد استمر القائلون بالعدل والتوجيد في الهجوم على الفكر الجبري والمجرة واستخدموا سبيل «الإلزام» في احراج مواقفهم ، عندما الزموهم القول بالشناعات في أمور الاعتقاد كثمرة لقولهم بالجبر المؤدى إلى « تجوير » الذات الإلهية ونسبة الشناعات إليها ، إلى الحد الذي لا يستطيع قبوله أو التسلّم به عاقل يؤمن باتصاف هذه الذات بصفات الكمال ..

(٦٨) المصدر السابق أجرية المسائل : ٣٩ - ٤٣ .

(٦٩) المصدر السابق . جواب المسألة الثالثة والأربعين .

(٧٠) الإمام أبي بن الحسين : كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوجيد . فقرة « الهدى » وفقرة « الإخلاص » .

« فلقد قال العذليون ، إنه مستترٌ على التفسيرات الجبرية لقول الله - سبحانه - : (قال قرينه هذا ما لدى عتيد ، القيا في جهنم كل كفار عتيد ، مناع للخير معنٰى مسرب الذي جعل مع الله لها آخر فأليا في العذاب الشديد) ^(٧١) .. أن يوصف الله - سبحانه - بأقبح الصفات وأشدّها تناقضًا مع الكمال والتبرير ، فهل يرى الجبرية أن الله هو الذي أضل الصال « وأمره أن يجعل معه لها آخر؟! .. ثم يقول : القيا ، يعني الصال والمضل؟ افتزاه أراد بهذا نفسه ^{١٩} ، إذ كان ، في قوله (الجبرة) إنه المضل لهم ، والمدخل لهم فيما دخلوا فيه من خير وشر! ^{٢٠} ... إن الجبر يلزم أصحابه هذه الشناعات ... »

« وقول الله - سبحانه - : (وكذلك زين لكتير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم ليروهم وليلبسوا عليهم دينهم) ^(٧٢) .. يتخذ منه أهل العدل والتوحيد دليلاً يلزمون به الجبرة الموقف الشنيع والقول البشع ، إنهم أصرروا على جبرتهم ، إذ لو كان الله هو المرين للمشركين قتل أولادهم ، لكنه هو الشرير ، ولو كان كذلك « فقد عنى إذا نفسه بهذا القول ، وهذا غير معروف في اللغة : يذكر غيره وبخاطبه ، وهو يريد بالذكر نفسه . هذا الحال في القول لا يقبله العقل» ^(٧٣) .. فهنا حالات لغوية تتضمن إلى الشناعات الفكرية للجبرة . ^(٧٤) . »

« وقول الله لموسى : (اذهب إلى فرعون إنه طغى ، فقل : هل لك إلى أن ترکي وأهدیك إلى ربک فتخشى فأراه الآية الكبرى ، فكتب وعصى ، ثم أذرب يسعى ، فحضر فنادي ، فقال : أنا ربکم الأعلى ، فأخلدك الله نکال الآخرة والأولى) ^(٧٥) .. يلزم الجبرة على تفسيرهم له - أن يكون الله هو الذي أضل فرعون ، وخلق على لسانه ما قال من شناعات ، وعندئذ يتحقق للإنسان أن يسأل : لماذا أرسل الله موسى إذا إلى فرعون ^{١٩} إذ كان هو الذي خلق ضلاله ، وصنع كل هذه الشناعات ^{١٩} . ^(٧٦) . »

* وقول الله - سبحانه - : (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) ^(٧٧) ، يلزم الجبرة - على

(٧١) سورة ق : ٢٣ : ٢٦.

(٧٢) الإمام يحيى بن الحسين : الرد على الجبرة القدرية . الحجة الثالثة عشرة من حجج أهل العدل القرآنية . انظره في الجزء الثاني من (رسائل العدل والتوحيد) .

(٧٣) سورة الانعام : ١٣٧ .

(٧٤) الإمام يحيى بن الحسين : الرد على الجبرة القدرية . الحجة الرابعة عشرة من حجج أهل العدل القرآنية .

(٧٥) سورة النازعات : ١٧ .

(٧٦) الرد على الجبرة القدرية ، الحجة الخامسة عشرة من حجج أهل العدل القرآنية .

(٧٧) سورة البقرة : ٢٨٦ .

تفسيرهم له - القول بأن العصاة لم يكن في وسعهم إلا أن يفعلوا المعاصي ، وبذلك يكون «من عصى ، وكفر ، وظلم ، وقتل أنبياءه وأولياءه ، وقال عليه بالزور والبتان» ، معلوّراً عنده - سبحانه - ساعياً في قضائه وقدره ، ولم يكن يوجد على الأرض عاص ، إذ كان المطیع يسعى بقضاء الله وقدره ، وكان العاصي كذلك يسعى بعض قضائه وقدره »⁽⁷⁸⁾ ، ويترتب على ذلك أن يصبح ارسال الرسل عثاً ، والشرائع لغواً ، والجزاء جوراً ، إذ لا طائل من وراء التكليف ولا ذنب للعصاة ولا فضل للمطيعين .. إلى آخر الشنائعات التي تلزم أعداء الحرية والاختيار.

(ج) حرية الإنسان أداء أفعال تبدو ثمرة للغريرة :

ومن الأمور الظاهرة في شمول التطبيق المنظري لأهل العدل والتوجيد هذه على الإنسان كفرد فاعل ، أنهم قد قرروا حريته و اختياره في الفعل والترك حتى بالنسبة للأفعال التي تبدو ثمرة من ثمرات «الغرائز» ، والتي يدوّانه لا يقر للإنسان من فعلها أو تركها ، ولا مجال فيها لل اختيار .. فالمطلع والجزع الذي يصيب الإنسان عند الشدائـد والمحن ، والشح والمـع الذي يصيبـه ، أو يصيبـ البعض ، عند نيلـ الخـير ، هذه الأنواع السلوـكـية رأـها العـدـليـون ثـمـرة لـاختـيـارـ الإـنـسـانـ ، وـأنـكـرـواـ أـنـ تـكـوـنـ جـيـلةـ فـيـهـ ، أوـ مـظـهـرـاـ لـفـعـلـ الـخـالـقـ فـيـ الإـنـسـانـ .. فـقاـلـواـ فـيـ تـفـسـيرـ قولـ اللهـ - سبحانهـ - : (إنـ الإـنـسـانـ خـلـقـ هـلـوـعاـ ، إـذـ مـسـهـ الشـرـ جـزوـعاـ ، إـذـ مـسـهـ الشـرـ مـنـوـعاـ ، إـلاـ مـصـلـيـنـ الـذـيـنـ هـمـ عـلـىـ صـلـاتـهـمـ دـامـيـونـ) ⁽⁷⁹⁾ : «إنـ اللهـ لمـ يـخـبـرـ عـنـ فـعـلـهـ وـلـ آنـهـ خـلـقـ هـلـعـهـمـ ، وـلـ جـعـلـ فـيـ ذـيـ الصـبـرـ وـالـاحـسـانـ صـبـرـهـمـ ، وـلـمـ أـخـبـرـ عـنـ ضـعـفـ بـنـيـةـ الإـنـسـانـ ، وـأـنـهـ لـاـ يـحـتـمـلـ مـاـ اـشـتـدـ وـصـعـبـ مـنـ الشـأـنـ ، فـدـلـ بـذـلـكـ مـنـ ضـعـفـ بـنـيـةـ الـآـمـيـنـ وـمـنـ قـوـةـ غـيـرـهـمـ مـنـ الـخـلـوقـينـ ، وـاـخـتـلـافـ طـبـائـعـ الـمـرـبـوـيـنـ .. وـأـخـبـرـ - سبحانهـ - أـنـهـ خـلـقـهـ أـطـوارـاـ مـخـتـلـفةـ ، وـجـعـلـ بـنـيـةـ فـيـهـمـ غـيـرـ مـؤـتـلـفـةـ ، فـكـلـفـ كـلـ صـنـفـ مـنـهـمـ دونـ مـاـ يـطـيـقـهـ أـضـعـفـهـمـ .. وـمـنـ ذـلـكـ يـوـمـ «ـحـنـينـ» حـيـنـ اـنـهـزـمـ الـمـسـلـمـوـنـ وـجـرـعـوـاـ ، وـثـبـتـ مـعـ رـسـوـلـ اللهـ مـنـ ثـبـتوـاـ ، ثـمـ نـادـهـمـ الرـسـوـلـ فـرـجـعـوـاـ ، اـفـيـقـوـلـ الـحـسـنـ بـنـ مـحـمـدـ (ـمـنـ الـجـمـرـةـ) : أـنـ اللهـ مـنـ سـبـحـانـهـ - سـبـحـانـهـ - خـلـقـهـمـ جـزـعـاـ فـانـهـزـمـوـاـ لـمـاـ خـلـقـهـمـ عـلـيـهـ مـنـ الجـزـعـ ؟ ثـمـ نـادـهـمـ الرـسـوـلـ فـاستـحـيـوـاـ مـنـهـ ، فـكـرـكـوـاـ ، وـعـنـ خـلـقـ اللهـ الـذـيـ خـلـقـهـمـ عـلـيـهـ غـيـرـهـ ، فـزـرـكـوـاـ مـاـ رـبـكـ اللهـ فـيـهـ مـنـ الجـزـعـ

(78) الإمام بيبي بن الحسين: كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوجيد. الفقرة الخاصة يعني الإضلal .

(79) سورة المارج : ١٩ .

والجبن أم يقول : إن الله خلقهم في أول الأمر جرعا هلعا ، ثم نقل خلقهم آخر فجعلهم صبرا ١٩٤ .. لقد ضل إذا ضلا بعينا وخرسانا مبينا ، بل ذلك منهم كله أوله وأخره ولذلك أثيروا على الرجوع ، ولو لم يرجعوا لعوقبوا على الذهاب والشروع »^(٨٠) ..

وكذلك الفعل الصادر من الإنسان ، عندما تشتت دواعي الفعل حتى يصير الفاعل ملجاً إليه ، رأى العدليون أن هذا الفعل واقع باختيار فاعله ، على الرغم من الاجراء ، والقاضي عبد الجبار يرى أنه « لا فصل بين الملجأ وبين غيره متى آثر الشيء على ضده ، في أنه يوصف بذلك ، ألا ترى أن المشاهد للسبعين إذا اتجاه الخوف من افتراسه إلى الهرب ، انه يختار سلوك طريق على غيره ، كما يختار ذلك مع زوال الاجراء »^(٨١) ، لأن له هنا ايثاراً واختياراً فكانتما الخوف والاجراء قد حددتا فقط نطاق الاختيار وإطاره دون أن يلغياه ، وهم بذلك يفرقون بين الاجراء وبين الاضطرار والمنع .

(د) حرية الملائكة واختيارهم :

ولقد أدى الجدل بين المعتزلة ، والقائلين بالعدل والتوحيد عموماً ، وبين الخبرة حول حرية الإنسان و اختياره إلى الاستطراد ، وتناول قضية الملائكة وعلاقتهم بالحرية والاختيار فرأهم الخبرة بحرين ، ورأهم المعتزلة مختارين ..

ومن نفس المنطلق الذي انطلق منه الخبرة في حديثهم عن الرسل وعلاقتهم بالخبر والاختيار ، انطلقوا في حديثهم عن الملائكة ، فرأوا أن القول باختيارهم يؤدي إلى التشكيك في وفائهم بالتبليغ والتنفيذ عن ربهم كما يجب أن يكون الوفاء بالتبليغ والتنفيذ ، إذ « لعلهم قد تركوا بعض ما به أمروا ، وقصروا في أداء بعض الوحي ، وفرطوا في نصر النبي والمؤمنين ، وفي غير ذلك مما أمرهم به رب العالمين »^(٨٢) .

ومن نفس المنطلق الذي رد به أهل العدل والتوحيد شبهة الخبرة في الحديث عن حرية الرسل و اختيارهم ، انطلقوا في رد شبهتهم هذه بقصد موضوع الملائكة ، فاستخدمو الحجة العقلية ، عندما سووا بين الملائكة وغيرهم من عباد الله ، إذ الكل مختارون ، لأنهم مكلفوون ولا بد من الاختيار والاستطاعة للمكلف حتى يكون هناك معنى لهذا التكليف ، ذلك «أن الله

(٨٠) الإمام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة الثامنة والعشرين .

(٨١) المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٦ . القسم الثاني . ص ٥٦ ، ٥٧ .

(٨٢) الإمام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . المسألة الثانية والأربعون .

— سبحانه — ركب الاستطاعة في عباده ، وجعلها في جميع خلقه المأمورين المميزين ، ومنهم الملائكة المقربون — صلوات الله عليهم — ثم أمرهم ونهاهم من بعد أن أوجد فيهم ما أوجده في غيرهم من الاستطاعة الكاملة والنعمة الشاملة ، وأمرهم ونهاهم ، ولو لا ما ركب فيهم من الاستطاعة لما جرى أمره عليهم »^(٨٣) .

ثم استخدمو الحجج الفقهية كذلك في الدلالة على أن حرية الملائكة واختيارهم لم ولن يؤديا إلى الحق شبهات الخبرة بأمانتهم ووفائهم في التبليغ والتنفيذ .. فقالوا : « إنما علمتنا براعتهم ، وإنفاذهم لكل ما أمرهم به ربهم .. وذلك قول الواحد الجبار : (وله من في الساوات والأرض ، ومن عنده لا يستكرون عن عبادته ولا يستحسرُون . يسبحون الليل والنهار لا يفترُون) ^(٨٤) (وقوله) : (حتى إذا جاء أحدهم الموت توفه رسالنا وهم لا يفرطون) ^(٨٥) (وقوله) : (يأيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقدها الناس والسجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون) ^(٨٦) ، (وقوله) : (وقالوا : اتخذ الرحمن ولدا — سبحانه — بل عباد مكرمون ، لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون) ^(٨٧) .. ^(٨٨) .

فالعقل والنقل قد أديا عندهم إلى تقرير حرية الملائكة واختيارهم واستطاعتهم ، لأنهم مثلهم كمثل الإنسان من جملة عباد الله المأمورين المميزين .

* * *

(هـ) حرية ابليس و اختياره :

وبنفس الحجج والمنطق دار الجدل حول جبرايليس أو اختياره ، فقال الخبرة : إن ابليس وشره هي فعل الله ، وأن هذا القول فقط هو السبيل لتفادي المحظوظ الذي يؤدي إليه القول بأن غير الله قادر على خلق ما لا يريد الله .

(٨٣) المصدر السابق . جواب المسألة الثانية والأربعين .

(٨٤) سورة الأنبياء : ١٩ ، ٢٠ .

(٨٥) سورة الأنعام : ٦١ .

(٨٦) سورة التحريم : ٦ .

(٨٧) سورة الأنبياء : ٢٦ .

(٨٨) الأمام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن الحفصة . جواب المسألة الثانية والأربعين .

ولكن أهل العدل والتوحيد ، قاسوا ابليس - فما يتعلّق بهذا الموضوع - على الإنسان وعلى الملائكة ، لأنّه مثلها من الخلوقات المميزة المأمورة المكلفة ، فقالوا : «إن الله أعطى ابليس من الفهم واللب ما يقدر به على التمييز بين الأمور .. وإنما أعطاه الله ذلك ، وجعله وكل الخليق المتعبدين كذلك ، لأنّه يعرفوه ، أو يعرّف ما افترض الله عليهم وعليه ، فيتبع ذلك دون غيره ، ويثابر عليه ، ويعرف ما يسخط الله فيجتنبه ويتجنبه ، ويحاذر انتقامه فيه ، ولو لم يعطه وغيره ذلك لم يهتدوا أبداً إلى فعل خير ولا شر ، ولا تخيّر طاعة ولا ایثار هوى ولا اتباع تقوى ، ولو كان الخليق كذلك لكان معنى الثواب ساقطاً عنهم ، ولا جرى أبداً عقاب عليهم ولو لم يجر عقاب ولم ينل ثواب لم يحتاج إلى جنة ونار ، ولا وقع تمييز بين فجار ولا أبرار ، وقد ميز الله ذلك فقال : (لا يُستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة ، أصحاب الجنة هم الفائزون) ^(٨٩) ... وأعطي (الله) ابليس اللعن ما أعطاه من الفهم والتميز لأنّه يطعنه ولا يعصيه ، وأراد أن يطعنه تغييراً وإيشاراً لطاعته ، فكانت هذه ارادة معها تمكن واستطاعة ولم يرد أن يطعنه قسراً ، ولا أن يمنعه من المعصية جبراً ، فلذلك وهداه ، ثم أمره ونهاه ، فرفض ، له الويل ، تقواه .. » ^(٩٠) .

* * *

وهكذا حكم أهل العدل والتوحيد بإرادة الإنسان ومشيّته ، وفاستره واستطاعته وحرّيته واختيارة ، عندما تناولوا حرية الإنسان : رسولاً لله ، ومرسلاً إليه ، وحرية الملائكة وكذلك ابليس ، فجعلوا التكليف لعباد الله منطقياً ومؤسسياً على الحرية والاختيار .

(٨٩) سورة الحشر : ٢٠ .

(٩٠) الإمام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة الثانية .

الفصل الخامس ماذا لله؟ وماذا للإنسان؟

ولم يكن في ثباتات أهل العدل والتوجيد الفعل للإنسان ، افتراء على حرية الخالق ، أو غل ليده - سبحانه - عن أن تكون هي العليا في الإيجاد والاعدام ، كما لم يكن في إيمانهم بحرية الإنسان و اختياره ، وخلقه لأفعاله أية شبهة يمكن أن تستقص من صفات العظمة والجل耀ت بعنهما الخاص بالذات الإلهية ، ذلك انهم قد فرقوا تفرقة دقيقة بين فعل الله و فعل الإنسان و ساقوا على ذلك الكثير من الأدلة وقدموا العديد من الأمثلة ... ومنها :

(أ) الأفعال المتصلة .. والمنقطعة :

فأشروا مثلا إلى أن أفعال الله - سبحانه - إنما تتصف بالاتصال والدوار والاستمرار وأن بعضها يأخذ بزمام البعض الآخر دون فتور أو انقطاع ، وهو ما يمكن أن نعبر عنه بالخلق المستمر والتحول المستمر في العالم ، وأنها كذلك لا يتحققها الزوال أو الكون أو العدم ، وأنها تحدث بلا تخيل ولا تأليف شيء إلى شيء ، وبلا حركات .. وعلى العكس من ذلك كله أفعال الإنسان ، ذلك «أن بين أفعال الله وأفعال خلقه فرقا بينا ... فأفعال الله متتابعات متلاحقات في كل شأن ، وأفعال المخلوقين ... غير متلاحقات ، بل هن عن التلاحم عاجزات ، وأخر أفعال الله بأولهن لاحق ، وأولهن لآخرهن غير سابق ، فأفعال الخالق موجودات معلومات ثابتات متجسمات ، وأفعال الخلق زائلات غير موجودات ، بل هن في كل الحالات معدومات »^(١) .. كما أن «أفعال الله - سبحانه - كائنة عندما يريدها بلا تخيل ولا تأليف شيء إلى شيء»^(٢) .. وهذا موطن الفروق بين فعل الله و فعل الإنسان .

* * *

(١) المصدر السابق . جواب المسألة السابعة .

(٢) المصدر السابق . جواب المسألة الواحدة والأربعين .

(ب) خلق الأدوات ... واستخدامها :

وهم قد فرقوا بين «أداة الفعل» وبين «استخدام هذه الأداة في الفعل» ، أى بين «الآلية» وبين «الحركة» التي استخدمت هذه «الآلية» في الفعل ، فأجمعوا على أن «الأداة» من صنع الخالق ، وأن فعل الإنسان هو «استخدام» هذه الأداة ..

وفي العلاقة مثلاً بين «النطق» الإنساني والكلام البشري وبين فعل الله «لأداة» النطق تجد شاهداً على هذا التمييز ، عندما يتحدثون عن معنى قوله - سبحانه - : (وقالوا جلودهم : لم شهدتم علينا ؟ قالوا : أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء ، وهو خلقكم أول مرة وإليه ترجعون)^(٣) فيقولون : «إن الله أنطقهم كما هداهم ، وهذاهم كما بصرهم ، وبصرهم كما أسمعهم ، وأسمعهم كما مشاههم ، وأمشاههم كما أبطشهم ، وأبطشهم كما أقامهم ، وأقامهم كما أقعدهم ، وأقعدهم كما أشبعهم ، وأشبعهم كما أنكحهم ، فلم يكن منه في ذلك كله فعل غير خلق الأداة ، خلق الرجل لل المشى فشيء «أي الإنسان » وخلق الأذن للسمع فسمع ، وخلق الأنف للشم فشم ، وخلق العين للنظر فنظر ، وخلق الفرج للنفاس فنَّسخ ، فما ناله الإنسان من تلك الأداة فهو من فعله ، وليس من فعل الله فعل عبده .. الله خلق الفرج امتناناً عليه به ليتأتى به من الشهوة ما نال ، وفعل العبد هو النكاح ... ومعنى (أنطقنا الله) : جعل فيما استطاعة نطق بها ، وأذن لنا بالنطق فنطقنا ، وشهدنا حيثنا بما علمنا ، ولو كان الله الذي فعل الكلام بعينه ، وولي قوله بنفسه دون غيره ، لقالت جلودهم : نطق الله علينا فيكم وشهد هو لا نحن عليكم ، وتكلم علينا بما علم منكم .. فالعين : الله خلقها ، والنظر إلى الأشياء فعل العبد ، واليد : الله خلقها ، والإنسان يبطش بها ، والرجل : الله خلقها والإنسان بها مشى ، فمن الله خلق الأدوات وإيجاد الآلات في الأبدان ، وما تفرع منها فن أفعال الإنسان »^(٤) ... وهذا موطن ثان من مواطن التفرقة بين فعل الله وفعل الإنسان .

* * *

(ج) خلق المواد ... وتصريفها :

وهم قد فرقوا بين «المادة الخام» للمصنوعات ، وبين «تحويلها وتصريفها وتصنيعها» فجعلوا المادة من خلق الله - سبحانه - ونسبوا إلى الإنسان الصناع والتحويل والتصريف الذي

(٣) سورة فصلت : ٢١ .

(٤) الرد على الحسن بن محمد الحنفية . جواب المسألة السادسة .

يصيب هذه المواد ، وقالوا في تفسير قول الله - سبحانه - : (والله جعل لكم من بيوتكم سكنا وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم ويوم إقامتكم ، ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أناة ومتاعا إلى حين . والله جعل لكم مما خلق ظلالا ، وجعل لكم من الجبال أكتانا ، وجعل لكم سراويل تقيكم الحر وسراويل تقيكم بأسكم)^(٥) إن الله - سبحانه - « هو الذي خلق الخشب والجبر والماء والمدر ، هو دهم على ذلك ، وهم لبوا وعملوا المساكن وكل ما صنعوا من الأماكن ، وهو جعل وخلق الأنعام وجلودها ، وهم عملوها بيوتا ... وكذلك السراويل التي تقى الحر وقت الحر وتقى الضرر وقت الضرر ، وكذلك السراويل : اللباس التي تقى وتحرس من الماء ، فالله أوجد حديدها ودهم على عملها ، وهم يتولون فعلها وسردها وتأليفها ونسجها .. »^(٦) .. أي « أن الله - سبحانه - أوجد الأصل الذي نقل وصنع وعمل من هذه .. الجلود والكرسف^(٧) والصوف والخديد ، والعباد فعلوا الحدث الذي صرفوها به وأخذلوا فيها من عملها ونسجها وصناعتها وغزها بالأكف والأدوات التي جعلت لهم والاستطاعة التي ركبت فيهم ، فالناتم في ذلك : جلود ، وأيد ، وحريرات فكان الله خالق للأيدي والجلود ، وكان العباد الفاعلين للحركات الصانعين لذلك المصنوعات ، كذلك الله خالق الحجارة والطين ، والعباد بنوا الدور وشيدوا ما بنوا من القصور فاجتمعت في ذلك الحجارة ، والأكف العمال ، والحركات التي دبرت لها الحجارات ، فكان الله خالق الأيدي والصخور ، والعباد أحذلوا الحركات وبنوا الدور .. في هذا ابين الفرق بين أفعال المخلوقين وبين أفعال رب العالمين ، فما كان من أفعال الله فليس من أفعال العباد وما كان من أفعال العباد فليس من أفعال ذي العزة والأيداد . »^(٨) .. وهذا موطن ثالث من مواطن التمييز بين فعل الخالق وفعل المخلوق .

* * *

(د) خلق الجواهر... وخلق الأعراض :

وهم قد فرقوا بين « الأجسام » (الجواهر) وبين « الأعراض »^(٩) ، واتفقوا جميعا على

(٥) سورة النحل : ٨١ ، ٨٠ .

(٦) الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة التاسعة عشرة .

(٧) القطن .

(٨) الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة الواحدة والأربعين .

(٩) الأعراض ، مفردها « عرض » ، وهي مقابل « الجواهر » .. والعرض هو « الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى

أن خلق «الأجسام» إنما هو الله - سبحانه - لا يستطيعه الإنسان ، ولا يستطيع خلق ما هو من جنسه ، كما اتفقوا على أن باستطاعة الإنسان أن يخلق الأعراض وما هو من جنسها .. ولكنهم اختلفوا في تحديد نطاق الأعراض ، فضيق البعض هذا النطاق ، ووسع فيه آخرون ..

«الصالحي» ، مثلا ، يرى أن «الحياة والموت والعلم والقدرة» من أجنس الأعراض ، التي يوصف الله - سبحانه - بأنه قادر على أن يقدر عباده على فعلها^(١٠)

بينما ينكر «بشر بن المعتمر» (٢١٠ هـ ٨٢٥ م) ذلك ، ويرى أن «البارئ قادر أن يقدر عباده على الألوان والطعم والأرياح والحرارة والبرودة والرطوبة والجفافة ، وقد أقدرهم على ذلك ، فاما القدرة على الحياة والموت فليس يجوز أن يقدرهم على شيء من ذلك ...»^(١١)

ونجد هذه الأشياء التي عددها «بشر بن المعتمر» معدودة عند «النظام» وأصحابه من «الأجسام» ، ومن ثم فإنهم لا يرونها من فعل الإنسان ، إذ لا فعل له عندهم سوى «الحركة» ، إذ «لا عرض ... إلا الحركة» ، فاما الألوان والأرياح والحرارة والبرودة والأصوات ، فإنهم أحالوا أن يقدر الله عباده عليها ، لأنها أجسام عندهم ، وليس بمحاجة أن يقدر الخلق إلا على الحركات» .

ولى نفس الموقف الذي اتخذه «النظام» وأصحابه وصل «أبو الهديل العلاف» ، وإن اختلف السبب والتحليل ، فهو لا يعتبر الألوان والطعم .. الخ .. الخ .. أجساما ، وإنما يعتبرها أعراضًا لا يعرف الإنسان كيفيتها ، وقدرة الإنسان عنده قائمة في نطاق الأعراض التي يعرف كيفيةها ، فمحاجة أن يقدر الله عباده على الحركات والسكن والأصوات والألام وسائر ما يعرفون كيفيةه ، فاما الأعراض التي لا يعرفون كيفيةها كالألوان والطعم والأرياح والحياة

= موضع أي عمل يقوم به .. ومنه العرض اللازم ، والعرض المفارق ، والعرض العام ... وهناك تفرقة لدى المتكلمين بين الجواهريين والأجسام ، عندما يختصرون اسم الجواهر بالجواهر الفرد المشير إلى لا يقسم ، ويسمون المقسم جسم لا جوهرا ، وبحكم ذلك يعنون عن اطلاق اسم الجواهر على المبدأ الأول . انظر : التعريفات للجرجاني ص ١٢٩ ، والمجم المفسني «مادة جوهر» .

(١٠) وإليه تنسب فرقـة «الصالحي» من المعتزلة . راجع القسيمات الفكرية التي تميزها : في كشاف اصطلاحات المفتون . ص ٨٢١ . والتعريفات للجرجاني . ص ١١٥ .

(١١) وبشر هو مؤسس فرع المعتزلة يغداد ، وإليه تنسب فرقـة «البشرية» من فرق المعتزلة ، وهو أول من قال بالتوارد . راجع التعريفات للجرجاني . ص ٣٩ .

والموت والعجز والقدرة فليس يجوز أن يوصف البارئ بالقدرة على أن يُقدّرهم على شيءٍ من ذلك »^(١٢) ..

وهكذا كانت التفرقة بين خلق الجواهر وخلق الأعراض موطنًا رابعًا للتفرقة بين فعل الله وفعل الإنسان .

* * *

(هـ) القدرة غير المتناهية ... والقدرة المتناهية :

وهم قد فرقوا بين القدرة المتناهية ، وبين القدرة التي لا تنتهي ، فوصفو قدرة الله بأنها غير متناهية ، لأنَّه — سبحانه — قادر للذاته ، بينما قدرة الإنسان متناهية ، لأنَّه قادر بقدرة خلقها الله فيه ، فقالوا : « إن الدلالة قد دلت على أن القادر منا ، من حيث كان قادرًا بقدرة ، يجب تناهياً مقدوراته ، ولذلك يتذرع عليه حمل الأجسام العظيمة . ولو لم يكن متناهياً المقدور في الوقت الواحد ، في الجنس الواحد ، في الحال الواحد ، لم يتمذرع عليه حمل شيءٍ من الأجسام ... فيجب القضاء في كل قادر بقدرة أنه متناهياً المقدور ، كالفادر منا .. »^(١٣) ، وذلك على عكس قدرة الخالق — سبحانه — فإنها غير متناهية المقدور .

ولقد قال بعض المعتزلة — وهم « المعمرية » أصحاب « عمر بن عباد السلمي » (٢٢٠ هـ ٨٣٥ م) — إنَّ الله « لا يوصف بالقدرة على خلق الأعراض » وأنَّه « لم يخلق شيئاً غير الأجسام ، وأما الأعراض فتختزَّنها الأجسام ، إما طبعاً كالنار للحرق ، وإما اختياراً كالحيوان للألوان .. »^(١٤)

وقالت أغلبية المعتزلة « إن البارئ لا يوصف بالقدرة على ما أقدر عليه عباده على وجه من الوجه » ولا « على جنس ما أقدر عليه عباده »^(١٥) ، لأنَّ المقدور الواحد لا يصح أن يكون مقدوراً لقادرين وبهلاً لقادرين . ولكن ذلك لا يعني أنهم قد قالوا بتناول قدرة القادر للذاته لأنَّ قدرة الإنسان عندهم لم تخرج عن كونها ثمرةً من ثغرات قدرة الله الذي خلق الإنسان . وهذا موطن خامس للتفرقة بين فعل الله وفعل الإنسان .

(١٢) مقالات المسلمين . ج ٢ . ص ٣٧٧ ، ٣٧٨ .

(١٣) المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٤ ص ٢٧٨ ، ٢٧٩ . وج ٨ . ص ٢٩٥ ، ١٤٣ .

(١٤) التعريفات ، للجرجاني . ص ١٩٨ وقول « المعمرية » هنا يفيد لمكان قيام « الاختيار » مع « الطبع » عندما يكون الفعل متعلقاً بالإنسان .. وهو شبيه بال موقف الذي فصلناه للجاحظ في هذا الأمر ، بالفصل الرابع من هذا الكتاب .

(١٥) مقالات المسلمين . ج ١ . ص ١٩٨ ، ١٩٩ .

(و) الآجال أيها من الله؟ وأيها من الإنسان؟؟ :

وفيما يتعلق بالآجال ، وقضية الحياة والموت ، فرق أهل العدل والتوحيد بين « الموت الطبيعي » الذي هو حق قضاه الله ، وبين « القتل » الذي هو جرم وظلم اقترفه الإنسان ضد أخيه الإنسان ، أو اقترفه « الإنسان المتحرر » ضد نفسه ، فجعلوا الأول فعلاً لله - سبحانه - ونسبوا الثاني إلى الإنسان وجعلوه فعلاً له ، وأفاضوا في شرح هذه القضية ، وقالوا : « إن الله وقت لعباده آجالاً ... يجعل فيهم قدرة أن يقتل بعضهم بعضاً ... (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق) ^(١٦) ، فتهام عن قتل النفس ، إذ علم أنهم عليه مقتدون ، وفي ذلك مطلقون ، وله مطريقون ، ولو لم يعلم أنهم كذلك ، ولا أنهم يقدرون على شيء من ذلك ، لما نهاهم عنه ولا حذرهم منه ، لأن نهى الإنسان عن الطيران مستحيل في اللغة واللسان وعند كل من عرف البيان . ولقد فرق الله بين فعل عباده في ذلك وبين فعله ، وبين - سبحانه - لهم كل أمرهم من أمره ، فقال : (وجاءت سكرة الموت بالحق ، ذلك ما كنت منه تحيد) ^(١٧) ، فأخبر أن سكرة الموت من الله لا من الخلق ، فسمى ما كان منه حقاً وحكتاً ، وما كان من عباده الظلمة عدواً وظليماً ، ولو كانوا من الله شرعاً سواء للذكر أنه أنها من جميراً حقاً ... وقال : (ولئن قتلت في سبيل الله أو مت لمغفرة من الله ورحمة خير ما يجمعون) ^(١٨) ، ففرق بين القتل والموت ، فكان القتل من عباده فعلاً ، والموت - عز وجل - منه حتى ، وقال : (ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليته سلطاناً فلا يسرف في القتل إنه كان منصوباً) ^(١٩) ، فقال : (قتل مظلوماً) ، فأخبر بقوله : (مظلوماً) أن له قاتلاً ظالماً عنيداً ، (وما ربك بظلام للعيid) ^(٢٠) ، فإن كان قتل بأجله ، فain الظلم من قد استوف كل أمله وفنيت حياته وجاءت وفاته وفنيت أرزاقه وانقضت أرماته ^{١١٩} .. ^(٢١) .

(١٦) سورة الانعام : ١٥١.

(١٧) سورة ق : ١٩.

(١٨) سورة آل عمران : ١٥٧.

(١٩) سورة الأسراء : ٣٣.

(٢٠) سورة فصلت : ٤٦.

(٢١) الرد على الحسن بن الحنفية ، جواب المسألة التاسعة ونحن نلحظ للقاضي عبد الجبار نصاً يوحى برأى خالق لرأى الإمام بخي هذا ، عندما يقول : « إن من مات حتف أنه مات بأجله ، وكذا من قتل فقد مات بأجله أيضاً ولا خلاف في هذا » (ص ٧٢٢ من شرح الأصول الخمسة) وعلى الرغم من أن الأجل عنده يعني الوقت إلا أن هذا الحكم لا يستقيم إلا على مذهب من رأى أن الموت غير مقدر للإنسان على ما قدمناه من خلالة لهم حول هذا الموضوع ، أو على تفسير : أجله ، يعني وقته الذي انهاء هو ، أي القاتل .

ثم يمضي أهل العدل والتوجيد في جدال المخربة حول هذه القضية ، فيقلبونها على كثير من وجوهها ، مستخدمين السخرية أحياناً من حجاج المخربة كدليل على ثافت ما يقولون ، فهم يسألونهم ، مثلاً : «الستم ترعمون أنه لن يخرج نفس من أحد ، من حر ولا عبد ، حتى يأتي أجله ويستوف أمله وكل عمله ، وذلك من الله ، زعمتم ١٩ .. فما تقولون في رجل ضرب السكين ضربة واحدة في نحر عبد مسكيٍّ ، فمات ، وأنتم تنظرون ، فما الذي أوجب عليكم من الشهادة ؟ أتشهدون إنه قتيله ؟ أم تقولون : بل نشهد أنه وجاه وجراحه ، ولا ندرى من قتله ؟ أم تقولون : إن ربَّ الذى أتلفه ، لأنَّه جاء بأجله ، ولو لم يأتُ أجله لدامَت حياته وطال عمره ، ولم يكن المخرج ليزأه ... وماذا تحكمون على هذا الذى رأيتموه وجاء نحر المقتول ؟ .. أترون وتحكمون بقتله كما قتل ؟ ... أم تحرجونه جرحًا مثله ، فإنْ مات فذاك ، وإنْ سلم تركتموه لعلمكم أنَّ الذى قتل الأول هو بمحض أجله وفناه أيامه وانقضاء آماله ؟ ...

ويُسألون ، أيضاً ، عمن قتل نفسه بيده ، أقتلها وهي حية في بقية من أجلها ؟ أم ميتة قد انقضى أجلها ؟ .. فإنْ قالوا : قتلها وهي حية في أجلها ، فقد أقرُّوا أنه كانت له بقية فقطعها بيده ، قلت البقية أم كثُرت ، وإنْ قالوا : قتلها بعد أن فنيَّ أجلها فكل ما فيَّ أجله فهو ميت لا شك عندَه ، فإنه أجله ، وقتل ميت ميتاً محال » (٢٢) .

ثم إذا كان انتهاء الأجال ، في حال القتل ، من صنع الله وخلقه ، لا من صنع الإنسان القاتل ، فلماذا طلب الله - سبحانه - من الرسول والمؤمنين أن يأخذوا حذرهم وحيطتهم من العدو ، عندما يقوم الجيش المسلم للصلوة أثناء المعركة والقتال ، فيقول لرسوله : (إذا كنت فيهم فاقت لهم الصلاة فلتقسم طائفه منهم معلم ، ولیأخذوا أسلحتهم ، فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ، ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معلم ، ولیأخذوا حذرهم وأسلحتهم ، ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيمليون عليكم ميلة واحدة ..) (٢٣) . إنَّ أهل العدل والتوجيد يرون في طلب الله من رسوله والمؤمنين الحذر والاستعداد حتى لا يتسلَّك المشركون من أخذهم على غرة وهم قيام للصلوة ، دليلاً على أنَّ القتل هنا هو صنع المشركون لا صنع الله - سبحانه - عن أن يكون هذا فعله (٢٤) .

وهكذا رأوا أنه «لو لم يقتل المقتول لجاز أن يعيش إلى وقت آخر ، لأنَّ الله تعالى قادر من

(٢٢) المصدر السابق . جواب المسألة التاسعة .

(٢٣) سورة النساء : ١٠٢ .

(٢٤) الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة التاسعة .

إمامته على ما هو قادر عليه من إحيائه ، ولا وجه لقطع على موت ولا حياة لولا القتل .»^(٢٥) .. فوصلوا إلى فة الجرأة في المناقشة والجسم قضية الآجال ، عندما قرروا أن الذى انهى أجل القتيل هو القاتل ، وأن الذى وقت أجل المتتحر هو المتتحر ذاته .. الخ .. الخ .

ونحن نستطيع أن نستخرج من هذا الموقف الفكرى الهام ، الكثير من النتائج والتطبيقات التي يمكن للمجتمع المعاصر أن يستفيد منها كل الاستفادة .. إذ باستطاعة المجتمع المسلم أن يسعى في سبيل التقدم الصحى والمعيشى مثلاً ، مؤمناً بأن ذلك سبيل من سبل زيادة متوسط عمر الإنسان المواطن في هذا المجتمع ، وسبيل من سبل خفض نسب الوفيات عند الصغار والأطفال ، وذلك دون ما حرج دينى على العقيدة ، لأن هذا الخرج مصدره فقط فكر الخبرة الدين ينكرهن امكانيات التأثير الإنساني في تقصير الآجال أو اطالتها .. أما فكر أهل العدل والتوحيد فإنه يضع لنا ويقر ويؤكد هذه القاعدة التي تقوم على امكانية التأثيرات الإنسانية في تحديد مدد الآجال وأوقاتها ..

كما نستطيع انطلاقاً من هذا الموقف الفكرى الهام أن نقيم ما يشهده العصر مثلاً من جرائم الإبادة الجماعية لبعض الشعوب والجماعات ، ومن بحازر تأق على ملايين الأرواح الإنسانية في الحروب الحديثة ، ومن ضحاياهابشرية كثيرة تساقط أرواحها تحت نير التعذيب والإرهاب في مواطن النظم التي تعادى الحرية والاختيار ... أن نقيم كل ذلك ، وما مائله ، على أنه فعل القلة التي ترى وترتفع بواسطة جرائم الحرب والإبادة والاضطهاد ... ومن ثم نحدد الفاعل الحقيق هذه المأسى التي تعانى منها الإنسانية ، تهديداً للحساب ... على حين أن الفكر الجبى يرى في كل ذلك قدرًا من الله وقضاء ، وأنه لا دخل للذين يسبون هذه المأسى في ما سال من دماء وما أزهق من أرواح ... وهذا موطن سادس من مواطن التفرقة بين فعل الله وفعل الإنسان .

* * *

(ز) الأموال ... أية رزق ؟ وأيها اغتصاب ؟؟ :

وف قضية الأرزاق ، فرقوا بين ما أحل الله للإنسان وبين ما حرم عليه من متع هذه الحياة ، فالحلال الذي يحل للإنسان تناوله والمنع به هو رزق الله لهذا الإنسان ، قدره له

(٢٥) الشريف المرتضى (جمل العلم والعمل) اللوحة ٤١ من خطوط دار الكتب المصرية رقم ٢٠٠٧٧ ب.

وقضى له به ، أما الحرام الذي ليس من حقه فهو اعتصام وسرقة حدثاً من الإنسان دون قضاء من الله بها أو تقدير ، ولذلك فإن تبعات الرزق الحلال المقدر من الله هي من نوع الزكاة والصدقة وما شرع في الأموال من حقوق معلومات ، بينما المترتب على الرزق الحرام والمآل المأمور بلا وجه حق هو رده لذويه ، واقامة حدود الله على معتصبيه وسارقه .

والإمام يحيى بن الحسين يناقش المجزرة في شخص الحسن بن محمد بن الحنفية ، حول هذه القضية ، فيقول : «كيف يقول الحسن بن محمد : إن الله رزق هؤلاء الظالمين المعذبين الفاسقين رزقاً صيره لهم وسلمه في أيديهم ، ثم يعنفهم عليه ومحاسفهم فيه ! أم كيف يجترئ ويقول : إن الله جعله له حكم له به من ضعفة المسلمين ، ثم انتزعه منهم فجعله رزقاً للأغنياء الفاسقين دونهم ! ، فكيف يكون ذلك والله - سبحانه - يقول : (كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم^(٢٦)) (ويقول - سبحانه -) : (إن الذين يأكلون أموال اليتامي ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً)^(٢٧) ، فعلم أن في خلقه من سياكل أموال اليتامي عدواًنا وظلاها فتهاهم عن ذلك ، وحرمه عليهم ، وحكم بعذاب السعير لمن استخار ذلك فيهم . أفيقول المبطلون : إن الله جعل أموال اليتامي لمن نهاه عن أكلها ، رزقاً ، ثم نهاهم عن أكل مارزقهم وآتاهم ! ..

ثم يقال لهم (للتجزئة) : ما تقولون فيمن غصب مالاً فأخذه ، وتعدى فيه وسرقه فأكله حراماً وشربه ، أتوجبون عليه الزكاة فيه ؟ أم توجبون رده إلى صاحبه عليه ٤٩ ، فقد يجب عليكم ، في قياسكم وقولكم ، أن تقولوا : إنه رزق له رزقه الله ليعاه ، وقدره له ولو لا ذلك لم يأخذنه ولم يقدر على أكله وشربه ولا على الانتفاع به ، فإن كان كينا تقولون وإليه تذهبون ، أن كل ما غصب غاصب أو أخذه من المال أخذناه غاصباً ، فهو من الله له بتقدير وعطاء ورزق ، فلن يجب عليه أبداً رده ، ولا أن ينزع عنه فيه ضلالة ، بل هو أحق به من كل مستحق ، وهو له ملك بتمليك الله له ليعاه وحق ، فامرؤه فليؤد ما أوجب الله على أهل الأموال في الأموال من الزكاة والحجاج والإنفاق والافتراض على كل من سأله ورجاه ..

فلو كان الله رزقه ما أكل مما سرق وغضب لما أوجب عليه أن يقطع الحاكم يده في أن أخذ ما أعطاه به وآتاه ، وأكل ما به غذاه ..

(٢٦) سورة الحشر : ٧ .

(٢٧) سورة النساء : ١٠ .

فإنهم ، بعد ذلك ، سألوا فقالوا : هل يقدر أحد أن يأكل غير ما رزقه الله ؟ قيل لهم : إن مسألكم هذه تخرج على معندين : .. فإن أردتم أن كل شيء مما بث الله وانحرج رزق للعباد ، فكذلك لعمري هو ... فرزق ذو المن والسلطان والجبروت والبرهان كل عبد ما أحل له وأمره بأخذده . فاما ما نهاه عن أكله وعذبه في قبضه ، فليس ذلك من رزقه » ^(٢٨) .

وهكذا أرسوا ، في قضية الأرزاق ، قاعدة فكرية هامة ، نستطيع أن نستخرج منها العديد من النتائج ، منها ما يتعلق بالعدالة الاجتماعية ، عندما نلاحظ مغتصبي أموال القراء والمستضعفين ، رافضين الاعتراف بوجود حقوق لهم فيها ، منها طال الأمد على تاريخ الاغتصاب ، وتواترت من بعد الجليل المغتصب أجيال الأبناء والأحفاد .

ومنها ما يتعلق بتبديل المفاهيم الجبرية الشائعة لدى جمهور العامة ، من مثل قولهم : لا يأخذ أحد سوى رزقه . وهي المفاهيم التي تشيع التكاسل والتواكل وتناهض الجد والطموح ، فضلاً عن تبريرها المظالم الاجتماعية التي يعاني منها القراء . وهذا موطن سابع تفرق فيه أفعال الله عن أفعال الإنسان .

(ح) علم الله ... والاختيار الإنساني :

والعلاقة بين علم الله وبين مصير الإنسان ، كانت احدى القضايا التي بحثت في هذا الباب ، فلقد علم الله أصحاب الجنة كما علم أصحاب النار ، فهل كان لعلمه هذا تأثير في طاعة الإنسان وعصيائه ^{٤٩} .. وأولئك الذين حكم الله لهم بالجنة أو عليهم بالنار ، بناء على علمه بما سيفعلون ، هل كان علمه هذا سبباً في تحديد نوع الأفعال التي قسموها ^{٥٠} ..

إن الجحرة قد أجابوا على هذه الأسئلة بالإيجاب ، بينما أهل العدل والتوحيد قد رفضوا ذلك ، ورأوا أن علم الله إنما وقع على اختيار الإنسان ، فلقد علم الله ما سيختاره الفاعل ، ثم أخبر عن مصيره بناء على علمه بما سيفعل باختياره ، ومن ثم فإن الذي حدد حكم الله بأن فريقاً من الناس للجنة وفريقاً آخر منهم للنار ، هو علمه المبني على اختيارهم أفعال أهل الجنة أو أفعال أهل النار ، ولو علم - سبحانه - أنهم جميعاً سيطعون لحكم وأخبر بأنهم جميعاً إلى الجنة ، كما كان سيحكم بأنهم جميعاً إلى النار لو علم بأنهم سيختارون جميعاً طريق الكفر والعصيان .

(٢٨) الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية ، جواب المسألة العاشرة .

وعلى هذا التحوكان تفسير أهل العدل والتوجيد لقول الله - سبحانه - : (وكذلك حلت الكلمة ربك على الذين كفروا أنهم أصحاب النار) ^(٢٩) ، قوله: (ولكن حق القول مني للأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين) ^(٣٠) ، وكانت إجابتهم على السؤال القائل: هل كان باستطاعة البشر جميعاً أن يكونوا مطيعين فتكون لهم الجنة؟ أو عاصين ف تكون لهم النار جميعاً ، فلقد قالوا : « انهم كانوا يستطيعون طاعته ، كما يطيقون معصيته ، ولكنهم افترقوا بهم الأهواء ، فمنهم من اختار الإيمان والتقوى ، ومنهم من اختار الضلال والمعنوي والله إنما حكم بالنيران على من اختار من الثقلين العصيان أو كره ما أنزل الرحمن ، فعلم الله وقع على اختيارهم وما يكون من أفعالهم ، ولم يدخلهم في صغيرة ، ولم يخرجهم من كبيرة ولو علم أنه إذا دعاهم وبصرهم وهذاهم أجابوه بأسرهم وأطاعوه في كل أمرهم ، إذا لأنه بذلك عنهم كما أخبر به عن بعضهم ، وكذلك لو علم أنهم يختارون بأجمعهم المعصية تحكم عليهم بالنار كما حكم على الذين كفروا منهم » ^(٣١) .

وكذلك كان تفسيرهم للمراد بقوله - سبحانه - : (ولقد ذرنا لجهنم كثيراً من الجن والانس) ^(٣٢) ، وبعد أن حددوا أن المراد بذلك هو يوم القيمة ، وليس الخلق الأول في الدنيا ، أي الاعادة لا الابتداء ، قالوا : إن هذا الحكم قد بني على علم الله باختيارهم طريق الكفر والعصيان ، و « لما علم تبارك وتعالى أن أكثر عاقبة هذا الخلق يصيرون إلى جهنم بكفرهم ، جاز على سعة الكلام وبجاز اللغة ، (ولقد ذرنا لجهنم) ، وإن كان إنما خلقهم في الابتداء لعبادته » ^(٣٣) ، أي أن هذا الحكم تسبب عن الكفر الذي اختاروه ، لا عن علم الله بهذا الكفر ، لأن هذا العلم إنما بنى على كفرهم الذي اقترفوه بالحرية والاختيار.

ومن أجود الأمثلة التي أوضح بها أهل العدل والتوجيد العلاقة بين علم الله وبين اختيار الإنسان ، ما حكوه عن عبد الله بن عمر ، عندما (قال له بعض الناس : يا أبا عبد الرحمن ، إن قوماً يزبون ويشربون المخمر ويسرقون ويقتلون النفس ، ويقولون : كان في علم الله ، فلم نجد بدا منه ، فغضب ، ثم قال : سبحان الله العظيم !! قد كان ذلك في علمه

(٢٩) سورة غافر : ٦ .

(٣٠) سورة السجدة : ١٣ .

(٣١) الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة الخامسة والثلاثين .

(٣٢) سورة الأعراف : ١٧٩ .

(٣٣) الإمام القاسم الرسي (الرد على الحنفية) . اللوحة ١٤٤ من المخطوط . انظره في الجزء الأول من (رسائل العدل والتوجيد) .

أنهم يفعلونها ، ولم يحملهم علم الله على فعلها . حديث أبي ، عمر بن الخطاب ، انه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : مثل علم الله فيكم كمثل السماء التي اطلتكم والأرض التي اقلتكم ، فكما لا تستطيعون الخروج من السماء والأرض ، كذلك لا تستطيعون الخروج من علم الله ، وكما لا تحملكم السماء والأرض على الذنب ، كذلك لا يحملكم علم الله عليها » ^(٣٤) .

فعلم الله ، الخاص ب فعل الإنسان ، الذي توهם فيه الجبرة سببا لأفعال الإنسان ، رأه أهل العدل والتوحيد مسببا عن اختيار الإنسان الحر لأفعاله ، طاعة كانت هذه الأفعال أو عصيانا فله علم ، لا ينكره العدليون ، والإنسان اختيار لا يحد من آفاقه هذا العلم الإلهي .. وهذا هو الموطن الثامن من المواطن التي اختزناها للتمثيل بواسطتها على تفرقة أهل العدل والتوحيد بين ما هو فعل الله - سبحانه - وما هو فعل للإنسان الحر اختيار ... وذلك عندما حددوا بدقة وحسم ووضوح : ماذا الله ؟ وماذا للإنسان ؟؟ ..

(٣٤) المتن والأمل ، ص ٨ ، ٩ .

الفصل السادس

القضية عند : ابن عربى .. وابن رشد

في الفصول التي تقدمت ، تناولنا العديد من النقاط التي أبرزت قضية «الجبر» و«الاختيار» ، «الاستبداد» و«الحرية» بالنسبة للإنسان ، من خلال العرض والتقييم لوجهات النظر المختلفة والمتصارعة في حقل هذه الأفكار ..

ولقد كان تناولنا لهذه القضية حتى الآن في إطار علم الكلام أساسا وبالدرجة الأولى فعرضنا لواقف الجبرة على اختلاف مدارسهم وفرقهم - وكلاهم متكلمون - ولم يقف القائلين بالعدل والتوحيد ، وهم في الأساس متكلمون ، وإن كانوا قد أصيروا شيئاً غير قليل من علوم الفلسفة ، وغالبهم في العلوم الإسلامية «قيم» و«مفاهيم» فلسفية ، واستخدموها - وبخاصة المعتزلة - أدوات الفلسفة في البحث والاستدلال .

وفي هذا الفصل نقدم رأى «ابن عربى»^(١) في هذه القضية وذلك الصراع ، وكذلك رأى «ابن رشد»^(٢) .. باعتبار أن موقفيهما هما امتداد للآراء المختلفة والكلامية التي حفل بها

(١) هو أبو بكر محمد بن علي بن الدين بن عربى (١١٦٥ - ١٢٤٠ م) ، ولد في «مرسية» ببلاد الأندلس ، وتوفى «بدمشق» .. وله قدم راسخة جداً في ميدان التصوف ، وتأثيراته قد تعددت حدود العالم الإسلامي والناطقين باللغة العربية ، ويُلقب في هذا الميدان «بالشيخ الأكبر» .. وهو أبرز القائلين بنظرية «وحدة الوجود» في هذا الميدان على الأطلاق .. وله مؤلفات كثيرة من أهمها (المنحوتات المكية) ، كما يعد كتابه (قصوص الحكم) أكثر مؤلفاته تمييزاً لنظريته في وحدة الوجود .

(٢) هو أبوالوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد (١١٩٨ - ١٢٦٦ م) .. ولد في «قرطبة» أواخر عهد «المغاربيين» ، ويلع به العقل العربي الفلسف لغته ، عندما أبى الرد على هجوم «الغزالى» على الفلسفة والفلسفه . بتأليف كتاب (نهافت النهافت) وذا على كتاب (نهافت الفلسفة) للغزالى .. ولقد لخص ابن رشد «منهج» في كتابه الصغير (فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال) .. كما قدم تصوراً لقضايا العلوم الإسلامية يتناسب مع عقول الجمهوه واستعداداتهم في كتابه (مناهج الأدلة في عقائد الله) ، فجسدى هذه الكتب الثلاثة أضافاته الجادة في التوفيق ما بين التصورات الفلسفية والتصورات الدينية للكون والوجود .. هنا إلى جانب أكثر من مائة كتاب ورسالة صنفها على أعمال أرسطو ، واستحق بها لقب الشارح الأكبر لفلسفة حكم اليونان . انظر تتميمنا لتحقيق (فصل

التراث العربي الإسلامي حول هذه القضية ، ولكن في حقل آخر تميّز بعض الشيء عن حقل المتكلمين ..

فابن عربي نموذج للمتصوفين الفلاسفة ، الذين تعدد اهتماماتهم دائرة الرياضيات الروحية ، وطرقوا أبواب البحث فيها وراء الطبيعة ، ولكن يمْجِد غير منهج الفلسفه العقلياتين .. فبدلاً من أن يثولوا ظواهر النصوص بما يتفق مع أحكام العقل ومعطيات البرهان ، نراهم قد ألوها تأوياً مغرقاً في الغرابة حيناً ، وفي أحياناً أخرى نراهم قد لدوا عن النص غير ملتزمين بالالتزام الكلمي بقواعد التأويل العربية ، وذلك في سبيل جعل معطيات «الذوق» و«الشهود»^(٣) الصوفية هي الحكم والمعيار في تفسير هذه النصوص .

وحتى نفهم موقف ابن عربي من قضية «الجبر» و«الاختيار» ، «وحريمة الإنسان واختياره» ، بل وفي أي موقف من مواقفه الفكرية ، فلا بد أن نعي تماماً أن نظريته في «وحدة الوجود» ، وإيمانه بوحدة «الحق» (الله) و«الخلق» (الطبيعة) إنما هي القاسم المشترك الأعظم الذي يجمع كافة أفكاره ووجهات نظره في أي موضوع من الموضوعات فوحدة الوجود هي المنظار الذي أبصر من خلاله هذا الفيلسوف المتصوف كل شيء ، سواء أكان ذلك في عالم الفكر أو عالم السلوك .

وهناك حقيقة ثانية لابد من الاشارة إليها بين يدي موقف ابن عربي هذا ، تتعلق بأفكار الذين ذهبوا مذهب «وحدة الوجود» من المفكرين والفلسفه والمتصوفين ، مسلمين كانوا أم غير مسلمين ، وهي العلاقة بين «الحق» وبين «الخلق» ، وأيها الأصل وأيها الفرع .. وذلك لأن الذين رأوا أن الأصل والأساس هو «الحق» قد عرّفوا بالإلهين من أنصار وحدة الوجود بينما الذين رأوا في «الحق» «طللاً للخلق» قد عرّفوا بالماديين .. ونحن نجد نموذجاً لهؤلاء الماديين من أنصار وحدة الوجود في الفيلسوف «سيينوزا» (١٦٢٢ - ١٦٧٧ م) ، الذي رأى أن فكرة الله «شاملة لكل شيء» ، ولما كان فهم الأشياء هو في رأي سيينوزا فهم الله أيضاً ، فإن كل تفكير في أي موضوع فرعى من موضوعات المعرفة يعد في الوقت ذاته تفكيراً في الله ... ويزداد هذا الرأى قوة إذا نظر إلى فلسفة سيينوزا باسرها من خلال معادلته الأساسية ، الله

= المقال) وكذلك دراستنا عن (المادية والمثالية في فلسفة ابن رشد) طبعة دار المعرفة ، القاهرة .

(٣) سهل للمعرفة عند الصوفية ، يتضمن في نور عرقلاني يقيمه الصوفية مقام الحقائق المادية والمعطى والبرهان العقل عند الفيلسوف العقلي .. وهو مقام سلك الصوفية للوصول إليه سهل الرياضيات الروحية .. وهو بالطبع موضع انكار ورفض من أهل المطلق والبرهان .

ـ الطبيعة .. فهذه المعادلة إذا ما فهمت دلالتها على حقيقتها تجعل البحث في الطبيعة ذاتها ، سواء في مجموعها أو في تفاصيلها ، يستند بذاته كل أطراف المعرفة . وفي هذه الحالة تغدو فكرة الله عنصرا يمكن حذفه من فلسفة اسبيونزا ، على أساس أنها مجرد مصطلح من مصطلحات العصور الوسطى التي اعتاد اسبيونزا أن يعبر بها عن أفكاره المعايرة لكل الفلسفات المدرسية »^(٤) .

فاسبيونزا يقول بوحدة الوجود ، وحدة الله والطبيعة ، ولكن .. على الرغم من عبارته التي يقول فيها : إن «كل ما يوجد ، يوجد في الله ، ولا يمكن أن يوجد شيء أو يتصور دون الله»^(٥) على الرغم من هذه العبارة وأشباهها ، إلا أنها تجده أن الأساس عنده إنما هي الطبيعة ، ومن هنا كان الله عنده مجرد فكرة يمكن تحصيلها عندما نفهم الطبيعة جزئيا وكليا فيها فلسفيا ..

فأين مكان ابن عربى من هذه القضية ، قضية العلاقة بين «الحق» وبين «الخلق»؟ وأيهما الأصل ، وأيهما الفرع؟ .. إن الإجابة على هذا التساؤل ، والوصول إلى رأى محدد في هذه القضية ، هامان بالنسبة لجلاء موقف هذا الفيلسوف المتضوف من قضية «الحرية والاختيار» بالنسبة للإنسان .. كما يتضح بعد قليل .. فما هو موقفه إذا من هذا الموضوع؟ ..

يقول المرحوم الدكتور أبو العلا عفيفي : إن ابن عربى قد «غلب جانب «الحق» على جانب «الخلق» في الوحدة الوجودية ، حتى أصبح العالم مجرد ظل لا حقيقة له ولا وجود له إلا بقدار ما يفيض على الظل من صاحب الظل»^(٦) .

ونحن ، بالطبع ، لا نريد أن نناقش صحة هذا الرأى في وحدة الوجود عند ابن عربى لأن ذلك خارج عن نطاق هذا البحث وغرضه ، وإنما نريد أن نقول إن وجهة النظر هذه لا تستقيم ولا تثبت عندما ندرس رأى ابن عربى في الحرية الإنسانية وقضية «الجبر» و«الاختيار» .. وهي القضية التي نظر إليها ، كعادته دائما وأبدا ، من خلال منظار وحدة الوجود ..

ذلك أن الدراسات الإسلامية لهذه القضية ، مثلها كمثل الدراسات الكلامية واللاهوتية في الأديان الأخرى ، قد نظرت إليها وناقشتها وأعطت فيها الرأى والحكم ، وفي تصورها أن

(٤) د. فؤاد زكريا (سيونزا) ص ١٣٢ ، ١٣٣ ، الطبعة الأولى. القاهرة.

(٥) المرجع السابق. ص ١٥٣.

(٦) تقدم د. أبو العلا عفيفي لكتاب ابن عربى (فصول الحكم) ص ٣٥. طبعة القاهرة سنة ١٩٤٦ م.

«الإنسان» (الخلق) فيها طرف ، و «الله» (الحق) طرف آخر ، ثم توزعهم الاتجاهات واختلفت بهم المواقف والسبل حول : من الذي يخلق أفعال الإنسان النسوية له والمتعلقة به ؟؟ ولن القدرة والإرادة والمشيئة والاستطاعة ؟ وما هي حدود الحرية التي يتمتع بها كل طرف من الأطراف ..

ولما كان ابن عرب قد نظر إلى هذه القضية من خلال منظار «وحدة الوجود» وحدة «الحق» و «الخلق» ، فأى الطرفين عنده هو الأساس ؟ وأيّهما هو صانع هذه الأفعال والمسئول عنها ؟ الحق ؟ أم الخلق ؟ .. الله ؟ أم الإنسان ؟ ..

ونحن نستطيع - اجابة على هذا السؤال - أن نقول : إن ابن عرب قد رأى أن الإنسان هو مصدر الأفعال ، وأكثر من هذا ، فلقد رأى في «الحق» طرقاً تابعاً «للخلق» في هذا المضمار !! .. أما نصوصه الدالة على ذلك فإنها كثيرة جداً ، وسنختار منها مالا يتطرق إليه الشك أو التأويل في هذا السبيل :

* فهو يحدثنا عن أن الله هو الذي يحكم في الأشياء ، أى يقضى .. ولكن ذلك لا يعني أنه يرى «القضاء» على الأشياء ، و «الحكم» على الإنسان أمراً آتياً من قبل الله - سبحانه - ابتداء ، لأنَّه يرى أنَّ هذا «القضاء» الإلهي هو أمرٌ تابع «للعلم» الإلهي ، و «العلم» الإلهي - كما يرى ابن عرب - تابع «للأشياء» ونابع منها ، ومن ثم فإن «الأشياء» هي التي «تفضي وتحكم» في واقع الأمر وحقيقة المسألة ..

فهو ، مثلاً ، يقول : «إعلم أنَّ القضاء : حكم الله في الأشياء ، وحكم الله في الأشياء على حد علمه بها وفيها . وعلم الله في الأشياء ما أعطته المعلومات مما هي عليه في نفسها . والقدر : توقيت ما هي عليه الأشياء في عينها من غير مزيد . فما حكم القضاء على الأشياء إلا بها .. وهذا هو عن سر القدر (من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد) ^(٧) (فلله الحجة البالغة) ^(٨) . فالحاكم في التحقيق تابع لعين المسألة التي يحكم فيها ، بما تقتضيه ذاتها فالمحكوم عليه ، بما هو فيه ، حاكم على الحاكم أن يحكم عليه بذلك ، فكل حاكم محكوم عليه بما حكم به وفيه ، كان الحاكم من كان ... فما أطعى كل شيء خلقه ، فينزل بقدر ما يشاء ، وما يشاء إلا ما عالم ، فحكم به ، وما عالم - كما قلناه - إلا بما أطعاه المعلوم

(٧) سورة ق : ٣٧.

(٨) سورة الأنعام : ١٤٩ .

فالتوقيت في الأصل للمعلوم ، والقضاء والعلم والارادة والمشيئة تبع للقدر»^(٩) .

بل إننا نجد ابن عربى يجهز بالقول بأن «الحكم» الذى هو «القضاء» ، وإن نسب إلى «الحق» ، إلا أن الحقيقة ذات الأمر - فى رأيه - أننا نحن الذين «نحكم ونقضى» لا «الحق» ، وذلك عندما يقول : إن «الحق» «ما يحكم علينا إلا بنا ، لا ، بل نحن نحكم علينا بنا ، ولكن فيه»^(١٠) .

فهو هنا يرجع القضاء ، الذى هو الحكم في الأشياء ، وكذلك القدر ، الذى هو توقيت ما عليه هذه الأشياء في أعيانها وأحوالها الثابتة ، إلى علم الله بما عليه هذه الأشياء ، ومن ثم فلا شيء هنا أكثر من وقوع وحدوث وظهور ما عليه هذه الأشياء من هذه الأشياء ذاتها .. وهو رأى في العلم الإلهي يتفق تماماً مع ما سبق إن أوردناه لأهل العدل والتوجيد في هذا المقام ، في الفقرة «ح» من الفصل الخامس بهذا الكتاب .

* ثم يزيد ابن عربى هذه القضية حسماً واياضحاً عندما يؤكذ مسؤولية «الخلق» عن أفعالهم ، ومن ثم «منطقية» حسابهم ومجازاتهم عليها ، ويناقش هذه القضية من خلال حديثة عن صدور «علم الله» عن ذوات الخلق ، وتبعية هذا العلم للمعلوم - كما قدمنا - فيقول معلقاً على قوله - سبحانه - : (وهو أعلم بالمهتدين)^(١١) : «أى بالذين أعطوه العلم بهدايتهم في حال عدمهم بأعيانهم الثابتة ، فأثبتت أن العلم تابع للمعلوم ، فمن كان مؤمناً في ثبات عبده وحال عدمه ظهر بذلك الصورة في حال وجوده»^(١٢) ، وقد علم الله ذلك منه أنه هكذا يكون ، فلذلك قال : (وهو أعلم بالمهتدين) ، فلما قال مثل هذا قال أيضاً : (ما يبدل القول لدى) ، لأن قوى على حد علمي في خلق ، (وما أنا بظلام للعبيد)^(١٣) ، أى : ما قدرت عليهم الكفر الذي يشقين ثم طلبتم بما ليس في وسعهم أن يأتوا به^(١٤) ، بل ما عاملناهم إلا بحسب ما علمناهم ، وما علمناهم إلا بما أعطونا من أفسفهم مما هم عليه ، فإن كان ظلم لهم الظالمون ، ولذلك قال : (ولكن كانوا أنفسهم يظلمون)^(١٥) فما ظلمهم الله ، كذلك ما قلنا

(٩) فصوص الحكم . ص ١٣١ ، ١٣٢ .

(١٠) المصدر السابق . ص ٨٢ .

(١١) سورة التحل : ١٢٥ .

(١٢) راجع في موضوع «الأعيان الثابتة» عند ابن عربى ، مقال د . محمود قاسم عن فكرة اللامتناهيات عند ليستر وابن عربى (مجلة (الجلة) القاهرة عدد يناير سنة ١٩٧٠ م)

(١٣) سورة ق : ٢٩ .

(١٤) وهي نظرية عدم تكليف الله الناس ملا يطيفون التي يقول بها المترفة في مواجهة الجبرية .

(١٥) سورة الأعراف : ١٦٠ .

لهم إلا ما أعطته ذاتنا أن نقول لهم ، وذاتنا معلومة لنا بما هي عليه من أن نقول كذا ولا نقول كذا ، فما قلنا إلا ما علمنا أنا نقول ، فلننا القول منا ، ولم يم الامتثال وعدم الامتثال مع السباع منهم ..

فالكل منا ونهم والأخذ عنا وعنهم
لا يكونون منا فنحن لا شك منهم^(١٦)

كما يرى ابن عربى أن «مشيئته» الله تابعة لعلمه ، الذى هو معلوم للمعلومات «مشيئته أحديه التعلق ، وهى نسبة تابعة للعلم ، والعلم نسبة تابعة للمعلوم ، والمعلوم أنت وأحوالك ، فليس للعلم أثر في المعلوم ، بل للمعلوم أثر في العلم ، فيعطيه من نفسه ما هو عليه في عينه»^(١٧).

كما يرى أن الإنسان هو مصدر ما يقع له من خير أو غيره ، إذ «لا يعود على «المكتنات» من «الحق» إلا ما تعطيه ذواتهم في أحوالهم ، فما أعطاه الخير سواه ، ولا أعطاه ضد الخير غيره ، بل هو منع ذاته ومعدتها ، فلا يذم إلا نفسه ولا يحمد إلا نفسه»^(١٨) ، وهو موقف في المسؤولية عن الفعل ، وعلاقتها بالجزاء والثواب والعقاب متفق تماماً مع ما قال به أهل العدل والتوجيد في هذا المقام.

«أما عن دور «الحق» في هذا الميدان ، وأى الأشياء له ، ومن صنعه ، وماذا تبق من «الخلق» «للحق» عند ابن عربى في هذا الصدد ، فإن ذلك يتضح من قوله – مخاطباً الإنسان «الخلق» –: إن «الحق ليس له إلا إفاضة الوجود عليك ، أما «الحكم» أى «القضاء» فإنه «لك عليك» ، فلا تحمد إلا نفسك ، ولا تندم إلا نفسك ، وما يبق للحق إلا حمد إفاضة الوجود ، لأن ذلك له لا لك ، فأنت غذاؤه بالأحكام وهو غذاؤك بالوجود ، فتعين عليه ما تعين عليك ، فالأمر منه إليك ومنك إليه ، غير أنك تسمى مكلفاً ، وما كلفك إلا

(١٦) فصوص الحكم ، ص ١٣٠ ، ١٣١ .

(١٧) المصدر السابق . ص ٨٢ ، ٨٣ ... ورأى ابن عربى هناك فضل العلم الإلهي وتبعيه للمعلوم هو على عكس رأى ابن رشد فيه .. انظر (ضيبيمة العلم الإلهي) لابن رشد في ذيل الطبعة التي حققتها لكتابه (فصل المقال) ، وانظر كذلك الفصل الذى كتبناه عن (نظريّة المعرفة) عنده في كتابنا (المادية والمثالية في فلسفة ابن رشد) ص ٨٦ - ٩٣ طبعة دار المعرفة ، سلسلة مكتبة الدراسات الفلسفية .

(١٨) فصوص الحكم . ص ٩٦ .

بما قلت له : كلفني ، بحالك وما أنت عليه ، ولا يسمى مكلفا ، اسم مفعول «^(١٩) فكان ابن عربى يعيد علينا هنا مبحث أهل العدل والتوحيد الذى عرضنا له فى الفصل السابق من هذا الكتاب ، الذى ناقشوا فيه : ماذا لله ؟ وماذا للإنسان ؟ .. وهوف هذا المقام يرى أن الذى لله هو (افتراض الوجود) على الخلق ، وما عدا ذلك فهو للخلق لا للحق ..

وفى العلاقة بين «الإنسان» (الخلق) وبين «الدين والشرع والناموس» يرى ابن عربى أن الإنسان هو صانع الدين ومنشئه ، بينما التشريع وضع الأحكام من صنع «الحق» ، فهو يتحدث عن «....(إن الدين عند الله الإسلام)»^(٢٠) ، وهو الانقياد ، فالدين عبارة عن انقيادك ، والذى من عند الله تعالى هو الشرع الذى اندلت أنت إليه ، فالدين الانقياد والناموس هو الشرع الذى شرعه الله تعالى ، فمن اتصف بالانقياد لما شرعه الله له فذلك الذى قام بالدين وأقامه ، أى أنشأه ، كما يقيم الصلاة ، فالعبد هو المشي للدين والحق هو الواضع للأحكام ، فالانقياد هو عين فعلك ، فالدين من فعلك . لما سعدت إلا بما كان ملئك»^(٢١) .

وفى القضية المتعلقة : من الذى يكون الأشياء ؟ الله هذا التكوين ؟ أم هو من صنع نفس الأشياء ؟ .. فـ هذه القضية يطالعنا موقف لابن عربى لعله أخطر من كثير من موقفه السابقة ، وأشد منها جرأة .. وذلك عندما يرى أن الذى «الله» (الحق) هنا هو «الأمر» بالتكوين فقط ، أما «نفس» التكوين ، فهو صادر عن نفس الأشياء ، وهو يحدثنا عن هذه القضية ب المناسبة تفسيره لقول الله - سبحانه وتعالى - : (إِنَّمَا قُولُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ)^(٢٢) ، فيقول : «فنسـب التـكوـين لـنفسـالـأشـيـاءـ،ـعـنـأـمـرـالـهـ،ـوـهـوـالـصـادـقـ فـيـقـوـلـهـ،ـوـهـذـاـهـوـالـمـقـولـفـلـنفسـالـأـمـرـ» ،ـثـمـيـضـرـبـلـذـلـكـمـثـلـاـتـوضـيـحـيـاـ ،ـفـيـسـتـرـطـدـ قـائـلاـ :ـ«ـكـمـاـيـقـولـالـأـمـرـ،ـالـذـىـيـخـافـفـلـاـيـعـصـىـ،ـلـعـبـدـهـ:ـقـمـ،ـفـيـقـوـمـالـعـبـدـاـمـثـلـاـلـأـمـرـسـيـدـهـ.ـفـلـيـسـلـلـسـيـدـفـيـقـيـامـهـذـاـعـبـدـسـوـىـأـمـرـهـلـهـبـالـقـيـامـ،ـوـالـقـيـامـمـنـفـعـلـالـعـبـدـلـاـمـنـفـعـلـالـسـيـدـ»^(٢٣)

فـلـيـنـعـربـىـ،ـمـنـكـلـهـذـاـذـىـقـدـمـنـاـلـهـوـعـنـهـ،ـلـاـيـقـوـلـإـنـإـلـيـانـمـجـبـرـ،ـبـلـيـقـفـ

(١٩) المصدر السابق . ص ٨٣ .

(٢٠) سورة آل عمران : ١٩ .

(٢١) فصوص الحكم . ص ٩٤ ، ٩٥ ... قارن هذه الكلمة برأى « ثابتة بن أشرس » عن خلق الإنسان « الإيمان » وخلق الله « الدعوة للإيمان والارشاد إليه » (الشرع) في فقرة « المداية والضلالة » في الفصل السابع من هذا الكتاب .

(٢٢) سورة التحليل : ٤٠ .

(٢٣) فصوص الحكم . ص ١١٦ .

عكس هذا الموقف على خط مستقيم ... وإذا جاز أن تُنسب إليه أفكار «جبرية» ، فإنه يرى هذا الجبر من نصيب «الحق» لا من نصيب «الخلق» ، لأنه قد رأى حكم «الحق» تابعاً لعلمه ، وعلمه تابعاً للمعلوم .. وذهب إلى أن الحكم هنا لنا ومنا فيحقيقة الأمر ونهاية المطاف ، هنا هو موقفه الذي هدانا إليه هو بتصوّره ، وهي النصوص التي تنكر أن يكون الرجل جبراً ، كما ذهب إلى ذلك بعض دارسيه^(٢٤) .

ونحن إذا شئنا أن نضع مذهبه هذا في مكانه بين المذاهب التي تناولت قضية «الجبر» و«الاختيار» ، قلنا صراحة : إنه نصير للحرية الإنسانية والاختيار الإنساني ، وإنه امتداد لفكرة القائلين بالعدل في هذا المجال ، وذلك من خلال مصطلحاته هو ، ونقط تفكيره الصوف الفلسفي الخاص ، وتصوره من مذهبة التمييز ووحدة الوجود .. وكل هذه الخصائص ، وإن ميّزته عن أهل العدل ، إلا أنها لم تفرق بينه وبينهم ، بل لقد تناول القضية من موقعهم وكان فيها واضحاً وواحاً ، بل وأكثر حسماً ووضوحاً في بعض الأحيان ! .

* * *

أما عن موقف ابن رشد من هذه القضية ، فانتابنجد هو الآخر قد تناولها من خلال عرضه ونقده لما وافق علماء الكلام منها ، ومن ثم فإن موقفه هذا هو موقف فيلسوف عقلاني يسوق الحديث للمتكلمين وجمهور المسلمين .. وذلك لأنه قد تناولها في كتابه (مناهج الأدلة في عقائد الملة) ، وهو كتاب كرسه لعرض تصور العلوم الإلهية المناسب مع عقل الجمهور^(٢٥) وإن يكن قد احتفظ أثناء عرضه ، في مواطن كثيرة ، بموقف الفيلسوف ..

فهو بحكم منهجه العقل قد رفض الانطلاق في بحثه لقضية «الحرية والاختيار» من موقع التصوف والمتصوفة ، وبحكم إسلامه ومساهمته الحلاقة في الحضارة العربية الإسلامية ، زراه قد ناقش هذا الموضوع انطلاقاً من موقف النصوص القرآنية والأحاديث النبوية في موضوع الحرية ، وكذلك انطلاقاً من حكم العقل ورأيه في هذا الصدد .. أي أنه انطلق لمبحثه هذا من موقع «الفلاسفة المتكلمين» الذين يتبنون المنزع العقلاني ويتحدون البرهان أدلة في البحث عن الحقيقة ، دونما إغفال للفكر الإسلامي في جوانبه الدينية ، أو اهمال لقضايا العقيدة التي

(٢٤) انظر ص ٢٢ من تعليقات د. أبو العلاء عفيف على (قصوص الحكم) .

(٢٥) انظر في منهج ابن رشد الخاص بكلبه ومستوياتها وجمهورها : الفصل الأول من دراستنا (المادية والمثالية في فلسفة ابن رشد) ص ١٥ - ٣٣ .

تشغل الحيز الأكبر في الحياة النفسية والروحية لجماهير الناس - هذه الجماهير التي ساق لها ابن رشد كتاب (المناهج) الذي عالج فيه هذا الموضوع .

ولقد قاد المنهج العقلى أبا الوليد بن رشد إلى أن يرفض موقف «المجربة الخالص» ، وكذلك موقف (الأشعرية) (المجربة المتوسطين) ، في هذه القضية ، كما قاده موقفه المتميز في كتاب (المناهج) ، بسبب من طبيعة الجمهور الذي ساق له هذا الكتاب ، إلى أن يخالف المعتزلة^(٢٦) ، وإن كان قد وقف على أرض قريبة من أرضهم ، بالقياس إلى موقفه من الأشعريين .

ذلك أن ابن رشد قد بدأ بحثه في القضية بعد أن تبلورت من حولها في تراثنا العربي الإسلامية نظريات متكاملة تتمثل فيها مواقف المدارس الفكرية والفرق والتيارات .. وطا كانت جميع الاتجاهات قد صاحت مصطلحات القضية ، وانخلقت لها إطارا من القرآن الكريم ، فلقد نتج عن ذلك تمسك «المجربة» ، على اختلاف فرقهم ، بظواهر بعض الآيات القرآنية التي توحى بأن الإنسان مجبر غير مختار ، كقوله تعالى : (إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ خُلِقَ نَحْنَ بِقَدْرِهِ) ^(٢٧) ، قوله : (مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنْ نَبِرُّهَا إِنْ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ) ^(٢٨) ، قوله : (وَكُلَّ شَيْءٍ عَنْهُدِهِ بِمَقْدَرٍ) ^(٢٩) .. وذلك دون أن يقولوا ظواهر هذه الآيات .

أما المعتزلة فإنهم قد أتوا هذه الآيات وأشباهها بما يوافق العقل الذي يحيل التكليف والحساب للإنسان إذا كان مجبرا لا حول له ولا طول فيما يصدر عنه من أفعال ، وبما يوافق الآيات القرآنية «الحكمة» ، غير «المتشابهة» التي ركت فكرة حرية الإنسان وانتصرت لاختياره ، مثل قوله تعالى : (أَوَ يُوَقِّنُهُمْ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْلَمُونَ كَثِيرًا) ^(٣٠) ، قوله : (وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَمَا كَسَبْتُ أَيْدِيكُمْ) ^(٣١) ، قوله : (وَالَّذِينَ كَسَبُوا

(٢٦) مناهج الأدلة في عقائد الملة . ص ٢٣٢ .

(٢٧) سورة القمر : ٤٩ .

(٢٨) سورة الرعد : ٨ .

(٢٩) سورة الحديد : ٢٢ .

(٣٠) الشورى : ٣٤ .

(٣١) سورة الشورى : ٢٩ .

السيئات)^(٣٢) ، قوله : (لها ما اكتسبت وعليها ما اكتسبت)^(٣٣) ، قوله : (وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى)^(٣٤) ، قوله : (جزاء بما كانوا يفعلون)^(٣٥) ، قوله : (جزاء بما كانوا يكسبون)^(٣٦) ، قوله : (فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين)^(٣٧) .

هكذا صنعت «الجبرة» .. وصنعت المعتلة .. أما ابن رشد فقد رام لنفسه ، أو إن شئنا الدقة رام بجمهور كتابه (المذاهب) موقفاً جديداً غير موقف القائلين بالجبر المطلق والمقاليين بالحرية والاختيار .. ومن ثم وجدها يقدم لنا رأياً مبتكرًا يعلل فيه وبه ورود هذه الآيات التي تتناقض ظواهرها رغم اتحاد موضوعها ، وهو «الجبر والاختيار» ...

فهو يرفض موقف «الجبرة الخلص» لظهور فساده ، كما يرفض موقف الأشعرية الذين «راموا أن يأتوا بقول وسط بين القولين ، فقالوا : إن للإنسان كسبا ، وأن المكتسب به والكتسب مخلوقان لله تعالى ، وهذا لا معنى له ، فإنه إذا كان الاكتساب والمكتسب مخلوقين لله سبحانه - ، فالعبد ولابد مجبر على اكتسابه »^(٣٨) ..

وابن رشد وإن استخدم هنا منطق المعتلة في رفض نظرية «الكسب» الأشعرية ، إلا أنه لا يتبنى موقفهم كاملاً من القضية ، كما قد يتبادر إلى الأذهان ، وإنما يتخذ لنفسه موقفاً متميزاً ، وذلك لأسباب عدة أهمها :

١ - أنه عندما رأى في ظواهر نصوص القرآن الكريم ذلك «التعارض» بين الآيات التي توحي بحرية الإنسان وال اختياره ، والأخرى التي توحي بأنه مجرد غير مختار ، لم يقف موقف التأويل بجانب منها على اعتبار أنه «متشابه» ، ورده إلى مضمون الجانب الآخر باعتباره «محكماً» ، كما صنع «الجبرة» و«المعتلة» ، بل لقد اعتبر أن مراد الشرع إنما هو موقف وسط بين «الجبر» و«الاختيار» ، وأن «الجمع» بين طرف الخلاف «هو الذي قصده الشرع بذلك

(٣٢) سورة يومن : ٢٧.

(٣٣) سورة البقرة : ٢٨٦.

(٣٤) سورة فصلت : ١٧.

(٣٥) سورة الكهف : ٢٩.

(٣٦) سورة الأحقاف : ١٤ ، القرآن ١٥ ، والواقعة : ٢٤ ، والسجدة : ٣٢.

(٣٧) سورة التوبة : ٥٢ ، ٩٥.

(٣٨) سورة المائدة : ٣٠.

(٣٩) مذاهب الأدلة ، ص ٢٢٤.

الآيات العامة والأحاديث التي يظن بها التعارض ^(٤٠) ، لأنه كان يسوق الحديث في كتاب للجمهور ، وهو لا يجوز في مثله التأويل .

٢ - أن ابن رشد قد رأى أن « التعارض » بين ظواهر النصوص قد وصل إلى نفس الآية الواحدة من آيات القرآن ، إذ أنه « ربما ظهر في الآية الواحدة التعارض في هذا المعنى ، مثل قوله تعالى : (أولاً أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثلها فلتم أني هذا قل هو من عند أنفسكم) ^(٤١) ، ثم قال في هذه النازلة بعینها : (وما أصابكم يوم التقى الجمعان فبادن الله) ^(٤٢) ، ومثل قوله تعالى : (ما أصابك من حسنة فلن الله ، وما أصابك من سيئة فمن نفسك) ^(٤٣) ، وقوله : (قل كل من عند الله) ^(٤٤) ... ^(٤٥) .

٣ - أما السبب الثالث لذلك الموقف الخاص بابن رشد فهو - في رأيه - « تعارض الأدلة العقلية في هذه المسألة ، وذلك أنه إذا فرضنا أن الإنسان موجود لأفعاله وخلق لها وجب أن تكون هنا أفعال ليست تجري بميشة الله ولا اختياره ، فيكون هنا خالق غير الله .. وإذا كان الإنسان مجبراً على أفعاله ، فالتكليف هو من باب ما لا يطاق ، وإذا كلف الإنسان ما لا يطيق لم يكن فرق بين تكليفه وتكليف الجحاد ، لأن الجحاد ليس له استطاعة ، وكذلك الإنسان ليس له فيها لا يطيق استطاعة» ^(٤٦) .

ولقد جعل ابن رشد من هذه الأسباب التي ساقها المقدمة الطبيعية لوجهة نظره التي رأى بها الإنسان حرا ، ولكنها الحرية المحكمة والمقيدة بالظروف والملابسات التي تحبط بهذا الإنسان ، فعندما يريد الإنسان فعل شيء ، فهو حر في أن يريد ، ولكنه عندما يحاول وضع ارادته هذه في التنفيذ والتطبيق ، فإن الشرط الضروري لنجاح ذلك هو انتفاء العوائق والعقبات المتمثلة في الظروف المحيطة به والخارجة عن نطاق ارادته .

ونحن نعتقد أن هذا التقليل الذي أعطاه ابن رشد للظروف الموضوعية هو الذي جعله يرى

(٤٠) المصدر السابق . ص ٢٢٧ .

(٤١) سورة آل عمران : ١٦٥ .

(٤٢) سورة آل عمران : ١٦٦ .

(٤٣) سورة النساء : ٧٩ .

(٤٤) سورة النساء : ٧٨ .

(٤٥) مذاهب الأدلة ص ٢٢٣ .

(٤٦) المصدر السابق . ص ٢٢٤ ، ٢٢٥ .

نطاق الحرية الإنسانية أقل مما رأه المعتزلة .. فلقد رأى في الظروف الموضوعية قيودا تحد من حرية الإنسان في وضع ارادته الحرة في التطبيق ، وقدر هذه الظروف أكثر من تقدير المعتزلة لها .. ولعل مرجع ذلك هو الدافع المستيمت الذي خاصه إلى جانب فكرة السبيبة ، وارتباط المسبيبات بالأسباب ، ودور الأسباب في إيجاد المسبيبات ، وذلك في الصراع الفكري الشهير الذي خاصه ضد الإمام الغزالى (٤٥١ - ٥٠٥ هـ ١٠٥٩ - ١١١٢ م) الذى أنكر علاقة السبيبة في كتابه الشهير (نهافت الفلسفة) ^(٤٧) .

فابن رشد يعترض بأن « لنا قوى نقدر بها أن نكتسب أشياء هي أصداد ، لكن لما كان الاكتساب لتلك الأشياء ليس يتم لنا إلا بمواتاة الأسباب التي سخرها الله لنا من خارج وزوال العوائق عنها ، كانت الأفعال المنسوبة إلينا تتم بالأمرين جمیعا : بارادتنا ، وموافقة الأفعال التي من خارج لها » ، وهذه الأفعال التي من خارج ، أي الظروف الموضوعية « هي المعتبر عنها بقدر الله » ^(٤٨) .

بل لقد أبصرا ابن رشد أثر هذه الظروف الخارجية في تكوين الارادة الحرة المنبعثة من داخل الإنسان المريدي ، وقال : إنها « هي السبب في أن نريد أحد المتقابلين ، فإن الارادة إنما هي شوق يحدث لنا عن تخيل ما ، أو تصديق بشيء ، وهذا التصديق ليس هو لاختيارنا ، بل هو شيء يعرض لنا من الأمور التي من خارج » ^(٤٩) .. وهو رأى قد مال بموقفه كثيرا نحو القول « بالختمية » الناتجة عن الطبيعة والظروف الحبيطة بالإنسان ، لأنه قد جعل الظروف الطبيعية والموضوعية هي الحكم في تحول الارادة إلى واقع أو اعاقته هذه العملية ، كما رأى أن هذه الظروف هي التي تشكل لنا هذه الارادة وتسبب « أن نريد أحد المتقابلين » مما جعلنا نقف بازاء نظرية مائلة « للختمية » لاشك فيها ولاجدال ^(٥٠) .

ولعل ذلك هو السر في مخالفة ابن رشد للمعتزلة ، وإنكاره أن يسمى الإنسان « خالقا » لأفعاله ، وذلك عندما قال : إننا « نرى أن الاسم الخالق لا يشركه فيه المخلوق ، لا باستعارة

(٤٧) نهافت الفلسفة . ص ٢٤ وما بعدها . طبعة القاهرة سنة ١٩٠٣ .

(٤٨) منهاج الأدلة . ص ٢٢٥ ، ٢٢٦ .

(٤٩) المصدر السابق . ص ٢٢٦ .

(٥٠) المصدر السابق . ص ٢٢٦ « هامش » .

قرية ولا بعيدة ، إذ كان معنى الحال هو المخزع للجواهر»^(٥١) كما سبق وأنكر موقف «المجبرة الخلص» ، وكذلك موقف الأشعريين ...

* * *

وهكذا وقف ابن عربى على أرض المحرية والاختبار للإنسان ، من منطلق الصوفية المتكلسة ، وبمصطلاحاته هو .. كما وقف ابن رشد - في المنهج - قريباً من موقف المعتزلة ، مع اختلافات غير جوهرية تبعـت أغلبـيتها من طبيـعة النص الذـى ساقـ فيه حـديثـة عن المـوضـعـ وـهـما حـديثـ وـنصـ وجـهـهـا بالـدرـجةـ الـأـولـىـ إـلـىـ الـجـمـهـورـ ، لـإـلـىـ الـخـاصـةـ مـنـ الرـاسـخـينـ فـيـ الـعـلـمـ ، وـالـفـلـاسـفـةـ أـهـلـ الـبـرـهـانـ . وـهـوـقـ ذاتـ الـوقـتـ قدـ رـفـضـ رـفـضـاـ قـاطـعاـ فـكـرـ الجـبـرـ ، وـهـاجـمـ مـدارـسـ المـجـبـرـةـ جـمـيعـاـ وـدـونـ اـسـثـنـاءـ .

(٥١) المصدر السابق ، ص ٢٣١.

الفَصْلُ السَّابِعُ

الْخَيْرُ وَالشَّرُ .. الْهَدَايَا وَالْأَضَالَلُ .. السُّبْبِيَّةُ ...
بَيْنَ الْجَبَرَةِ وَالْمُعْتَزَلَةِ .

وبعد هذا الوضوح الذي قدمنا به وجهات نظر كل من الجبرية ، بفرقهم المختلفة والمعزلة ، وأهل العدل والتوحيد عموما ، في قضية الجبر والاختيار ، والاستبداد والحرية بالنسبة للإنسان ، يأتي موضوع هذا الفصل كضرورة لابد منها لعقد مقارنة بين فكر الجبرية وفكر أهل العدل والتوحيد في عدد من القضايا المرتبطة بهذا الموضوع ، والتي لم تفرد لها فقرات خاصة ، ولم تتناولها تفصيلا فيما تقدم من فصول ، وكذلك عن عدد من النتائج المستخلصة من كلام الموقفين ... وهذه القضايا هي :

- ١ - الخير والشر ، والفعع والضر ، والحسن والقبيح ..
- ٢ - الهدایة والضلال ..
- ٣ - السببية الكونية والسببية الإنسانية ..

* * *

(أ) الخير والشر :

فيما يتعلق بهذه القضية ، يختلف موقف الجبرية تمام الاختلاف عن موقف أهل العدل والتوحيد ، القائلين بالحرية والاختيار ، فالآولون يرون أن الخير هو ما سماه الله خيرا ودعا إليه ، والشر هو ما سماه شرا ونهى عنه ، كما يرونهما معامن خلق الله وصنعه ، واقعين بارادته ومشيئته ، لأنه لا يقع في ملكه - سبحانه - إلا ما يريده ويشاؤه ، ولا دخل هنا للعقل الإنساني في تحديد الخير وتمييزه عن الشر ، إذ السباع والتشريع والأمر والنهي الإلهي عندهم ، هو الذي يحدد ما هو الخير النافع الحسن وما هو الشر الضار القبيح ، هكذا حكم الجبرة في هذه القضية باطلاق وعمم .

ولذلك رأينا الأشعرية ، وهم الجبرة المتوسطون - ومن باب أولى الجبرة الخالص -

« يؤكدون ... أن الحسن والقبيح أمران اعتباريان ، فلا توصف الأفعال في ذاتها بأنها حسنة أو قبيحة ، بل مرجع ذلك إلى الشرع ، فما يصفه بأنه حسن أو قبيح فهو كذلك : فالحسن هو ما يشئ الشرع على فاعله ، والقبيح هو ما يدمه عليه .. وأن العقل لا دخل له في التمييز بين هذين الأمرين ، فلو أمر الله بالكلب لأنقلب طبيعته فأصبح حسناً وخيراً ، ولو نهى عن الصدق لأصبح قبيحاً وشراً . فالواجبات كلها سمعية ، والعقل لا يوجب شيئاً ولا يقتضي تحسيناً ولا تقييناً

والأشرى نفسه يطبق مبدأه السابق تطبيقاً عاماً ، فيرى : أن الله لو فعل شيئاً تحكم بقولنا أنه قبيح لما كان قبيحاً ، فله أن يخلد الأنبياء في النار ، والكافر في الجنة ، لأن ارادته مطلقة . وهو المالك في خلقه يفعل ما يشاء ، وتحكم بما يريد . فلو أدخل الحالات بأجمعهم الجنة لم يكن حيفاً ، ولو أدخلهم النار لم يكن جوراً »^(١) . والله سبحانه وتعالى – في نظر الأشعرية وبمقاييسهم هذه ، « يريد الشر والخير ، والحسن والقبيح »^(٢) .

وهذا الموقف الذي اتخذه المخبرة في هذه القضية هو أثر من آثار انكارهم حرية الإنسان واختياره وخلقه لأفعاله ، لأن ثبات الحرية والاختيار للإنسان ، والحكم بأن أفعاله من خلقه وتقديره ، يقتضيان أولاً الحكم بقدرته على التمييز بين الأشياء والتفرق بين الأضداد وكذلك تعليل اختياره لهذا الفعل بالذات وكراهيته لذلك العمل بالتحديد ، ولا بد من يثبت مسئولية الإنسان عن أفعاله ، بهذه المقاييس ، من أن يحكم بأن العقل الإنساني قادر على الحكم بالحسن للحسن والقبيح للقبيح دون أن يكون هناك نص أو أمر أو نهى أو تشريع يصف بالحسن أو بالقبيح هذه الأفعال والأشياء – وهذا هو الموقف الذي وفقه وقال به أهل العدل والتوحيد .

* * *

ومن الأمور البديرة بالانتهاء في هذا الصدد ، أن المعتلة لم يقولوا بالحسن والقبيح اللذتين هكذا على سبيل التعميم والاطلاق ، وبالنسبة لكل « القيم » و« المفاهيم » و« الأشياء » ، ولم يروا أن المرجع في التحسين والتقييم ، وتمييز الخير من الشر والنافع من الضار هو العقل الإنساني وحده في كل الحالات .. فلقد ميزوا بين ما هو حسن في ذاته

(١) د. محمود قاسم . مقدمة (مناهج الأدلة) لابن رشد . ص ٩٥ ، ٩٦ .

(٢) المرجع السابق . ص ٥٨ .

يدرك العقل حسته وبحكم به ، بصرف النظر عن التشريع والتكتلief ، وبين ما هو حسن للأمر به والدعوة إليه .. وأيضاً ميزوا بين ما هو شرف ذاته ، يدرك العقل وحده ذلك فيه وبين ما هو شر للنبي عنه والتغير منه .. وبمعنى آخر : تجدهم قد ميزوا بين ما هو « مطلق » من قيم الخير والشر ، يدركه العقل دون نصوص ، لوضوح أوجه الحسن والضرر فيه ، وبين ما هو « نسبي » يتغير حكمه والموقف منه من عصر إلى عصر ومن مكان إلى مكان ، ومن ثم فإن الموقف منه ، والحكم له بالحسن أو عليه بالقبح ، إنما يكون مرده النص والتشريع ، إذ العقل لا يستقل وحده بالحكم فيه ، أولاً دخل له في هذا الحكم أصلاً ، كمثل الحالات التي وردت فيها أوامر ونواهٍ شرعية في قضايا لا تتضح فيها أوجه الحسن والقبح ولا حكمة التشريع بالنسبة لعقل الإنسان ..

وهناك نصوص كثيرة في آثار المعتلة ، وعند الذين كتبوا عنهم ، تتحدث عن هذا التبizer ، وتنتصر لهذا الموقف الفكري الناضج الذي اتخذه في هذا المقام .

فالأشعرى يحكي في (مقالات الإسلاميين) عن « النظام » أنه كان يرى أن « كل معصية كان يجوز أن يأمر الله - سبحانه - بها فهى : قبيحة للنبي ، وكل معصية كان لا يجوز أن يبيحها الله - سبحانه - فهى : قبيحة لنفسها ، كالجهل به والاعتقاد بخلافه . وكذلك كل ما جاز ألا يأمر الله - سبحانه به فهو حسن للأمر به ، وكل ما لم يجز إلا أن يأمر به فهو حسن لنفسه . » (٣) .

فهنا أمور :

- ١ - قبيحة بسبب النبي عنها ، ولولا هذا النبي لجاز أن تكون حسنة .. وذلك مثل بعض الأطعمة والأشربة التي حرمت في دين دون آخر ، وعند قوم دون الآخرين ، مثلاً ..
- ٢ - وقبيحة لنفسها ، بصرف النظر عن النصوص ، بل إنها قبيحة حتى ولو أمرت بها ودعت إليها النصوص والتشريعات .

والأمر على هذا النحو والمنظ فيا يتعلق بما هو حسن من الأمور .

* * *

(٣) مقالات الإسلاميين . ج ٢ . ص ٣٥٦ .

والأمور التي يكون التحسين والتقييم فيها بالعقل الإنساني وحده ، هي التي يتبعن فيها هذا العقل وجوه الحسن والقبح ، والعلاقة بينها وبين النفع والضرر .. والقاضي عبد الجبار يفيض في الحديث عن هذه القضية الهامة ، فيقول : إن « الخير عندنا هو النفع الحسن والشر هو الضرر القبيح »^(٤) ، وأنه « قد ثبت أن كل فعل للفاعل فيه منفعة ، ولا ضرر عليه فيه ، وانتفت وجوه القبح عنه ، وجب القضاء بمحنته »^(٥) ، فالسبيل إلى الحكم بالحسن أو القبح هنا إذا هو الحكم على العمل بمعيار المنفعة ، مع انتفاء الضرر والقبح وهو سهل العقل الإنساني ، والمعيار الذي يميز به الإنسان النافع من الضار ... ومن ثم فليس الأمر والنهاي هما معيار الحكم بالتحسين أو التقييم ، إذ « أن الله تعالى لو أذن لنا في الكلب لم يحسن ، لأن الأذن لا يخرجه من كونه كلبا »^(٦) ، كما أن حكمنا على الفعل بأنه ظلم أو عدل لا يكون بجنس الفعل ، هكذا بشكل مطلق ، وإنما يكون بناء على تبيان العقل الإنساني للنفع أو الضرر المترتب عليه ، إذ « أن الظلم لوقوع جنسه ، لوجب أن يقبح كل ضرر وألم ، وفي علمنا بأن فيه ما يحسن دلالة على فساد هذا القول »^(٧) .

ويزيد من أهمية هذه العلاقة التي أقامها المعتزلة بين الحسن والقبح وبين النفع والضرر أن النفع والضرر قد تعديا عندهم المفهوم الفردي المقصور على المصلحة الفردية للإنسان ذلك أنهم قد اعتبروا مصلحة الآخرين معياراً لتحديد المنفعة والضرر ، كما اعتمدوا المنفعة والضرر معياراً لتحديد وتمييز الحسن من القبيح .. فهم يرون أن الفعل إنما يوصف بأنه عدل وحكمه إذا تعلق بالآخرين ، « وأما ما يفعله الفاعل منا بنفسه ، لمنفعة أو دفع مضر ، فإنه لا يوصف بذلك »^(٨) .. وأنه إذا جاز للإنسان أن يفعل الضرر تحت اكراه السلطة القاهرة ، مثلاً ، فإن جواز ذلك مشروط بـألا يكون في ذلك « ما يتعدى ضرره إلى الغير ، وذلك نحو قتل الغير وما شاكل ذلك ، فإن ما هذا سبيله لا يتغير بالاكراه ، بل يلزم المكره أن يضع مع نفسه أن عقاب الله تعالى أعظم من عقاب هذا المكره ... »^(٩) .

(٤) المتن في أبواب التوحيد والعدل . ج ٥ ص ٣٣ .

(٥) المصدر السابق . ج ٥ . ص ١٧٤ .

(٦) المصدر السابق ج ٥ ص ١٧٦ .

(٧) المصدر السابق . ج ٦ القسم الأول . ص ٧٧ .

(٨) المصدر السابق . ج ٦ القسم الأول . ص ٤٨ .

(٩) شرح الأصول الخمسة . ص ٣٣٠ .

فالحسن والقبح هنا قد صارت لها أبعاد اجتماعية ، لارتباطها بالمنفعة والمفسدة ، وارتباط المنفعة والمفسدة بالآخرين وغير أساساً قبل كل شيء ...

ولقد رتب المعتزلة على موقفهم هذا نتائج عده ، تتصل كلها بمعنى أساسى جاهدوا لإبرازه وتاكيدته ، هو مسؤولية الإنسان الفاعل عن ما يصنع من أفعال .

فليس الأمر والنهى علة في التحسين والتقييم ، لأنهما لا يخرجان عن كونهما طرفيًا من طرق الدلالات على الشيء . هنا الشيء الذي هو حسن أو قبح بصرف النظر عن هذه الدلالات ، بل ومن قبل حدوث هذه الدلالات .. إن الأمر والنهى مثلهما مثل العقل ، هما وسائل للاستدلال أو الدلالات ، وما من ثم لا تكفيان وضع الأشياء التي هي ظروف موضوعية قائمة خارج العقل وبمعزل وفي استقلال عنه ، وأيضاً قائمة بذواتها وأوصافها بصرف النظر عن الأوامر والنواهى والتشريعات والقاضي عبد الجبار يقول في ذلك نصاً هاماً وحاسماً ، عندما يذكر «أن السمع (الأدلة) لا يوجب قبح شيء ولا حسنة وإنما يكشف عن حال الفعل على طريق الدلالات ، كالعقل ... وإنما كان كذلك ، لأن الدلالات على الشيء على ما هو به ، لا أنه يصر كذلك بالدلالة . وكذلك العلم يتعلق بالشيء على ما هو به ، لا أنه يصر كذلك بالعلم ، وكذلك الخبر الصدق . فالقول بأن العقل يقبح أو يحسن ، أو السمع ، لا يصح ، إلا أن يواد أنها يدلان على ذلك من حال الحسن والتقييم . »^(١٠) .

فالعقل ، والسمع ، والعلم ، وكل ما يتعلق بأدوات الدلالات والاستدلال ، لا تمدد طبيعة الأشياء ، ولا يجعلها حسنة أو قبيحة ، إذ أن هذه الأشياء قياماً خاصاً ومستقلاً خارج مصدر هذه الأدوات ، ولحسنها وقبحها مرجع غير هذه الأدوات ..

ولقد ترتب على هذا الموقف الفكري الناضج الذي اتخذه المعتزلة العديد من النتائج والأحكام التي قدموها وقالوا بها ، والتي ضربوا لها الأمثلة التطبيقية من الحياة الفكرية والعملية للناس .. فهم يرون مثلاً أن مربوبيتنا للرب ، وعلمنا بألوهيته لنا ، ليست لها علة مسئوليتنا إزاء أعمالنا ، وإنما علة هذه المسئولية هي التمييز الإنساني والمعرفة العقلية لوجهه الحسن والتقييم في الأشياء والأفعال ، وهم يذيرون حواراً مع مخالفتهم حول هذه القضية فيقولون : «فإن قيل : ما أنكرتم أن القبح إنما يقع للنهى ، أو لكوننا مربوبين

(١٠) المعنى في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٦ ، القسم الأول ، ص ٦٤ ، ٦٥ .

محدثين ، على ما يقوله هؤلاء المحدثة ٤٤ .. فلنا : انه لو كان كذلك لوجب إذا نهى الله تعالى عن العدل والانصاف أن يكونا قبيحين ، ومني أمر بالظلم والكذب أن يكونا حسنين ، لأن العلة فيها واحدة . والمعلوم خلافه ... وبعد ، ولو كان كذلك لوجب فيمن لا يعرف النهي والنهاي إلا يعرف قبح الظلم والكذب ، لأن العلم بالقبح يتفرع على العلم بوجه القبح ، إما على جملة أو تفصيل . ومعلوم أن المحدثة يعرفون قبح الظلم ، وإن لم يعرفوا النهي والنهاي »^(١١) .

ويصررون بهذه القضية وذلك المعنى مثلاً توضيحيًا ثانياً ، عندما يقولون : «إننا نفرض الكلام في رجل قاسي القلب ، جاف الفؤاد ، لا يبالى بهلاك الثقلين ، ولا يحتفل بالمدح والذم ، ملحد زنديق ، لا يؤمن بالله واليوم الآخر ، ولا يقر بالثواب والعقاب ، ومعلوم أنه والحال هذه يستحسن بكمال عقله ارشاد الضال ، وأن يقول للأعمى والحال ما ذكرناه : يمتهأ أو يسرأ . ولا وجہ لذلك إلا حسنه وكوئه احساناً »^(١٢) .

كما أوصل هذا الموقف الفكري المعتزلة إلى القول بأن التكليف يحدث للإنسان ببعض الواجبات حتى ولو لم يعلم الإنسان خالقه ومكلفه - سبحانه - لأن مناط التكليف في هذه الحالات هو العقل الإنساني وليس المناط هو العلم والمعرفة بتكليف الخالق للناس بواسطة الرسل والرسالات ، فرأوا «أن سائر ما كلفه المكلف من جهة العقل يصح منه أداؤه ، وإن لم يعرف ذات المعم عليه ، والفصل بينه وبين غيره ، كما يصح منه أن يفعله إن لم يعلم أن له صانعاً أصلاً ، ولو كان من شرط صحته التقرب به إلى من يعيده ، لما صح ذلك منه مع الجهل به أصلاً ، فإذا صح أن هذه الأفعال تصح منه على هذا الوجه ، لم يمتنع القول بأن المكلف يصح تكليفيه وأداء ما كلفه وإن لم يعرف الذي أتعم عليه . والقول في معرفة الله تعالى ، وسائل المعرف العقلية ، كالقول في سائر العقليات ، في أنه يصح منه على الوجه الذي كلف ، وإن لم يعرف المعم عليه . »^(١٣) .

فـ كما يجب معرفة الله دون تكليف نصي تشريعي - لأن هذه المعرفة يجب أن تسبق التصديق بالنص والتشريع ، بل هي شرط لهذا التصديق - وكما تصح هذه المعرفة ، على هذا الوجه ، كذلك تصح التكاليف ولو لم يعرف المكلف ذات المعم عليه .

(١١) شرح الأصول الخمسة . ص ٣١١ .

(١٢) المصدر السابق . ص ٣٠٨ .

(١٣) المغني في أبواب التوجيد والعدل . ج ٤ . ص ٣٢٣ ، ٣٢٤ .

بل إنه ليست الصحة فقط هي وصف المعتلة مثل هذه الأعمال ، فلقد وصفها بعضهم بأنها طاعة ، عندما تحدث عن طاعة لا يراد بها وجه الله ... وعلى الرغم من أن بعض أعداء المعتلة قد حاولوا التشنيع عليهم بهذا الموقف الفكري ، الذي ترتب عليه نتائج عدّة منها : أن الملحدين الذين يجهلون ، ولا يبحدون ، وجود خالق لهذا الكون تعتبر أعلمهم الصالحة «طاعات» ، وبعد سلوكهم الذي تتحكمه معايير المنطق والعقل وحدود الحسن والقبح من جملة «الطاعات» كذلك .. على الرغم من محاولات التشنيع على المعتلة بهذا الموقف من قبل بعض خصومهم - كابن الراويني مثلاً - إلا أنهم لم ينكروه ولم يتذمّروا له ، بل تمسكوا به ، وإن كانوا قد رأوا في هذا المبحث ميّتها من اختصاص القلة المفكرة ، وليس من حق الجمّهور أن يخوض فيه ، فقالوا : «إن الكلام في طاعة لا يراد الله بها لا يخطر على بال أكثر الأمة ، وإنما يخطر ببال المتكلمين فقط»^(١٤) .

* * *

وكما قال المعتلة بالحسن والقبح العقليين ، بصرف النظر عن النصوص ، كذلك قالوا فيما بذلك بصرف النظر عن الفاعل لها .. فالحسن حسن سواء أكان فاعله هو الإنسان أم كان فعلًا للذات الإلهية ، كما أن وصف القبح لا يتنقّل عن الفعل القبيح بسبب من نسبة البعض هذا الفعل إلى الله ... ومن هنا كان رأيهم أن الله - سبحانه - لا يزيد الشر ولا يخلقه ، لأن ذلك مما يتنافى مع العدل والتزويه ، فعندهم «أن الظلم إذا قبّع فإما يقبّع لوقوعه على وجه متى وقع على ذلك الوجه قبّع من أي فاعل كان ، سواء وقع من الله تعالى أو من غيره إنما كما نعلم قبّع الظلم على الجملة اضطراراً ، ونعلم أنه إنما قبّع لكونه ظلماً ، نعلم أنه لا يختلف باختلاف الفاعلين له ، سواء كان مالكا أو لم يكن مالكا . وبعد فانا لا نسلم أن للهالك أن يتصرف في ملكه كيف شاء ، فإن أحدهنا لو أتفق عمره في بناء دار ، وزخرفها وزينها ويبدل المجهد في تزويفها وتحسينها ، ثم أخذ في هدمها ، فإنه يمنع من ذلك ويزجر ولا يمكن منه ، وكذلك لو حمل نفسه على المشاق العظيمة حتى حصل لنفسه رزمة من البرسيم^(١٥) ، ثم أراد أن يحرقها ، فإنه يمنع من احرافها واسعاث النار فيها ولا يمكن من ذلك ، بل يصعب دونه . فإن قيل : إن أحدهنا إنما يمنع من هذه الأمور

(١٤) الانتصار والرد على ابن الراويني الملحد . ص ٧٥ .

(١٥) من معانيه : شيء نفيس من الكساد ، كالسلز .. الخ .. واصل «البرس» القطن وقيل : شيء بالقطن وقيل : قطن البردي .. انظر لسان العرب ، مادة «برس» .

ولا يحسن منه ذلك ، لأنه ليس بمالك حقيقة ، قلنا : المالك ليس بأكثر من أن يجوز له التصرف فيه لا على طريق النيابة ، وهذه حال الواحد متى ، فكيف يمنع من كونه مالكا ؟ ...^(١٦)

فالحسن حسن ، والقبيح قبيح ، بصرف النظر عن الفاعل لها ، إنساناً كان أو غيره
ويصرف النظر كذلك عن صفة هذا الفاعل ، مالكاً كان أم غير مالك .

وهكذا رأى المعتزلة أن الحسن والقبح ذاتيان ، ومن الممكن أن يدركها العقل عندما يدرك وجه كل منها دونما حاجة إلى أمر أو نهي ، وذلك عندما يكون الأمر متعلقا بالقيم الأساسية ذات الطابع «المطلق» والحكم العام ، مثل الخير والشر ، والعدل والظلم والصدق والكذب .. الخ .. الخ.. أما الأفعال الجزئية ، ذات الطابع المتغير بتغير الزمان والمكان ، وذات النفع أوضرر «النقي» ، فإن الحكم لها أو عليها مرتبطة بالتشريع والتصوّص والاجتهاد ، وهي سبل للعقل في بعضها ، أيضا ، مدخل كبير..

ولم يؤد تعليم المعتزلة لأحكامهم هذه بالنسبة للذنات الإلهية ، إلى اساءة الأدب في حقها ، لأنهم قد نزهوها عن فعل الشر وارادته ، فترهوها بذلك عن الظلم ، ورأوا أن مجال خلقها وإبداعها إنما هو الخير والصلاح والأصلح بالنسبة للإنسان .

(ب) المدائية والإضلال :

وبقصد الهدية والإصلاح برز الموقفان المتعارضان لكل من الخبرة وأهل العدل والتوحيد .. فالخبرة قالتوا : إنها من الله ، وهو صانعها وخالفتها والملق بها في القلوب قلوب من أراد لهم الهدية ومن أراد لهم الإضلal .. واستشهدوا على موقفهم هذا بآيات من القرآن الكريم رأوا في ظاهرها سندا لقوفهم ، مثل قوله تعالى : (ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ، فنهم من هدى الله ، ومنهم من حقت عليه الصلاة .) ^(١٧) ، وقوله : (إن تحرض على هداهم فإن الله لا يهدى من يضل .) ^(١٨) .

وقوله : (فإن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ، ومن يرد أن يضلله يجعل صدره

(١٦) شرح الأصول الخمسة . ص ٤٧٨ ، ٤٧٩ .

(١٧) سورة النحل : ٣٦

ضيقاً حرجاً كأنما يصعد في السماء^(١٩) ، قوله : (يصل الله من يشاء ويهدي من يشاء)^(٢٠) ...

وهذه الآيات التي استند الخبرة إلى ظواهرها ، أول المترلة بعضاها ، ورأوها من «المتشابه» الذي لا بد من رده إلى الآيات «المحكمة» الحاسمة في الدلالة ، من مثل قوله تعالى : (وأما ثمود فهدبناهم فاستحبوا العمى على المدى .)^(٢١) ، قوله : (إنا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه سمعاً بصيراً ، إنا هدبناه السبيل إما شاكراً وإما كفوراً ، إنا أعدنا للكافرين سلاسل وأغلالاً وسعيراً .)^(٢٢) ... كما فسروا بعضها عن طريق السياق ، أو على ضوء آيات أخرى أسهمت في الحكم للإنسان بالحرية والاختيار .^(٢٣)

وهناك متكلمون من أهل الظاهر حاولوا التوفيق بين هذه الآيات ، التي يبدو التعارض والتناقض بين ظواهرها ، وذلك باعتبارها جميعاً كلام الله - سبحانه - « وكله حق لا يتعارض ولا يبطل بعضه بعضاً » فوافقوا أهل العدل والتوحيد على أن المدى هدبة من الله ، وهدى منسوب للإنسان ، وكذلك الإضلal ، فقالوا : « إن الله تعالى أخبر أنه هدى ثمود فلم يهتدوا ، وهدى الناس كلهم السبيل ، ثم هم بعد إما شاكراً وإما كفوراً وأخبر تعالى في الآيات الأخرى أنه هدى قوماً فاهدوا ، ولم يهد آخرين فلم يهتدوا . فعلمنا ضرورة أن المدى الذي أعطاه الله - عز وجل - جميع الناس هو غير الذي أعطاه بعضهم ومنعه بعضهم فلم يعطهم إياه . وهذا أمر معلوم بضرورة العقل وبديهيته ، فإذا لا شك في ذلك ، فقد لاح الأمر ، وهو : أن المدى في اللغة العربية من الأسماء المشتركة ، وهي التي يقع الاسم منها على مسميين مختلفين بتنوعهما فضاعداً ، فالهدى يكون بمعنى الدلالة ، تقول : هديت فلاناً الطريق ، بمعنى أريته أية ووقفته عليه وأعلمته إياه ، سواء سلكه أو نسركه وتقول : فلان هاد بالطريق ، أي دليل فيه ، فهذا المدى الذي هدأه الله ثمود وجميع الجن والملائكة وجمع الناس ، كافرهم ومؤمنهم ، لأنه تعالى دفع على الطاعات

(١٩) سورة الأنعام : ١٢٥ .

(٢٠) سورة النحل : ٩٣ ، والمدثر : ٣١ .

(٢١) سورة فصلت : ١٧ .

(٢٢) سورة الإنسان : ٢ - ٤ .

(٢٣) في دراسة منهجهم في تفسير هذه الآيات راجع تقديمنا للجزء الثاني من (رسائل العدل والتوحيد) .

والمعاصي ، وعرفهم ما يسخط مما يرضى ، فهذا معنى . ويكون المدى بمعنى التوفيق والعون على الخير والتيسير له وخلقته لقبول الخير في النفوس ، فهذا هو الذي أعطاه الله - عز وجل - الملائكة كلهم والمهتدين من الانس والجن ، ومنعه الكفار من الطائفتين والفاشين فيما فسقوا فيه ، ولو أعطاهم إيمانًا لما كفروا ولا فسقوا . »^(٢٤) .

كذلك ميز أهل الظاهر هؤلاء بين هدى الله وهدى الرسول ، فقالوا بصدق قول الله - سبحانه - : (ليس عليك هداهم ولكن الله يهدى من يشاء) ^(٢٥) قوله : (وأنا لتهدى إلى صراط مستقيم) ^(٢٦) : أنه قد « صحيقينا أن المدى الواجب على النبي ، صلى الله عليه وسلم ، هو الدلالة وتعليم الدين ، وهو غير المدى الذي ليس هو عليه ، وإنما هو الله وحده »^(٢٧) .

كما التزموا (أهل الظاهر) نفس التقسيم والتمييز عند الحديث عن الإضلal ، فقالوا : «إننا لا ننكر اضلال المجرمين ، وأضلال أليس لهم ، ولكنه اضلال آخر ليس اضلال الله تعالى لهم ... بين تعالى ، في نص القرآن ، أن إضلاله لم أفضل من عباده إنما هو أن يضيق صدره عن قبول الإيمان وأن يخرجه حتى لا يرغب في تفهمه والجنوح إليه ولا يصبر عليه ويوغر عليه الرجوع إلى الحق حتى يكون كأنه يتكلف في ذلك الصعود إلى السماء ... وأما كل ما جاء في القرآن من إضلال الشياطين للناس وانسائهم ايام ذكر الله تعالى ، وتربيتهم لهم ، ووسموهم ، و فعل بعض الناس ذلك بعض ، فصحيح كما جاء في القرآن دون تكلف ، وهذا كله القاء لما ذكرنا في قلوب الناس ، وهو من الله تعالى ، خالق لكل ذلك في القلوب ، وخلق المخلوقات هؤلاء المخلوقات من الجن والانس »^(٢٨) .

غير أن ذلك التمييز والتقسيم ، الذي قال به أهل الظاهر ، لا يصح أن يخوضنا عن جوهر الخلاف ولبس القضية ، فنجيب فيه التقاء بين هؤلاء الجبرية وبين المعتزلة والقائلين بالعدل ، الذين ميزوا كذلك بين ما هو فعل الله - سبحانه - وما هو فعل للإنسان في هذا المقام . ولقد سبق الحديث عن ذلك في الفصل الخامس - ذلك أن ابن حزم لا يخرج هنا

(٢٤) ابن حزم (الفصل في الملل والأهواء والتحلل) ج3 . ص ٤٤ ، ٤٥ .

(٢٥) سورة البقرة : ٢٧٢ .

(٢٦) سورة الشورى : ٥٢ .

(٢٧) الفصل في الملل والأهواء والتحلل . ج3 . ص ٤٦ .

(٢٨) المصدر السابق . ج3 . ص ٤٧ ، ٤٨ .

عن إطار الخبرة المتوسطين الذين قلما تقدمنا حلولهم الوسط ، في النهاية ، إلى شيء جديد ذي بال مختلف عن موقف الخبرة الخالص الأولين ... فالهدي الذي ينسبه ابن حزم إلى الملائكة والمهتدين من الأنس والجن ، والذي أسماه « التوفيق والعون على الخير ، والتيسير له » قد حكم بأنه خلق الله وفعله ، « أعطاه الله » للمهتدين ، « ومنع الكفار » ... فليس هو إذا من فعل المهتدين ولا من خلقهم - كما هو رأى المعتزلة - حتى يكون هناك لقاء أو حتى تقارب مع أهل العدل والتوحيد في هذا المقام .

ومثل ذلك الإخلاص المنسوب لابليس والمصلين من الإنس ، يراه ابن حزم فعلاً لله ومن خلقه ، القاء في قلوب الناس ، « وهو من الله تعالى ، خالق لكل ذلك في القلوب وخالق لأفعال هؤلاء المصلين من الجن والإنس » ... فهو موقف شبيه بموقف هذا الفريق من الخبرة أزاء نظرية « الكسب » ، التي لم تضف جديداً ذا بال إلى الموقف الخبرى الخالص من مشكلة خلق الإنسان للأفعال وعلاقته بالحرية والاختيار .

أما موقف المعتزلة ، وأهل العدل والتوحيد ، من الهدایة والإخلاص ، فهو التقييف من موقف الخبرة ، فهم يرون الإنسان خالقاً لأفعاله ، ومن ثم يرون أن الهدایة ، بمعنى سلوك طريق الإيمان ، فعل للإنسان ، كما يرون أن الإخلاص ، بمعنى تنكب طريق الهدایة ، فعل كذلك .. وبلغ بهم الوضوح والحسن في هذا الموقف إلى حد القول بأن « الإيمان » هو فعل الإنسان ، وليس فعل الله ، ومن ثم فإن الذي يستحق الثناء والحمد على « الإيمان » هو الإنسان المؤمن ، لا الله - سبحانه - ... وفي مناظرة بين قاتل بالجبر وبين بعض المعتزلة ، سألهم - بغية الاحراج والقطع - : أنت تحمدون الله على إيمانكم ؟ فقالوا له : نعم .. فقال : فكانه يجب أن يحمد على ما لم يفعل ؟ ! وقد ذم ذلك في كتابه ؟ .. فقالوا : إنما ذم الله من أحب أن يحمد على ما لم يفعل من لم يعن عليه ولم يدع إليه .

ولكن « ثعلبة بن أشرس » - عندما حضر هذه المناظرة - لم ترق له هذه الاجابة فجسم القول في القضية قائلاً : إنني لا أحمد الله على الإيمان ، « ... هو يحمدني عليه لأنه أمرني به ففعلته ، وأنا أحمسده على الأمر به ، والتقوية عليه ، والدعاة له » فأفحى القاتل بالجبر وانقطع ...

ولقد علق « بشر بن المعتمر » - وكان حاضراً المناظرة - على حرجه « ثعلبة بن أشرس »

وحسمه للقضية ، حتى بالتجوّه إلى التعبيرات التي تتجأّل السامع ، فقال : « شنت فسهلت ا »^(٢٩) .

وهذا الموقف الفكري للمعتزلة من مستحق الحمد على الهدایة والإيمان ، وقوفهم بأن المستحق لذلك هو الإنسان المؤمن ، هو موقف أصيل لدى أمتهن ومحكمهم .. والقاضي عبد الجبار يبين وجه جواز حمد العبد المؤمن لله على الإيمان ، فيتابع موقف « ثمامنة بن أشرس » قائلاً : « إن حمده تعالى وشكره على الإيمان قد يصح من حيث فعل ما به وصلنا إليه » .. فحمد الله على « الإيمان » ليس بواجب ، وإنما هو « قد يصح » ، والحمد هنا هو على فعل الله « اللطف » ونسبة الشواهد والدعوى التي أوصلت الإنسان إلى أن يفعل الإيمان .. لأن هذه الشواهد والدعوى التي يصل الإنسان بتذكرةها والسير حسب مقتضياتها إلى الإيمان ، هي فعل الله - سبحانه - .. وفي النهاية فإن الإرادة والقدرة والمحكين التي خلقها الله للإنسان هي التي تحدد له الطريق الذي يختار ..

ولقد أفضى أهل العدل والتوجيد الحديث في الآيات التي يوهم ظاهرها أن الهدى والإخلاص من خلق الله وفعله القائمها في قلوب المحتدين والصالحين ، فقالوا ، مثلاً ، في تفسير قوله تعالى : (يضل من يشاء ويهدى من يشاء) أ أن الواجب هو تفسيرها على ضوء الآيات الأخرى ، فالله - سبحانه - « لم يقل : أضللت ولا هديت في هذا الموضع ، لأنه ذكر الصدال والتثبت منه في موضع آخر ، فانظر كيف ذكر ذلك وكيف قاله ومن فعله فقال - سبحانه - : (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين ، ويفعل الله ما يشاء)^(٣١) ، كل هذا التثبت والصدال لم يكن إلا مادة وزيادة للمؤمنين ، وحرجاً ونقاوة للظالمين ألا ترى كيف يقول : (الذين آمنوا) ولم يقل : الذين ظلموا ؟ .. غير أنه لم يثبت إلا للمؤمنين والمستحقين اسم الإيمان بعملهم ، ولم يضل إلا الظالمين المستوجبين اسم الصلاة بفعلهم . وينبئ - سبحانه - عن قدرته وخلقه ... وأنه لو أراد أن يضلهم أو يهديهم جميعاً لكان ذلك غير غالب له ، غير أنه لم يرد ذلك (إلا من جهة التخيير منهم والاختيار لعبادته ، والرغبة فيها رغب فيه والوقوف عنها حسرهم منه ...)^(٣٢) .

(٢٩) أمال المرتضى . القسم الأول . ص ١٨٦ .

(٣٠) المنفي في أبواب التوحيد والعدل . ج ٨ . ص ٣٠٤ .

(٣١) سورة إبراهيم : ٢٧ .

(٣٢) الإمام يحيى بن الحسين (الرد على المجربة القدرية) جواب الشبهة الأولى . انظره في الجزء الثاني من (رسائل العدل والتوجيد) .

ومن الأمور المترتبة على هذا الموقف لذئبين الفريقين : تزويه المعتزلة لله عن الجحور ، حيث أن الحساب والجزاء عندهم إنما هما المفاجع عن فعله الذي أتاه بالاختيار ... وتجوير الله يفضي إليه قول الخبرة ، رغم تحاشيهم الاعتراف به ، إذ لا يخرج عقاب من لم يفعل الفعل على هذا الفعل عن أن يكون جورا وظلاجاً بحال من الأحوال ... والمعتزلة يقولون : «إنه لا ظلم أبشع من معاقبة الغير بذنب الغير ، وقد تقرر قبحه في عقل كل عاقل .»^(٣٣) .

ومما قدمتنا عن ضعف نظرية «الكسب» الأشعرية ما يجعل موقفهم هنا لا يختلف في شيء ذي بال عن موقف الخبرة الخالص ، الذي يفضي حتى إلى التجوير.

(ج) السبيبية الكونية والسببية الإنسانية :

ارتبطت السبيبية الكونية بالسببية الإنسانية في مباحث المتكلمين ارتباطا شديدا ولا غرابة في ذلك ، فيها قضية واحدة يتناولها البحث والباحث في حقين : الكون والإنسان ..

غير أن المباحث الفلسفية قد غالب عليها الاهتمام بالكون ودراسة الأسباب والمسبيات فيه ، بينما غالب على مباحث علم الكلام الاهتمام بالسببية في مجال أفعال الإنسان ، لأن قضية الخبر والاختيار بالنسبة للإنسان ، وأيات القرآن التي يوهم ظاهر بعضها بالتعارض والتناقض في هذا الموضوع ، كانت هي المدخل الذي دخل منه المتكلمون إلى هذه المباحث . وعلى كل فتحن نستطيع أن نقول : إن المتكلمين قد تناولوا السبيبية الكونية من خلال بحثهم للسببية الإنسانية ، وأن الفلسفة قد تناولوا السبيبية الإنسانية من خلال بحثهم للسببية في الكون ... فالفرق لا يعود نقطة البدء لدى كل فريق ، ومقدار التركيز والاهتمام الذي منحه كل فريق لهذه القضية في مجال الكون أو مجال الإنسان .^(٣٤) .

وموقف الأشعرية من قضية السبيبية في الكون والإنسان يوهم أنهم ينكرون السبيبية لأنهم يرفضون الاعتراف بقيام علاقة الضرورة بين الأسباب والمسبيات ، والإمام الغزالى يسمىها «الافتزان» الذى جرت العادة بلاحظه بين الشيئين عند حدوث التغيرات

(٣٣) شرح الأصول الخمسة ، ص ٣٢١ .

(٣٤) مثال ذلك موقف «الحياط» في (الانتصار) عندما يناقش السبيبية الكونية بما لمسألة السبيبية الإنسانية ، وهو بقصد موضوع «التوكيد» (ص ٧٧ ، ٧٨) .. وبقابلة موقف «الغزال» في (نهافت الفلسفة) عندما يتحدث عن السبيبية الإنسانية من خلال حديثه الأصل عن السبيبية الكونية ، لأنه كان بقصد الرد على الفلسفة (ص ٦٥ - ٦٨) .

لأحد هما ، وينكر أن يكون هناك تلازم أو علاقة ضرورة بين هذين الشيئين بحال من الأحوال ، كما ستأتي نصوصه بعد قليل .

ولقد ذهب الأشعري « إلى القول بأن أفعاله (الله) ليست معللة بغایة أو غرض ولدليل ذلك أنه ليس كل ما في العالم خيرا ، بل فيه شر كثیر ، وقد ابتنى المسلمون بأمثال الحجاج وزيد بن أبيه ... »^(٣٥)

ونحن نقول ثانية ، إن هذا الموقف يوهم انكار السبيبية ، لأن الواقع أئمهم لا ينكرونها أصلا وكليا ، وإنما يرون فيها رأيا خاصا ينافق رأى المعتزلة ورأى الفلاسفة كذلك .

فهم يرون أن كل المسببات في عالم الكون والإنسان راجعة إلى سبب واحد هو الله - سبحانه - ، أي أنهم ينكرون أن يكون هناك سبب موجد ومؤثر غير الله ، ويحجبون عن مواد الكون وذات الإنسان استطاعة الفعل والخلف والتاثير ، ومن ثم لا يخضعون وجود الأشياء أو عدمها ، ولا ظهور الأفعال أو انفاسها ، ولا التحولات التي تجري في الكون والإنسان ، لا يخضعون شيئا من ذلك للمقاييس المادية أو البشرية ، ولا يحكمون العقل الإنساني في شيء منه ، وإنما يرجعون بكل هذه الأشياء والأفعال إلى فاعل واحد وسبب واحد ومؤثر واحد ، هو الله - سبحانه - ، ومن ثم ينكرون على أي أن يقيس أفعال الله بمعايير عقل الإنسان ، فسواء أكانت ايجادا أو اعداما ، خيرا أو شرا ، صلاحا أم فسادا فهي فعل الله ومراده ، يخلقها ، ويظهرها في حالها ، وليس ما نسميه أسبابا في الكون أو في الإنسان سوى أشياء تلبس وتقترب وتصاحب هذه الحوادث والأفعال . فالمقى هنا ليس السبيبية باطلاق ، وإنما السبيبية الكونية والسببية الإنسانية ، فالسببية عندهم إذن قائمة ، ولكنها السبيبية الإلهية الخارجة عن نطاق الكون والإنسان .. سبيبية فعل وإيجاد ، وعلاقة فاعل بأفعاله ، وهي غير خاضعة للتقنين أو المتعلق الإنساني بحال ما .

ولقد أرفض الإمام الغزالى في الحديث عن هذه القضية ، وهو بقصد مناقشة الفلسفه ورأيهم في السبيبية الكونية والسببية الإنسانية ، فأرجع كل المسببات والأفعال والآثار إلى الذات الإلهية ، وقدم بدلا من نظرية الفلسفه ما أسماه « الاقتزان » غير الدائم بين ما شاع أنه سبب وما شاع أنه مسبب ، فقال : إن « الاقتزان بين ما يعتقد في العادة سببا وما يعتقد مسببا ليس ضروريا عندنا ، بل كل شيء ليس هنا ذاك ولا ذاك هذا ، ولا أئمته أحد هما متضمن لآثاريات

(٣٥) د. محمود قاسم (دراسات في الفلسفة الاسلامية) ص ١١٦ . طبعة القاهرة الأولى سنة ١٩٦٦ م .

الآخر ، ولا نفيه متنصل لنفي الآخر ، فليس من ضرورة وجود أحدهما وجود الآخر ، ولا من ضرورة عدم أحدهما عدم الآخر ، مثل الري والشرب ، والشبع والأكل ، والاحتراق ولقاء النار ، والنور وطلع الشمس ، والموت وجز الرقبة ، والشفاء وشرب الدواء ، واسهال البطن واستهال المسهل ، وهلم جرا إلى كل المشاهدات من المقرنات في الطب والنجوم والصناعات والحرف . وإن اقتراها لما سبق من تقدير الله - سبحانه - لخلقها على التساوق ، لا لكونه ضروريًا في نفسه غير قابل للفرق ، بل في المقدور خلق الشبع دون الأكل ، وخلق الموت دون جز الرقبة ، وإدامة الحياة مع جز الرقبة وهلم جرا إلى جميع المقرنات »^(٣٦) .

فهو ينفي السبيبة الصادرة عن المواد وعن الإنسان ، ويسميتها « اقترانا » و« تساوينا » حدث لما سبق من تقدير الله - سبحانه - ثم يتخلص من الاحتراق القطن عند ملاقاته للنار مثلاً تطبيقياً يفصل فيه نظريته هذه ، فيقول : « فلنعين مثلاً واحداً ، وهو الاحتراق في القطن مثلاً مع ملاقاة النار ، فإذا نجح وقوع الملاقة بينها دون الاحتراق ، ونجح حدوث انقلاب القطن ربما الاحتراق دون ملاقاة النار ... بل نقول : فاعل الاحتراق بخلق السواد في القطن والتفرق في أجزائه وجعله حرقاً ورماداً هو الله تعالى ، إما بواسطة الملائكة أو بغير واسطة ، فاما النار فهي جحود لا فعل لها »^(٣٧) .

فالفاعل والمسبب ، عند الغزالي ، هو الله وحده ، وحتى الوسائل - في حال وجودها - كالملاكمة ، مثلاً ، لا تعد سبباً للمسببات ، لأنها لا خالق ولا فاعل ولا مؤثر سواه سبحانه ، وفرق بين أن يحدث شيء عند شيء وبين أن يحدث به وبسببه .. « والشاهد تدل على الحصول عنده ، ولا تدل على الحصول به ، وأنه لا علة سواه ... فقد تبين أن الموجود عند الشيء لا يدل على أنه موجود به ... »^(٣٨) ... ثم يمضي الغزالي في مجادلة الفلسفه حول هذا الموضوع .

وقد يكون منصفاً لخصوم الغزالي ، بل ومنصفاً له أيضاً ، أن نقول : أنه في جدله هنا قد سلم للقائلين بالسببية بأشياء هامة جعلته قريباً جداً من الوقوف على أرضهم ، دون أن يسلم صراحة بهذا الاقتراب .. وبعد أن حدثنا عن جواز اجتماع النار والقطن دون أن يحدث الاحتراق ، وغيرهما من تلاق الأسباب والمبنيات دون حدوث ما يراه المعتزلة والفلسفه ضروريًا من الأثر

(٣٦) نهاية الفلسفه .. ص ٦٥ .

(٣٧) المصدر السابق . ص ٦٥ ، ٦٦ .

(٣٨) المصدر السابق . ص ٦٦ .

والتأثير ، نجده يعود فيقول إن ذلك لو حدث ، واجتمعت النار الحارقة والجسم القابل للاحتراق ، ثم انعدم تأثير النار في الجسم وتأثير الجسم بها ، فلابد أن يكون مرد ذلك تغير قد حدث في طبيعة النار أو في طبيعة الجسم ... وهو بذلك يسلم للمعتزلة الذين يقولون بضرورة تأثير الأسباب في المسببات عندما ترتفع الم渥اع .

والغزالى يصف النص الذى ساقه فى هذا المعنى وضمنه ذلك التنازل ، والمدى نرى فيه ذلك الاقتراب من القائلين بالبسىبة الكونية والإنسانية ، يصفه بأن «فيه الخلاص من هذه التشريعات» التى اعترضت موقفه الذى قدمناه منذ قليل ، فيقول : «انا نسلم أن النار خلقت خلقة إذا لاقاها قطتان مبتلاتان أحرقتهما ، ولم تفرق بينهما إذا تماثلتان من كل وجه ، ولكننا مع هذا نجز أن يلقى شخص فى النار فلا يحترق ، إما بتغير صفة النار أو بتغير صفة الشخص ، فيحدث من الله تعالى أو من الملائكة صفة فى النار تقتصر سخونتها على جسمها بحيث لا تتعداها وتبقى معها سخونتها ، وتكون على صورة النار حقيقتها ، ولكن لا تتعدي سخونتها وأثرها ، أو يحدث فى بدن الشخص صفة ، ولا يخرجه عن كونه لها وعظامها ، فيدفع أثر النار ، فإذا نرى من يطلى نفسه بالطلق ثم يقعد فى تور موقد ، فإنه لا يتأثر بالنار ، والذى لم يشاهد ذلك ينكره ، وإنكار الشخص اشتغال القدرة على إثبات صفة من الصفات فى النار أو فى البدن ، تمنع الاحتراق ، كانكار من لم يشاهد الطلاق وأثره ... أن المادة قابلة لكل شيء ، فالزراب وسائر العناصر يستحيل نباتا ، ثم النبات يستحيل عند أكل الحيوان له دما ، ثم الدم يستحيل منها ، ثم المدى ينصب فى الرحم فيتخالق حيوانا ، وهذا بحكم العادة واقع فى زمان متطاول ، فلم يجعل الخصم أن يكون فى مقدورات الله تعالى أن يدب الماد فى هذه الأطوار فى وقت أقرب مما عهد فيه » .^(٣٩)

فالغزالى هنا قد سلم بضرورة فعل النار للاحرق ، وانه لا يجوز تخلف ذلك إلا إذا كان هناك مانع قد حدث ، من نحو تغير صفة النار أو صفة الجسم القابل للاحتراق . ونحن نستطيع أن نقول انه قد سلم هنا بالبسىبة ، ولكن مع بقائه على الموقف الأشعرى القائل بأن الله وحده هو الفاعل والخالق لهذه التغييرات التي تحول دون الارتباط الضروري بين الأسباب والمسببات ، فالرجل الذى يطلى جسده بالطلق لا يحترق عند وضعه فى النار ، لأن فعل هذا الرجل - على رأى المعتزلة - وهو طلاء جسده بالطلق ، قد حال بين النار وبين احرقاها ، وعملية الطلاء هذه ، التي هي فعل الله - على رأى الأشعرية - هي التي منعت تأثير النار فى الجسم ، مع بقاء النار نارا والجسم لها وعظاما .

(٣٩) المصدر السابق . ص ٦٧ ، ٦٨ .

أما المعتزلة والقائلون بالعدل والتوحيد عموماً ، فقد قالوا بالسببية الكونية والإنسانية ، مع تسليمهم بالسببية الإلهية فيها هو فعل الله سبحانه ، وهذا منطق مع قوائم بخلق الإنسان لأفعاله ، فلم يكن هناك مبرر يجعلهم ينكرون تأثير المادة في الأشكال بينما هم يعترفون ويتصررون لمبدأ تأثير الإنسان فيها هو فعل له .

وفي الرسائل التي كتبها الإمام يحيى بن الحسين في العدل والتوحيد وخاصة في رداته على الحسن بن محمد بن الحنفية ، عشرات الأمثلة التطبيقية التي ثبتت العلاقة الضرورية بين الأسباب والمسببات .. فالنار تحرق ، والاحتراق فعلها ... والسكنين التي تجزي الرقبة علة ثانية للقتل ، والعلة الأولى هي الإنسان الذي مارس القتل ، إذ أن العلل والأسباب قد تتعدد وتتسلسل عندهم ، ومعهم في ذلك الفلاسفة ، والكتندي يتحدث عن هذه المسألة فيقول : « وأما العلة الفاعلة البعيدة فكالرامي حيواناً ، فقتله ، فالرامي بالسهم هو علة قتل المقتول القريبة ، فإن الرامي فعل حفظ السهم ، قصداً لقتل المقتول ، والسهم فعل قتل الحى بجرحه أياه »^(٤٠) .

ولقد قسم المعتزلة أفعال الإنسان إلى :

١ - **فعل مباشر** : يمارس فيه الفاعل الفعل مباشرة ويساهه .. ومسئوليته عن هذا الفعل ، وارتباطه كسبب بالفعل كمسبب ليس عندهم محل خلاف .

٢ - **فعل متولد** : حدث بالواسطة التي توسطت بين الفعل وبين الإنسان الفاعل .. ولقد رأوا ، في جمومهم ، أن هذا الفعل فعل للإنسان الفاعل ، ومسبب عنه ، ولم يفرقوا بينه وبين الفعل المباشر ، وقالوا : « إنه لا يمتنع عندنا أن يستحق على الفعل المتولد الدم أو المدح ، والعقاب أو الثواب ، لأنك كالماش عندي في هذا الوجه إذا فعله وهو عالم بحاله أو متتمكن من العلم بذلك ، وما له يقال باستحقاق ذلك على المباشر قائم في المتولد ، فالتفرقية بينها فيه لا تصح »^(٤١) ، ذلك لأن الفعل « المتولد في أنه يقع بحسب قصده وداعيه كالماش ، فيجب ابنتهما فعلا له »^(٤٢) .

والخطياط يحدثنَا عن موقف المعتزلة من الفعل المتولد ، فيقدم لنا أمثلة نرى فيها تشابك السببية الكونية والإنسانية عند أهل العدل والتوحيد ، وذلك عندما يضرب لنا مثل « ... رجل نزع في

(٤٠) رسائل الكندي الفلسفية ، ج ١ ص ٢١٩ (رسالة في الابادة عن العلة الفاعلة القريبة للكون والفساد) .
تحقيق : د . محمد عبد المادي أبو زيد ، طبعة القاهرة سنة ١٩٥٠ م .

(٤١) المتن في أبواب التوحيد والعدل . ج ٩ . ص ٦٧ .

(٤٢) المصدر السابق . ج ٩ . ص ٧٧ .

قوسه يريد المدف ، فلما خرج السهم عن قوسه أمات الله الرامي ، فنقول : إن ذهاب السهم بعد الرامي (أى بعد موت الرامي) متولد عن رميته ، فهو منسوب إليه لا إلى غيره . والدليل على ذلك أن ذهاب السهم عند رمي الرامي به لا يعدو خصالاً أربعاً : إما أن يكون فعلاً لله ، أو للسهم ، أو فعلاً لا فاعل له ، أو فعلاً للرامي .

وليس يجوز أن يكون فعلاً لله ، لأن الرامي لا يدخل الله - جل ثناؤه - فـ «أفعاله ولا يضطرب إليها» ، لأن الله تعالى مختار لأفعاله ، فقد كان يجوز أن يرمي الرامي ولا يحدث الله ذهاب السهم فلا يذهب ، ولو جاز هذا جاز أن يعتمد جبريل على جوزة فيدفعها فلا يحدث الله ذهابها فلا تذهب ، وجاز أن يعتمد أقوى الخلق بأحد ما يكون من السيف على قناة فلا يحدث الله قطعها فلا تنقطع ، وجاز أن يجمع بين النار والخلفاء فلا يحدث الله احراقها فلا تحرق ، وهذا ضرب من التجاهل ، والتتجاهل بباب السوفسطائية .

قلنا : ولا يجوز أن يكون ذهاب السهم فعلاً للسهم ، لأن السهم موات ليس بمحى ولا قادر ، وما كان كذلك لم يجز منه الفعل ، كما لا يجوز أن يختار ولا يريد ولا يعلم .
ولا يجوز أن يكون ذهاب السهم فعلاً لا فاعل له ، لأن ذلك لو جاز لجاز أن يوجد كاتب لاكتابه له وفاعل لا فعل له ، وهذا محال .

فلما فسدت هذه الوجوه كلها لم يبق إلا أن ذهاب السهم منسوب إلى الرامي به دون غيره ، إذ كان هو المسبب له .^(٤٣)

فهو هنا يربط ربطاً ضرورة وتلازم بين الأسباب المادية والبشرية وبين المسبيات ، ويرى أن هذه القضية من الوضوح إلى الحد الذي لا يجوز لنا أن نصف انكارها بصفة «الجهل» وإنما بصفة «التتجاهل» الذي هو «باب السوفسطائية» كما يقول الخطيباط .

ومثل آخر يصر عليه صاحب (الانتصار) على قيام علاقة التلازم الضروري بين الأسباب والمسبيات ، هو مثل «الاستدلال والحس» كطريقين للمعرفة والادراك ، إذ «أن التعرف سبب للمعرفة موصل إليها» كما أن «الحس هو ادراك الحواس حتى يعرف الشيء المحسوس» والتلازم هنا يقتضي أن يكون السبب مقدماً على المسبب في كل الحالات ، إذ «من الحال أن يتقدم المسبب سببه» ، وذلك أن الأشياء المعروفات لا تعدو أحد أمرين : إما أن تكون مستدلاً عليها أو محسوسة ، فالاستدلال هو تعرف الأشياء المستدل عليها ، والحس هو ادراك

(٤٣) الانتصار والردة على ابن الرأوندي المحدث . ص ٧٧ ، ٧٨ .

الحواس حتى يعرف الشيء المحسوس . ومن الحال أن تكون المعرفة تقدم الاستدلال الموصى
لليها واللسن الذي هو سبب لليها .^(٤٤)

وهذا الترتيب الذي تحدث عنه الطياط ، حيث يتقدم السبب على المسبب ، يقودنا إلى فكرة أخرى قال بها أغلب المعتزلة ، وهي أن وجود السبب يوجب وجود المسبب ، فإذا انتفت المانع وكان المدخل قابلاً لوجوده ، وعندها يقول قاضي القضاة : « إن السبب قد ثبت أنه يولد المسبب ، لما هو عليه من حاله ، ولا تغير حاله في أصل التوليد وكيفيته بالقصد والاختيار والعلم . ولو تغيرت حاله بالقصود لخرج من كونه سبباً موجباً ، ولتصبح بعد وقوع السبب الأمر به والنها عنه ، كما يصبح قبله »^(٤٥) ... وذلك لأن وجود السبب وخروجه من دائرة الإمكان إلى دائرة الفعل ، هنا بمثابة احداث شيء مادي يلزم عن وجوده ايجاد المسبب عنه ، بصرف النظر عن النوايا والقصد والرغبات والأوامر والنواهي ، التي منها بلغت من التأثير فانها ولا شك ادنى مرتبة من الوجود المادي للأسباب التي تستوجب الوجود المادي للمسبيات .

والذين لم يقولوا من المعتزلة بأن الأسباب موجبة للمسبيات ، قالوا : إن الموجب للمسبيات هو فاعلها المباشر لها ، ويتحدث الأشعرى عن اختلافهم في هذا المقام فيقول : « وانختلفوا في السبب هل هو موجب للمسبب ، أم لا ؟ على مقالتين : فقال أكثر المعتزلة المثبتين للتولد : الأسباب موجبة لمسبياتها ، وقال « الجبائى » : السبب لا يجوز أن يكون موجباً للمسبب ، وليس الموجب للشيء الا من فعله وأوجده »^(٤٦) .

وهذا الإيمان اليقيني من المعتزلة بالسببية ، ووجوب وجود المسبيات لوجود أسبابها ، وضرورة تقدم الأسباب في الوجود على المسبيات ، جعلهم يتناولون في عبارات متاثرة وكثيرة الحديث عن « الاتفاق » و« الصدق » فأنكروها ، ورأوا أنها مسبيات لأسباب قد تكون مجهولة لنا اليوم ، أو مجهولة لبعضنا ، كما رأوا أن تطور المعرفة البشرية ونمو القدرة الإنسانية على النظر لا بد وأن تكشفا لنا العلاقة العلية بين هذه المسبيات التي يحسبها البعض « مصادفات » وبين أسبابها الخافية علينا أو على بعضنا الآن ..^(٤٧)

(٤٤) المصدر السابق . ص ١١٦ ، ١١٧ .

(٤٥) المتن في أبواب التوحيد والعدل . ج ٧ . ص ١٩٤ .

(٤٦) مقالات المسلمين . ج ٢ . ص ٤١٢ ، ٤١٣ .

(٤٧) لمقارنة هذا الرأي برأى الفلسفة المحدثين راجع : د . محمود قاسم (المنطق الحديث ومتاهج البحث) ص ٧٠ - ٧٣ الطبعة الثانية . القاهرة سنة ١٩٥٣ م .

فالقاضى عبد الجبار يقول : «فاما ما يقع من أفعال العباد على جهة الاتفاق ، من غير قصد ، نحو ما يلحقه من الفرع عند الأمارات ، مما لا تقدم فيه الدواعى التي لا يقصد على بعض الوجوه ، فيدل ذلك على أنه فعله . هذا إن جاز أن يقع من غير قصدنا»^(٤٨) .

أى أنه إذا ظهر وحدث من الإنسان فعل دون أن تقدمه دواعيه ، ودون أن يقصد إليه من ظهر عليه الفعل ، فلا يحسن إنسان أن هذا الفعل قد حدث صدفة دون سبب استوجهه ، لأنه لا يمكن أن يحدث من لا يمكنه الامتناع عنه باختياره وارادته ، أى أنه لابد أن يحدث ويظهر على من يستطيع أن يمتنع عنه ، ويفعل ضده ، ومن ثم يستطيع أن يفعله ، والخلفاء هنا لقصور فاكتشاف الأسباب وليس لأنعدام الأسباب .

ويزيد من تأكيد هذه الحقيقة عند المعتزلة ، وكذلك شمولها ميادين البحث المختلفة ، تلك الأمثلة التي ساقها «ابن جنى» في كتابه (الخصائص) عندما أخذ في الحديث عن المستويات الرفيعة التي عليها فنون العرب القولية والأدبية ، والرقة والجمال اللذين ترددان بها لغتهم القومية ، وربط بين كل ذلك وبين الجهد الذى بذله ويبلله العرب في التجويد والتحسين لهذه اللغة وهذه الفنون .. هذا الرابط الذى رأه ابن جنى قائمًا في صورة العلل التي تحكم القواعد ، والأسباب التي تتسع وتوجب المسبيات ...

ورغم أنه كان يتحدث في اللغة وفنونها ، إلا أن تطبيقه لمتربع المعتزلة على هذا المطلب من حقول البحث جعله يصطدم بآخرين ينكرون هذا المتربع ، ومن ثم يقولون بأن هذه المستويات الرفيعة لفنون العربية إنما هي بنت الصدفة ، وأنها أمور توقيفية لا سبيل إلى أن نرجعها إلى أسباب معلومة أو أن نعللها بعمل تطمئن إليها عقول الباحثين .. وهؤلاء الآخرون كانوا يمثلون منطق الجبرية في هذا المطلب وهذه الدراسات .. وابن جنى يناقش دعواهم ويرفضها ، عندما يشير معهم هذا الحوار الذى يقول فيه :

«فإن قلت : فهلا أجزت أيضًا أن يكون ما أوردته في هذا الموضع (أى العلل التي تحكم القواعد) شيئاً اتفق؟ وأمراً وقع في صورة المقصود من غير أن يعتقد؟ وما الفرق؟»^(٤٩) .

قيل : في هذا حكم ببطلان ما دلت الدلالة عليه من حكمة العرب التي تشهد بها العقول ، وتناصر إليها أغراض ذوى التحصيل . فما ورد على وجه يقبله القياس ، وتقناد

(٤٨) المختى في أبواب التجريد والعدل . ج ٢ ص ٤٦ .

إليه دواعي النظر والإنصاف ، حمل عليها (أى على القواعد الحكومية بالعمل) ونسبت الصنعة فيه إليها . وما تجاوز ذلك فمعنى لم تؤس النفس منه ، ووكل إلى مصادقة النظر فيه وكان الأخرى به أن يتم الإنسان نظره ولا يخف إلى ادعاء التقصى فيما قد ثبت الله أطناهه وأحصف بالحكمة أسبابه »^(٤٩) .

فابن جنى هنا يرى أن الأولى والأوافق بالإنسان إذا خفى عليه سبب مسبب موجود ، أن لا يأس من أن يكتشفه النظر يوماً ما ، وما عليه إلا أن يديم النظر ، وأن يعقد « مصادقة » بين إعمال العقل وبين هذا الموضوع ، حتى تستبين له علاقة الأسباب بالأسباب .. والأخرى ، عند ابن جنى ، أن يتم الإنسان نظره بدلًا من أن « يخف » ويتسرع الإنكار وجود علاقة التلازم الضرورية بين هذه المسببات وما لها من أسباب ..

والإمام يحيى بن الحسين - كما مر في الفصل الخامس - يرى أن القتل مسبب عن القاتل ، وفعله ، وأن الانتحار مسبب عن المتحرر ، وفعله^(٥٠) ، وهكذا في جميع الشبهات والمسائل التي تناولت هذه القضية ، والتي رد على المجرة فيها .

وكما يضاف السبب إلى المفاعل الذي سببه ، كذلك يضاف المسبب إلى نفس المفاعل سواء أكان هذا المسبب قد حدث مباشرة أم بواسطة ، « فكما أن السبب يضاف إلى المفاعل ، فكذلك المسبب ، فيجب أن تستوي الحوادث في كونها مضافة إلى المفاعل ، وإن كانت تختلف كيفية الأضافة ، ففيها ما يتعلق به بلا واسطة كالمبدأ ، وفيها مالا يتعلق به إلا بواسطة ، وهو المولد ». كما يقول القاضي عبد الجبار^(٥١) ..

* * *

وحتى يكون موقف المعتلة من هذه القضية ، قضية السببية ، واضحًا تماماً ، لابد من الاشارة إلى نقطة خلافية بين بعض مفكريهم في هذا الباب .. لهم قد اتفقوا جميعاً على علاقة الضرورة القائمة بين السبب وبين المسبب في حالة « الفعل المبتدأ » ، بينما اختلفوا في ضرورة هذه العلاقة وذلك الارتباط أو التلازم في حالة « الفعل المولد » .. فرأى الجاحظ ومدرسته ، من القائلين بالطبع ، أن الإنسان إذا دفع حجراً فاستمر الحجر في السقوط حتى

(٤٩) الخصائص . ج ٢ ص ١٦٤ ، ١٦٥ . تحقيق محمد على التجار . الطبعة الثانية . القاهرة سنة ١٩٥٥ م .

(٥٠) الرد على الحسن بن محمد بن الحفيف . جواب المسألة التاسعة .

(٥١) شرح الأصول الخمسة . ص ٣٩٠ .

أصحاب إنساناً مثلاً ، فإن علاقة السببية قائمة بين الإنسان الفاعل وبين اندفاع الحجر ، أما استمرار الحجر في الاندفاع فهو «طبع» طبع عليه الحجر ، ومن ثم فإن علاقة السببية غير قائمة بين فعل الإصابة التي أحدثها الحجر وبين الإنسان الذي دفعه أولاً . وذهب إلى هذا المذهب ، من المعتزلة أيضاً ، «النظام» و«معمر» ، بينما رأى «ثمامنة بن أشرس» أن فعل الحجر هو من باب الفعل الذي لا فاعل له ..

والقاضي عبد الجبار يعرض هذه الآراء الخلافية ، وينقضها عندما يقول : «وأما المولدات ففيها نوع آخر من الاختلاف ... ففي الناس من علقها بالطبع ، على ما قاله أبو عثمان الجاحظ في أفعال الجنواح والمعرفة ، ولم يجعل الواقع عند الاختيار سوى الارادة دون الحركات وما شاكلها . وفيهم من قال : إن هذه الحوادث التي تحدث في المولدات فإنها تحصل فيها بطريق الحال ، وهو «النظام» ، وإليه ذهب «معمر» ، فأما «ثمامنة بن أشرس» فإنه جعل هذه الحوادث ، ماعدا الارادة ، حدثاً لا يحدث له ... ولو أنهما أمعنا النظر لعلموا أن المولدات مما للاختيار فيه مدخل ، فيقع مرة بأن يختار الفاعل ما هو كالواسطة فيه ، ولا يقع أخرى بآلا يختار الفاعل ما هو كالواسطة فيه .

يزيد ذلك توضيحاً : أن السبب لا يمتنع حصوله ثم لا يحصل المسبب ، لأن يعرض عارض فيمنعه من التولد ، ومني وجب حصوله عند حصول السبب وزوال الموانع فإن حاله كحال المبتدأ عند تكامل الدواعي ، فإنه يحصل لامحالة ، فمن أين الفرق بينهما ..؟؟ ..»^(٥٢)

وهكذا يتفق المعتزلة على قيام السببية ، وعلاقة الضرورة بين الأسباب والمبنيات ، سواء أكان ذلك في الكون وعالم المادة أم في المجتمع ومحيط الإنسان .. وهم بذلك يتتجاوزون ويختلفون الجبارة الذين ردوا كل المبنيات إلى الله - سبحانه - ، ورفضوا لذلك أن يعترفوا بجذأ السببية بين الإنسان وبين الأفعال .

كما تجاوز المعتزلة بذلك ، وخالفوا كل المفكرين وال فلاسفة الذين رفضوا أن يروا في القانون السببي «فكرة الضرورة» سواء منهم فلاسفة القدماء أم المحدثون^(٥٣) .

(٥٢) شرح الأصول الخمسة . ص ٣٨٧ ، ٣٨٨ .

(٥٣) مثل «براترند رسيل» مثلاً ، الذي يرى «أن القانون السببي ليس جديراً بأن يسمى قانوناً ، لأنه لا يتضمن فكرة الضرورة» . «راجع : المنطق الحديث ومتاهج البحث ، للدكتور محمود قاسم . ص ١٩١ ، ١٩٢ .

ولقد كان موقف المعتزلة هذا ، وأيضاً موقف الجبرية ، متسقاً تماماً مع موقف كل منها
من القضية الأساسية ، قضية الأفعال الصادرة عن الإنسان : هل هي فعله .. أم هي
فعل الله ؟ ...

الفَصْلُ التَّالِيُّونَ الْبَعْدُ السِّيَاسِيُّ لِلْحُرْبَةِ

تناول الفائلون بالعدل والتوحيد عموماً ، والمعترلة منهم بوجه خاص ، قضية الحرية الإنسانية والاختيار من خلال علاقات الإنسان بأبيه الإنسان ، وعلاقاته المتشابكة والمعقدة بالمجتمع الذي يعيش فيه ، والسلطة السياسية التي تحكم هذا المجتمع .. وذلك فضلاً عن علاقة هذا الإنسان الحر المختار بالذات الإلهية .. كما عالجوا قيمة هذه الحرية ازاء الاحداث وخلق الأفعال . أى أن نظرتهم إلى هذه القضية لم تتحصر في النطاق الخاص بالانسان كفرد ، بمعنى انها لم تكون مجرد نظرية تأمليّة تجريديّة بعيدة عن ما وراء الذات الفردية للإنسان من هموم وقضايا ومشكلات وعلاقات .

ولقد كان لهذه الميزة وتلك الخاصية في ذلك التناول وتلك الدراسة أسبابها الخاصة بالمعترلة وأهل العدل والتوحيد ، تلك الأسباب التي أحاطت بظروف ظهور هذا الفكر وتبوره وتطوره ، والتي جعلته يتناول هذه القضية في إطار من التكامل والشمول ، بمقاييس العصر الذي نشأ فيه .

ونحن لن نتحدث في هذا الفصل عن : كيف عالج أهل العدل والتوحيد هذه القضية في ضوء علاقة الإنسان بالله ، لأننا قد تناولنا هذا الجانب في فصول سابقة ، وبخاصة في الفصل الخامس ، وإنما نريد أن نعرض هنا للحديث عن البعد السياسي لفكرة الحرية والاختيار ، والأفق السياسية التي امتدت إليها نظرات المعترلة وهم يطبقون نظرتهم هذه على الإنسان في المجتمع ، وهي الأفق التي امتدت ورحت أمام نظراتهم بفعل الظروف السياسية التي نشأ فيها هذا الفكر وتبور فيها هذا الاتجاه .. وهي الظروف والملابسات التي نستطيع عرضها والقاء الضوء عليها إذا ما تحدثنا عن :

السياسة في النشأة والنشاط والتفكير

(أ) النشاط في ظروف ثورية :

كل الذين قالوا بالعدل ، قبل تبلور المعتزلة كمدرسة فكرية مستقلة ، وكذلك أئمة مدرسة المعتزلة ورجالاتها ، قد حددوا أفكارهم هذه عن حرية الإنسان و اختياره وسط ظروف سياسية واجتماعية تميزت بالثورات والهبات والانتفاضات والاضطرابات التي شهدتها المجتمع العربي الإسلامي منذ مقتل عثمان بن عفان ، وإلى ما بعد ذلك بعده قرون .

منذ ٩ صفر ٣٧ هـ (١٧ يوليو ٦٥٨ م) حتى أواسط جهادى الأولى ١٣٠ هـ (٢١ يناير ٧٤٨ م) ، أي خلال نحو قرن من الزمان ، نستطيع أن نخصى للخارج وحدهم نحو من خمس وثلاثين ثورة وانتفاضة قاموا بها ضد سلطة الدولة ، وبخاصة عندما آلت إلى الأمويين ^(١) .. وهذه الفترة الزمنية التي امتلأت بهذه الصراعات المسلحة هي التي ظهر فيها فكر العدل والحرية والاختيار ، وحدثت فيها الجدل حول هذه القضية ، وتبلورت فيها مدرسة المعتزلة كمدرسة مستقلة على يد واصل بن عطاء (٨٠ - ٦٩٩ - ١٣١ هـ) .

كذلك شهدت هذه الفترة نشاطاً سياسياً واسعاً ، وعلنياً وسررياً ، للفرق الشيعية ضد الأمويين ، كما أن «الجهمية» قد تكونت أيضاً في نفس الفترة ، وكان زعيمها «الجهم ابن صفوان» (١٢٨ هـ ٧٤٥ م) مشركاً في الصراع المسلح ضد بنى أمية من جانب ، وفي الصراع الفكري حول حرية الإنسان والجبر المفروض عليه ، من جانب آخر ^(٢) .

وفي هذه الفترة الزمنية عاش الحسن بن أبي الحسن البصري ، وهو أقدم مفكر إسلامي حفظت لنا من آثاره رسالة – ملخصة – أفردها لقضية الحرية الإنسانية والاختيار ، وكتبها فيما يشبه الصراع الفكري مع الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان .

وهي نفس الفترة التي عاش فيها غيلان الدمشقي ، الذي قال بالعدل والتوحيد وتكلسونت على يديه فرقه لهذا الفكر سميت «الغيلانية» اشتهر أمرها زمن عمر ابن عبد العزيز ^(٣) .

(١) بوليفوس فلهوزن (الخارج والشيعة) ص ٤١ - ١٣٠ . ترجمة د. عبد الرحمن بدوى . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٨ م .

(٢) السيادة العربية والشيعة والاسرائيليات في عهد بنى أمية . ص ٣٦ ، وغيرها من الصفحات .

(٣) المية والأمل ص ١٦ ، ١٧ .

وفي أواخر هذه الفترة المضطربة سياسياً واجتماعياً، كانت أغلب الروايد الفكرية للقائلين بالسرية والاختيار قد صبت في مصبٍ واحد هو حركة المعتلة، التي ورثت كل التقاليد الفكرية والنضالية للقائلين بالعدل والتوحيد، وتميزت عنهم «بالمترفة بين المترفين».. ولقد مارست هذه الحركة أيضاً منذ البداية نشاطاً سياسياً ملحوظاً، وشاركت في الثورة ضد الأمويين، وحاولت في بعض الأحيان أن تغير السلطة الأموية من الداخل، فكسبت إلى صفوفها أحد الأمراء الأمويين وهو «يزيد بن الوليد بن عبد الملك» (١٢٦هـ ٧٤٣م)، ونصرها خروجه بدمشق ضد «الوليد بن يزيد بن عبد الملك»، وظهر مذهبهم وعلا نجمتهم في عهده، كما حاولوا نفس المحاولة في عهد «مروان بن محمد» (١٢٧هـ ٧٤٤م - ١٣٢هـ ٧٤٩م) آخر الأمويين^(٤).

ثم كانت قمة نشاطهم السياسي والعسكري والفكري ضد السلطة الأموية متمثلة في مساهمتهم مع الشيعة في اسقاط الحكم الأموي، مما أدى إلى استقرار السلطة في يد بنى العباس. وهذا النشاط قد بلغ من الوضوح والفاعلية جداً جعل بعض الدارسين يقول: «إنه خلال الفترة الأخيرة للدولة الأموية كان «واصل» وأتباعه يعملون بنشاط في خدمة القضية العباسية، وأن مذهب «واصل» ومذهب المعتلة الأوائل كانوا هما المذهبين الكلاميين الرسميين للحركة العباسية»^(٥).

(ب) التنظيم السياسي للمعتلة:

وهذه الشأة السياسية للمعتلة قد جعلتهم يستخدمون سلاح «التنظيم» في سبيل تدعيم كيانهم ونشر أفكارهم، ولقد شمل هذا التنظيم أجزاء كثيرة ومتفرقة من العالم الإسلامي بسبب من الطابع السياسي لأفكارهم ونشاطهم.

ونحن نجد في اجتماعهم على الأصول الفكرية الخمسة، مع تعدد القسمات والمواقف فيها يتصل بالفروع والتفاصيل، في الوقت الذي تعددت فيه مجتمعاتهم وانتشرت حلقاتهم بعديد حواضر الدولة وامتداد أقاليمها، نجد في ذلك مظهراً من مظاهر اهتمامهم «بالتنظيم» الخاص بهم، وإن يكن أمر هذا «التنظيم» لا يزال محاطاً بالغموم حتى الآن في كل ما كتب عنهم من دراسات.. ولعل في القصيدة التي مدح بها صفووان الأنصاري «واصل بن عطاء» ما يلقى بعض الضوء على هذا الموضوع، وهي القصيدة التي يقول فيها عن واصل وصحبه:

(٤) زهدي حسن جار الله: المعتلة، ص ١٥٨، ١٥٩.

(٥) نيرج: دائرة المعارف الإسلامية، مادة المعتلة، [ولنا تحفظات على هذا الرأي، انظر كتابنا «نارات الفكر الإسلامي»، فصل المعتلة، طبعة بيروت سنة ١٩٨٥م].

إلى «سوسها» الأقصى وخلف البرابر^(٦)
 تهكم جبار ولاكيد ماسكر
 وإن كان صيف لم يخف شهر ناجر^(٧)
 وشدة أخطمار وكذ المسافر
 وأوري بفلج للمخاصل قاهر^(٨)
 وموضع فتياتها وعلم الشاجر^(٩)
 ولا الشلق من حيّ هلال بن عامر^(١٠)
 إذا وصلوا أيانهم بالمحاصر^(١١)
 إذا نطعوا في الصلح بين العشائر^(١٢)
 بجمع من الجفين راض وساخت
 وقد زحفت بذؤهم للمحاصر^(١٣)
 وبواسطة هذا «التنظيم» خاص المعتزلة صراعا ضد كثير من الأديان والتحل التي كانت
 تستهدف غيابات سياسية ضد الدولة العربية من وراء حربها للإسلام^(١٤).

ولذلك كان طبيعيا أن يتميز فكر هذا «التنظيم» وتلك المدرسة ، الخاصل بالحرزية
 والاختيار ، بأبعد وآفاق سياسية ، لشأنه في هذه الفترة وتلك الظروف التي تميزت بها
 النشاط السياسي الكبير ، وفي هذا المجتمع الذي شهد كل ألوان النشاط الفكري والسياسي
 بواسطة تنظيمات علنية وسرية استهدفت العديد والمتناقض من الأهداف والغايات .. فهو
 إذن فكر ذو طابع سياسي ، نشأ على أيدي رجال مارسوا العمل السياسي والاجتماعي ،
 وشاركوا في هذه التورات ، ولم يكونوا مجرد مفكرين نظريين متأملين .

(٦) السوس الأقصى : كورة بلاد المغرب ، من أعمال مدينة طنجة . والسوس الأدنى : بلدة بالأهواز .

(٧) الشهر الناجر : الذي يأت في صبي الحمر ، لأن الإبل تتجه فيه ، أى يشتد عطشها حتى تبiss جلودها .

(٨) أثقب الزند : قدمه ، وأوري الزند : أقبه .

(٩) المراد بعلم الشاجر : علم الكلام ١٩

(١٠) الشلق : جمع أشدق ، والمراد المتفوه ذو البيان والفصاحة .

(١١) النخار : ابن أوس العدري ، أنسب العرب . ودفع : هو دفع بن حنظلة السدوسي .

(١٢) مكحل : هو عمرو بن الأهم المقرى .

(١٣) البلاء : جمع باد ، وهو ساكن البادية ، والمحاصر : هي الماء الذي كانوا يعتمون إليها . انظر : البيان والبيان . ج ١ . ص ٢٥ ، ٢٦ .

(١٤) المني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٥ . وهو مخصص بأكمله لهذا الغرض .

(ج) الاختيار : ضد السلطة الأموية :

إن المعتلة قد ربطوا باستمرار بين نظرية «الجبر» وبين «السلطة الأموية»، ورأوا أن هذه الأفكار الجبرية أبعاداً سياسية في المجتمع، بل اتهموا «معاوية بن أبي سفيان» بأنه أول من أشاع هذا اللون من الفكر، حتى يدعم سلطته وسلطانه ويوجه الناس أن انتقال الخلافة إليه وإلى أهل بيته أئمـا هو «قدر الله وقضاؤه» الذي يجب التسليم به والرضي عنه.

والقاضي عبد الجبار ينقل عن شيخه أبي علي الجبائي ، فيقول : « وذكر شيخنا أبو علي رحمة الله - أن أول من قال بالجبر وأظهره معاوية ، وأنه اظهر أن ما يأتيه بقضاء الله ومن خلقه ، ليجعله عذرا فيها يأتيه ، ويوهم أنه مصيبة فيه ، وأن الله جعله إماماً وولاه الأمر . فتشا ذلك في ملوك بني أمية . وعلى هذا القول قتل هشام بن عبد الملك غيلان رحمة الله - ثم نشا بعدهم يوسف السمني ، فوضع لهم القول بتكليف مالا يطاق وأخذ هذا القول عن ضرير كان بواسط ، زنديقا بنويا » (١٥) .

وقبل القاضي عبد الجبار ، وقبل الجبائي ، أكد المباحثون هذا المعنى عن نشأة الجبر والجبرية وارتباطها بالسياسة الأموية ، عندما تحدث عن « زياد بن أبيه » وإلى الأمويين على العراق ، فقال : إنه « شر ناشيء في الإسلام نقضت بدعوه السنة ، وظهرت في أيام ولايته بالعراق الجبرية »^(١٦) .

ولقد تحددت الأبعاد السياسية للاختيار ، لأنه كان الموقف الفكري المناهض «للجمار» أبعاده السياسية ، كما كان أهل العدل والتوحيد ، كما قدمتنا ، هم القائمون ، فكريًا عمليًا ، على نظرية هذا الاتجاه الفكري ضد خصومهم من المفكرين والسياسيين .

• • •

ولقد شاع هذا الموقف المغادى من قبل القائلين بالعدل للسلطة الأموية ، حتى صار سمة عامة لهم ، تجمع كل الذين قالوا بالحرية والاختيار للإنسان من كل الفرق والمدارس الأصول العرقية والتبارات .

فغيلان الدمشقي يكتب إلى الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز (99 - 102 هـ) -

(١٥) المغني في أبواب التوحيد والعدل، جـ ٨ ص ٤.

(١٦) المحافظ (ثلاثة رسائل) ص ٤١ «رسالة في ذم الأخلاق الكتابية» تحقيق: يوسف فنكل. طبعة القاهرة سنة ١٣٤٠ هـ.

٧٢٠) يعنده ، عندما توهם في موقفه بواحد التهادن مع أفراد أسرته ، فيرد عليه عمر قائلاً : «أعني على ما أنا فيه» فيعاونه ، ويتولى مهمة الإشراف على بيع الثروات المصادرية من الأسرة الأموية الحاكمة في مزاد على كان أشبه بالظاهرة السياسية ضد الأمويين ويقف غيلان في هذا المزاد ينادي جماهير الناس ويقول لهم : «تعالوا إلى متع الحفنة ... تعالوا إلى متع الظلمة ... تعالوا إلى متع من خلف الرسول في أمته بغير سنته وسيرته». ويدفع غيلان حياته ثنا هذا الموقف الثوري ، عندما يتولى الحكم «هشام ابن عبد الملك» (١٠٦ - ١٢٦ هـ ٧٤٣ - ٧٢٤ م) ، فيصلبه على باب دمشق ، ثم يقطع يديه ورجليه ، ثم يقطع لسانه بعد أن استمر يخاطب الناس من فوق صلبيه بكلام «يكتّي الناس ونبيهم على ما كانوا عنه غافلين» ، حسب تعبير حاشية هشام ومستشاريه^(١٧).

والحسن البصري ، الذي كان يرى في اختيار الإنسان وحريته «الأمانة» التي حملها الإنسان بعد أن خشيَت حملها الساوات والأرض والجبال ، كثيرة ما صرخ بالمحروم على بني أمية وعدهم ، وبخاصة الحجاج بن يوسف^(١٨) .. ولقد روى أنه تلا يوماً آية : (إنا عرضنا الأمانة على الساوات والأرض والجبال فأبین أن يحملنها ، وافتقرن منها وحملها الإنسان)^(١٩) ، ثم أردد يقول : «إن قوماً غدوا في المطاف العتاقي^(٢٠) ، والمعلم الرفاق ، يطلبون الامارات ، ويضيعون الأمانات ، يتعرضون للبلاء وهم منه في عافية حتى إذا أخافوا من فوقيهم من أهل العفة ، وظلموا من تحتمهم من أهل الذمة ، أهزلوا ذيئهم ، وأهمنوا براذئهم^(٢١) ، ووسعوا دورهم ، وضيقوا قبورهم ، ألم ترهم قد جددوا الشياط وأخلقوا الدين؟! يكتُي أحدهم على شفاهه ، فيأكل من غير ماله ، طعامه غصب ، وخدمه سخرة ، يدعون بخلو بعد حامض ، ويختار بعد بارد ، ورطب بعد يابس ، حتى إذا أخذته الكظمة تجشاً من البشم ، ثم قال : ياجارية ... هاني حاطوما^(٢٢) يهضم الطعام ...»^(٢٣).

وأبو الأسود الدؤلي^(٢٤) يروي الشريف المرتضى أنه دخل «على معاوية بالتخيلة» ، فقال

(١٧) المثية والأمل . ص ١٦ ، ١٧.

(١٨) أمال المرتضى : القسم الأول . ص ١٥٥ ، ١٥٨ ، ١٦١ - ١٦١.

(١٩) سورة الأحزاب : ٧٢.

(٢٠) كسام من الخزى على بالأعلام .

(٢١) دواب حملهم ، ومفردتها : برذون .

(٢٢) يعني هاضوماً يهضم الطعام .

(٢٣) أمال المرتضى . القسم الأول . ص ١٥٤ ، ١٥٥ .

(٢٤) من المولى ، واضح علم النحو ، من أنصار الإمام على ، قال بالعدل والتوجيد ، وهو معدود في الطبقة الثانية

له معاوية : أكنت ذكرت للحكومة ؟ قال : نعم . قال : فإذا كنت صانعا ؟ قال : كنت أجمع ألفا من المهاجرين وأبنائهم ، وألفا من الأنصار وأبنائهم ، ثم أقول : يا معشر من حضر ، أرجل من المهاجرين أحق ؟ أم رجل من الطلاقاء ؟ .. فلعله معاوية ، وقال : الحمد لله الذي كفانا لك «^(٢٥)» .

والباحث يصف معاوية بن أبي سفيان بأنه «كان أول من غدر في الإسلام بإمامه وحاول نقض عرى الإيمان بآثامه ..»^(٢٦) .. ويتحدث عن الحجاج بن يوسف التميمي فيقول : «حدثني إبراهيم بن عثمان ، قال : قال الحجاج بن يوسف : والله لطاعتي أوجب من طاعة الله ، لأن الله تعالى يقول : (اتقوا الله ما تستطعتم)»^(٢٧) ، فجعل فيها مثنوية (استثناء) ، وقال : (واسمعوا وأطعوها) ^(٢٨) ولم يجعل فيها مثنوية ! ولو قلت لرجل : ادخل من هذا الباب ، فلم يدخل سخلي دمه !»^(٢٩) .

والقاضي عبد الجبار يقول : «إن الوجوه التي لا يصلح معاوية للإمامية لها ، ظاهرة لا شبهة فيها ..» وإن «من حاله مثل حال معاوية فلا شبهة في أمره ، مع الأمور التي ظهرت فيه ، التي أقل أحوالها الفسق من جهات كثيرة» .. ثم يعدد بعض هذه الصفات فيقول : «ولو لم يكن فيه إلا فعله «بحجر» وأصحابه ، واستلحاق زياد ، وتفويض أمر الأمة إلى يزيد ، وتحكمه على أموال المسلمين ووضعها في غير حقها ، ووثوبه على الأمر ، وشقه عصا الأمة ، وما ظهر منه من الخزي ، لكنه كافيا ... وقد بينا من قبل الكلام في فسقه ، وأن الشك إنما هو في كفره ... وأنه إن صح كثير مما روى عنه في الجبر وغيره فهو كافر في الحقيقة ... وكل ذلك يبين كونه باغيا ...» ثم يسحب القاضي عبد الجبار أحكماته السابقة المغالبة هذه على الدولة الأموية ، فيقول : «ولا حاجة بنا إلى الكلام في إبطال إمامية معاوية ومن جاء بعده من المروانية وغيرهم ، لأن الأمر في ذلك أظهر من أن يتتكلف القول فيه ، وإنما يتعلق بإمامية هؤلاء القوم الحشو الذين يعتقدون أن الفاسق إذا تغلب على الأمر

^{٤.} من طبقات المعتزلة . انظر : المية والأمل ص ١٠ ، ١١ . وأمال المرتضى . القسم الأول . ص ٢٩٢ ، ٢٩٣ .

(٢٥) الحكومة : تحكم يوم صفين .. والطلاقاء : الذين عذرا رسول عنهم بعد فتح مكة .. أمال المرتضى . القسم الأول . ص ٢٩٢ .

(٢٦) ثلاث رسائل . ص ٤١ .

(٢٧) سورة التغابن : ١٦ .

(٢٨) سورة التغابن : ١٦ ،

(٢٩) الحيوان . ج ٣ . ص ١٥ ، ١٦ .

صار إماماً وصار أحق بالأمر ، ويزعمون فيمن يخرج بعدهم أنه خارجي ، وإن كان قد بلغ **الغاية في الفضل** »^(٣٠) .

ونحن نلاحظ أن القاضي عبد الجبار يسوق هذه الأحكام السياسية ضد الأمويين أثناء بحثه في «الإمامية» ، وخلال الحديث عن أصل «العدل» من أصول المعتلة ، وهو - كما سيأتي - لم يكن متفقاً مع الشيعة جميعهم في قضية الإمامة ، ورفض وهاجم نظرية الوصبة ، وفي كل ذلك دليل على أن المعتلة قد رأوا في مبحث الإمامة - كما سيأتي - بعدها سياسياً لفكرة الحرية والاختيار ، وذلك في مقابل البعد السياسي الذي اتخذه الأمويون واستغلوه لصالح «إمامية التغلب» المستندة إلى فكر الجبر وتبريرات الجبرية .

والزمخشري يدين هو الآخر دولة بنى أمية ، ويصف أمراءها بأنهم «الأمراء الجبورة» وينسب هذه التسمية إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - وذلك عندما يقول في تفسير آية :

(واتبع ما يوحى إليك ، واصبر حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين) ^(٣١) : «... روى أنها ملأت ، جمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الأنصار ، فقال : إنكم ستتجدون بعدى أثرة ، فاصبروا حتى تلقوني . يعني أى أمرت في هذه الآية بالصبر على مسامتي الكفرة ، فاصبروا أنتم على ما يسومكم الأمراء الجبورة ... وروى أن قتادة تخلف عن تلقى معاوية حين قدم المدينة ، وقد تلقته الأنصار ، ثم دخل عليه من بعد ، فقال له : مالك لم تلتقطنا ؟ قال : لم تكن عندنا دواب . قال : فلماين التواضع ؟ ^(٣٢) قال : قطعناها في طلبك وطلب أبيك يوم بدر ١١ ، وقد قال - صلى الله عليه وسلم - : يا عشر الأنصار ، إنكم ستلقون بعدى أثرة .. قال معاوية : فماذا قال ؟ قال : قال فاصبروا حتى تلقوني . قال : فاصبر . قال : إذن نصبر . فقال عبد الرحمن بن حسان :

الا ابلغ معاوية بن حرب أمير الظالمين نشا كلامي ^(٣٣)
بأننا صابرون فننظركم إلى يوم التغابن والتصاص ^(٣٤)

والخطاط يلخص مذهب المعتلة ورأيهم في الدولة الأموية عندما يتحدث عن أن البراءة

(٣٠) المقني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ١٣٢ ، ٢٨٥ ، ٢٩٣ . والقسم الثاني . ص ٧٠ ، ٧١ ، ٩٣ ، ١٥٠ .

(٣١) سورة يونس : ١٠٩ .

(٣٢) الحيل المبللة بالعرق .

(٣٣) نشا كلامي : أى كلامي العلان .

(٣٤) الكشف . ج ١ . ص ٤٣٤ ، ٤٣٥ . الطبعة الأولى . القاهرة سنة ١٣٠٧ هـ .

من « عمرو » و « معاوية » ومن وقف في صفها « قول لا تبرأ المعتزلة منه ، ولا تعذر من القول فيه » ، وأنهم يرون « أن الصحابة والتابعين بمحسان ، الذين كانوا في زمن معاوية ويزيد وبنى أمية معدورون في جلوسهم عنهم ، بعجزهم عن إزالتهم ، ولتهر بنى أمية لهم بطغام أهل الشام ، و (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) ... »^(٣٥) .

ومن هذا التقييم للدولة الأموية ، الذي اتفق عليه ، في جملته ، القائلون بالعدل - معتزلة وغير معتزلة - يتضح لنا جانب سياسي هام تمثل في أن الوقوف ضد بنى أمية كان سمة للذين دانوا بالقول بالحرية والاختيار .

* * *

(د) الأمر بالمعروف .. والعدل .. والسياسة :

ولقد كان من نتائج هذا التقييم للسلطة الأموية أن رأى أهل العدل والتوحيد في وجوب « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » موقفا سياسيا ، واعتبره المعتزلة أصلا من أصولهم الخمسة ، تدرج مباحثه تحت أصل العدل ، الخاص بالحرية والاختيار ... وهو - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - أصل سياسي في جوهره ، يتلخص في مشروعية الثورة ، بل وجوبيها ، وضرورة الخروج على السلطة الجائرة لتغييرها بالقوة ، إذا لم يكن من ذلك بد واحتلال السلطة العادلة محلها ، إذا كان ذلك في الامكان .

وادراج المعتزلة لهذا الأصل من أصولهم تحت مبحث العدل - كما قدمنا عنهم - يجعل منه دليلا على وجود أبعاد سياسية هامة لمبحث العدل عندهم ، الذي هو بالدرجة الأولى مبحث الحرية والاختيار بالنسبة للإنسان .

ونقد الإنسان المسلم للسلطة الجائرة ، وتجويز المعتزلة له ، بل ايجابهم على المسلم الخروج وحمل السلاح لتغييرها واستبدالها بالسلطة العادلة ، كل ذلك يفترض سلفا تقرير حرية الإنسان في نقد هذه السلطة والخروج عليها ومحاربتها واستبدالها .. ولو كان هناك إيمان بالجبر لكان الموقف هنا هو موقف « الارجاء » ، إذ « المرجئة » يدعون اتباعهم إلى « ارجاء » الحكم والفصل في هذه القضايا إلى يوم القيمة ، ومن ثم لا يعطون الإنسان الحرية في النقد ، ولا حق الحكم لهذه السلطة أو عليها ، فضلا عن الخروج والثورة وحمل السلاح .. وشاعرهم « ثابت قطنة » يقول في هذا المعنى :

(٣٥) الانتصار والرد على ابن الرافندى الملحد . ص ٩٨ ، ١٦١ .

يا هند ، فاستمعي لي ، إن سيرتنا أن نعبد الله لم نشرك به أحداً نرجى الأمور إذا كانت مشبهة ونصدق القول فمن جار أو عنده المسلمين على الإسلام كلهم (٣٦)

ولقد أدرك الخليفة «المأمون» ، وكان معتزلياً ، أن موقف «الإرجاء والمرجحة» هذا هو في صالح الملوك والجبارين ، فقال كلمته الشهيرة : «الإرجاء دين الملوك» ! .. وإن كان البعض قد اخطأ فظن أن المأمون كان يمدح «الإرجاء» لأنه «مذهب التسامح» (٣٧) !

كما أن تجويز المعتلة للإنسان نقد السلطة والخروج عليها إذا جارت أو بعث ، يفترض سلفاً تحرير الحرية والاختيار ، ومن ثم مسؤولية من يملك السلطة ، لأن الجبارة يرون أفعال الحكم مقدرة عليه ، لا يملك الفكاك منها .. وذلك يضعف مسؤوليته عن الجبور والبعي الذي يرتكبه ، ويفقد الثنائيين عليه مبررات الثورة والخروج .. فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أذن ، هنا - بالنسبة لكل الأطراف - بعد سياسي هام لفكرة الحرية والاختيار.

والمعتلة لم يمارسوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضد الأمويين فقط ، لأن الأمر بالنسبة إليهم كان أمر فكر وقيم ومبادئ لا سلالات وقبائل وأجناس ، فغيلان الدمشقي الذي ثار على الأمويين ، وقتل بيد هشام بن عبد الملك ، هو نفسه الذي تعاون مع الخليفة الأموي «عمر بن عبد العزيز» عندما رد المظالم التي صنعوا الأمويون إلى بيت مال المسلمين .. كما أن تعاون المعتلة مع الخليفة الأموي «يزيد بن الوليد بن عبد الملك» - الذي كان على مذهبهم - يدل على أن موقفهم قد أنسى على الفكر والمبدأ لا على التعصب للقبيلة والسلالات .

وتؤيد المعتلة للدولة العباسية لم ينفعهم من الاختلاف مع كثير من خلفائها ، مما الحق الضطهد بهم وبأعلامهم ، حتى قبل الحنة التي تعرضوا لها جميعاً زمن الخليفة العابسي المتوكل (١٣٠ هـ ٨٤٧ م) .

ونحن نعرو الجفاء الذي حدث بين الخليفة العابسي هارون الرشيد وبين المفكر المعتلي «أبو سهل الهملاي بشر بن المعتمر» ، ودخوله «بشر» السجن بأمر الرشيد ، إلى نشاط المعتلة الذي لم يكن يرضي عنه العابسيون في ذلك الحين . وليس بمستغرب أن يتفاقض

(٣٦) النظريات السياسية الإسلامية . ص ٧١ .

(٣٧) المرجع السابق . ص ٧١ .

موقف المعتزلة مع السلطة العباسية رغم مساحتهم في اقامتها ، لأن هذه الدولة ، وهي هاشمية في أصولها ، قد استبدت بالسلطة لفرع العباسى من آل البيت ، وحرمت منها العلوين ، ومارست ضدهم ألواناً من الاضطهاد ، ولم يكن ذلك في حسبان كثير من الاتجاهات التي ساهمت في نقل السلطة إلى العباسين .. وذلك يفسر لنا اشتراك المعتزلة مع «الزيدية» في الثورة المسلحة على الخليفة العباسى أبي جعفر المنصور ، فلقد روى الأشعري أن من الذين خرجوا على أبي جعفر المنصور «ابراهيم بن عبد الله بن الحسن بن الحسن ابن على بن أبي طالب» ، خرج «بالبصرة» ، فغلب عليها وعلى الأهواز وعلى فارس وأكثر السواد ، وشخص عن البصرة في المعتزلة وغيرهم من الزيدية يريد محاربة المنصور ، ومعه «عيسي بن زيد بن علي» ، فبعث إليه أبو جعفر عيسى بن موسى وسعيد بن سلم ، فحاربهما إبراهيم حتى قتل وقتل المعتزلة بين يديه ^(٣٨) .. ولقد كان هذا الصنيع أسلوباً من أساليب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي دعوا إليه ومارسوه.

* * *

ولقد ناقش المعتزلة قضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، من عديد من الزوابيا ، منها ما يتصل بمحضوعنا هنا – علاقتها بالسياسة – أو تقي الاتصال ، وذلك مثل : على من يجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ^{١٩} أعلى صفة مختارة من الأمة ؟ فيكون فرض كفاية على هذه الصفة أن تقوم به نيابة عن الكافة ^{٤٩} .. أم هو واجب على عموم جمهور الأمة ^{٤٤} .

وهم قد وقفوا من هذه القضية موقفاً في غاية رفيعة من النضوج .. فاعتبروا أن الأساس والهام هو حدوث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقيامه على أكمل وجه ، فإن حدث ذلك من البعض ، لم يتعين على الكل ، وإن كان ذلك واجباً على الكل ويأثم الجميع فرداً فرداً بترك القيام به والخروج في سبيل تنفيذه ..

والقاضي عبد الجبار يناقش هذه القضية في تفصيل واستفاضة ، فيقول : «اعلم ، أن الواجبات ، في الأصل ، لما انقسمت إلى ما يجب على الأعيان ، وإلى ما يجب لا على الأعيان ، بل عد من فروض الكفايات ، صبح أن تشبه الحال في ذلك ، فيسألنا السائل عن الأمر بالمعروف ، ما حاله في قضية الوجوب ^{٤٩} .. وحملة القول في ذلك : أن الواجب وإن كان معدوداً في الفروض على الكفايات ، فالجواب عنه في أي باب سئل عنه أنه على

^(٣٨) مقالات المسلمين . ج ١ . ص ٧٩ .

الكافية مطلقاً لا يصح ، لأنه قد يصبح أن يتبعن كما يصح ألا يتبعن ، وإنما تحتاج أن تفرق بين البابين بأن نقول : إن ما يعد في الأعيان فليس الغرض حصوله فقط من واحد ما من الناس ، والذى يعد في الكافية شأنه هذا الشأن ، ومن ذلك الأمر بالمعروف ، لأن الغرض هو وقوع ذلك المعروف وألا يقع المنكر ، فإن الفق من بعضهم الأمر به فقد سقط وجوبه عن الباقي ، ومقى غلب في ظن كل واحد إن لم يقم هو به لم يقم غيره به تعين على جماعتهم ، ثم يخرجون إذا حصلوا هذه الصفة في تركه ، حتى لو قدر وقوعه من بعضهم مع ظن أحدهم أنه لا يقع منه كان في حرج ، وإذا كان كذلك عاد الفرض متبعينا ، وقد يتبعن على الواحد من الناس ذلك إذا كان من باب ما يختص به في نفسه أو ماله وإن كان لو قصد غيره إلى الدفع عنه - وفي الظن أنه يقوم بذلك - سقط التبعين فيه ..»^(٣٩) .

فالطلاق في الحكم بأن هذا الفرض من فروض الكافية أو العين ، موقف فكري خطأ ، لأن الأمر هنا نسيبي مرتبط بتحقق هذا الهدف ، سواء أكان ذلك بواسطة البعض أم بواسطة كافة الناس .. ووجوبه على الكافة يصبح قائماً لا في حالة تحقق عدم قيام البعض به فقط ، بل في حالة الظن بعدم وقوعه من الغير ..

ولى جانب هذه القضية التي مد المعتزلة ، برأiem فيها ، نطاق حرية كافة الناس إلى الأهداف والأفاق الخاصة بفقد السلطة والخروج عليها والثورة ضدها ، ناقشوا كذلك نوعية الأدوات التي يستخدمها كافة الناس وجمهورهم في الخروج على السلطة الجائرة والثورة ضد الجائرين من الحكام .. ذلك أن من الشيعة الإمامية من قصر حق العامة والجماهير على أدوات « القول » و « الكلمة » فقط في الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وجعل استخدام ما بعد ذلك من وسائل « الضرب » و « القتل والقتال » موقوفاً فقط على « الإمام » الغائب .. وعلى عكس هذا الموقف رأى المعتزلة أن استخدام السلاح والقتل والقتال حق للأمة كلها وواجب عليها ، ومن ثم جعلوا من هذه الميادين آفاقاً مدوا إليها حرية الإنسان السياسية في هذا المقام .. وفي ذلك يقول القاضي عبد الجبار : « .. وإنما يقع الخلاف مع بعض الإمامية في أن وجوب ذلك - (الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر) - موقوف على القول والنهي فقط ، فإذا لم يتم ذلك فالنوعى إلى الضرب والقتل والقتال موقوف على الإمام ، وهو المخصوص دون الأمة . ودليلنا عليهم هو ظاهر قوله تعالى : (وإن طائفتان من المؤمنين اقتلوا) فإنه تعالى قد عم المكلفين بقوله : (فأصلحوا) ، وبقوله : (فقاتلوا التي

(٣٩) الجموع الخيط بالشكليق . السفر الثالث والثلاثون . اللوحة ١٧٥ ب من الخطوط .

تبني حق تبنيه إلى أمر الله)^(٤٠) . وعلى نحو ذلك أمر الله بقتال المشركين أمراً عاماً لسائر المخالفين ، فلا وجه لقصره على الإمام دون غيره ، وإن كان قد جعلنا للإمام - إذا وجد - حظ التقدم .. «^(٤١) .

* * *

ولقد أدرك المعتزلة وقرروا أن حرية الحاكم واختياراته ، ومن ثم مسؤوليته ، تتعدى نطاق أعماله الذاتية التي يأتيها بشكل مباشر ، وأن هذا النطاق ، نطاق الحرية والمسؤولية ، يصل إلى أقصى من في أمره من الرعايا والمواطنين وإلى أبعد ما في جهاز دولته من الأمراء والعمال فرأواه مسؤولاً عن تصرفات من يوليهم شئون الدولة والناس .. ولقد مارسوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء هذا المفهوم .. ويروى الشريف المرتضى حوار « عمرو بن عبيد » (٨٠ - ١٤٤ هـ ٦٩٩ م) ^(٤٢) مع أبي جعفر المنصور ، عندما أخذ عمرو في وعظه وبيان مسؤوليته عن تصرفات عمله وولاته ، إذ قال المنصور : « إنا لنكتب إليهم في الطوامير (الصحف) نأمرهم بالعمل بالكتاب والسنة ، فإن لم يفعلوا فما عسى أن نصنع ^{١٩} » ، فاستنكر المفكر المعتزلي من الخليفة هذا المنطق الذي يريد به تضييق نطاق حرية ، ومن ثم مسؤوليته ، وقال له : « مثل أذن الفارة يكفيك من الطوامير (أى قصاصه ورق ^{١١}) .. آللهم ^{٩٩} .. تكتب إليهم في حاجة نفسك فينفذونها ، وتكتب إليهم في حاجة الله فلا ينفذونها ^{١٩} إنك والله لو لم ترض من عمالك إلا بالعدل ، أذن لتقرب إليك به من لانية له فيه .. ^(٤٣) » ^١

وموقف عمرو بن عبيد هذا ليس مجرد « موعظة » من إمام صالح خليفة مسلم ، وإنما هو موقف فكري قال به المعتزلة مستندين إلى مبدأ « التوليد » في الأفعال ، وهو المبدأ الذي

(٤٠) سورة الحجras : ٩.

(٤١) الجموع الخبيث بالتكليف ، السفر الثالث والتلائون ، اللوحة ١٥٣ من الخطوط .

(٤٢) هو أبو عثمان عمرو بن عبيد بن باب ، بصري ، من موالي أبي تميم ، كان أبوه شرطياً وقيل : نساجاً ، ولقد شارك عمرو في الانتصار ليزيد الثالث ، الأموي ، وكان على رأي المعتزلة ، ضد الوليد الثاني . وهو مؤسس الاعتزاز مع واصل بن عطاء ، وفيه وفي زهده قال أبو جعفر المنصور :

كسلكسم يمشي رويسد كسلككم يطلب صيد

غير عمرو بن عبيد

راجع : البيان والتبيين ، ج ٣ ص ٢٧١ . ووسائل الحافظ ج ١ . ص ٢٦١ . وال المعارف ص ٤٨٢ ، ٤٨٣ . والمتنية والأمل ص ٢٢ ، ٢٤ . وأمال المرتضى . القسم الأول . ص ١٦٩ ، ١٧٠ . وفلسفه المعتزلة ج ١ . ص ١٥ ، ١٦ .

(٤٣) أمال المرتضى . القسم الأول . ص ١٧٥ .

يتحمل الإنسان الفاعل بناءً عليه مسئولية الأفعال التي أحدثها بطريقة غير مباشرة.

ولم يقتصر أمر المعتزلة بالمعروف ونفيهم عن المنكر على الذين لا يشاركونهم فكر العدل والتوحيد ، بل كثيراً ما قاموا بواجههم هذا حيال قادة وملوك وفلاسفة منهم انحرفاً عن مبادئهم عندما تولوا المناصب السياسية وغدوا في مقاعد الحكم .. فأحمد بن أبي دؤاد (١٦٠ - ٢٤٠ هـ) كان مقدماً فيهم ، وتولى الوزارة بعد أن كان قاضياً للقضاء ، وبلغ مرتبة «مشير» أمير المؤمنين ، وعاصر المؤمنون والمعتصم والواثق ، ونجح في أن يجعل من الاعتزاز المذهب الرسمي للدولة ، ورغم كل ذلك لم ينجع من نقد بعض قادة المعتزلة وهجومهم ، فلقد اخ على «جعفر بن مبشر الثقفي» (٢٢٤ هـ) في تولي بعض المناصب السياسية ، فرفض ورجاه أن يقبل عشرة آلاف درهم ، عطاء منه ، فأبى ، وعندما ذهب بنفسه إلى جعفر واستأذن في الدخول عليه ، أبى أن يأذن له (٤٤).

ولم تمنع العلاقة الفكرية التي تربط ابن أبي دؤاد هذا بمحمد البغدادي من أن يوجه البغدادي لاذع القلم وشديد الهجوم إلى ابن أبي دؤاد ، وأن يهجوه بشعر يقول فيه :

لقد أصبحت تتسب في اياد
فلو كان اسمه عمرو بن معدى
لعن أفسدت بالتحريف عيشى
وان تلك قد أصبحت طريف مال

بان يُكَسَّى أبوك أبادؤاد
دعبيت إلى زبيد أو مراد
لما أصلحت عيشك في اياد
فيذلك باليسير من التلاد (٤٥)

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، يستوياتهما المختلفة ، موعدةً ونقداً أو ثورة ، كانا مبنيان ، في الجملة ، على القيم والمبادئ والأفكار ، لا على العصبيات القبلية أو الجنسية أو المذهبية ، أو على الأقل كان ذلك هو الأمر الغالب عند المعتزلة أهل العدل والتوحيد (٤٦).

* * *

(٤٤) فلسفة المعتزلة . ج ١ ، ص ٣٠ .

(٤٥) المرجع السابق ج ١ ص ٦٩ .

(٤٦) في تفصيلات موقف المعتزلة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، راجع : مقالات المسلمين ج ١ ص ٢٧٨ ، ج ٢ ، ص ٤٥١ ، ٤٥٢ ، ٤٦٦ ، ٤٦٧ . والفصل في الملل والأهواء والتحلل . ج ٤ ص ١٧١ ، ١٧٢ . وشرح الأصول الخمسة ص ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٨ ، ١٤٩ . والمعنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ القسم . ص ٧٤ . وتفسير الكشاف ج ١ . ص ١١٥ ، ٢٧٩ . والآيات عن مذهب أهل العدل . ص ٢٧ ، ٢٨ .

(هـ) المترلة بين المترلتين .. والسياسة :

وما قلناه عن أصل «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» ، وعلاقته بالسياسة ، ينطبق على أصل «المترلة بين المترلتين» ، فهو موقف سياسي في حقيقته من مرتکب الكبيرة من العمال والولاة والأمراء الأمويين .. هكذا نشأ هذا البحث في البداية ، ثم أضفت عليه الصراع يومئذ مسحة من الدين .. وإندرج هنا الأصل تحت مباحث «العدل» عند المعتلة من الأدلة على تضليل فكر الحرية والاختيار لموقف سياسي محدد وأكيد ..

فالثورات التي قام بها الخوارج ضد الأمويين طرحت على المفكرين يومئذ قضية يدار من حولها الجدل ، وهي تحديد الموقف من ولادة بنى أمية الذين يرتكبون الكبائر ، بوجه خاص ، وتحديد الموقف من مرتکب الكبيرة على وجه العموم ، فالقضية في نشأتها بدأت سياسية ، ثم اكتسبت العموم والاطلاق .

والحياط يصور نشأة الخلاف حول هذه المشكلة فيقول : إن اجماع الخوارج وأصحاب الحسن البصري ، والمرجحة ، والمعتلة قد انعقد على تسمية مرتکب الكبيرة باسم «الفاسق» ، ثم اختلفوا فيما بعد ذلك ، فانفردت الخوارج بتسميتها «كافرا» ، وأصحاب الحسن بتسميتها «منافقا» ، والمرجحة بتسميتها «مؤمنا» وحيث إن أوصاف «الكافر» و«المنافق» و«المؤمن» الواردة في القرآن ، والمعروفة في السنة لا تتطابق على مرتکب الكبيرة ، للملك كان أصح الأقوال هو قول المعتلة الذين سموه «فاسقا» فقط .. . تبعاً لما أجمع عليه الكل في تسميته ، ثم حكموا عليه بالعزلة بين المترلتين لفارقته أوصافه أوصاف المؤمنين والكافرين والمنافقين^(٤٧) .

وحكم المعتلة على مرتکب الكبيرة بأنه فاسق فاجر مصيره الخلود في العذاب إن مات دون توبية ، يدل على أنهم قد اتخذوا موقفاً ايجابياً معادياً لمرتكبي الكبائر ، وهو موقف أقل درجة من تطرف الخوارج ، ولكنه أشد من موقف الحسن البصري .. . وعندما بحثوا في الإمامة اعتبروا أن «الفسق» ، أي ارتكاب الكبيرة ، مما يخرج الإمام عن الأهلية للاستمرار في منصبه ويوجب خلعه من هذا المنصب ، ولو بالقوة ، فقالوا : إنه «قد ثبت باجماع الصحابة أن الإمام يجب أن يخلع بمحدث يجري الفسق ، لأنه لا خلاف بين الصحابة في ذلك .»^(٤٨) أما إذا كان الحديث الذي ارتكبه الإمام فسقاً ظاهراً فإنه يؤدي إلى خلعه من الإمامة ، وبطلاً

(٤٧) الانتصار والرد على ابن الرأوفى الملحى . ص ١٦٥ - ١٦٧ .

(٤٨) المتن في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ القسم الأول . ص ٢٠٣ .

مارسته لحقوق الإمام ، هكذا ذاتيا ، ولو لم تطلب الأمة منه التخل عن هذا المنصب ، لأن « ظهور الفسق يخرجه عن الإمامة من غير خلح وخارج . »^(٤٩) ... ومثل الفسق الظاهري في هذا الباب مثل الكفر ، والموت ، والعجز ، وزوال المعرفة ، والجنون^(٥٠) كلها تسقط عنه صلاحيات الإمامة ، وتبطل ما يصدر عنه من تصرفات .

وهذه النتائج السياسية الایيجاية التي رتبها المعتزلة على ظهور الفسق على مرتكب الكبيرة تؤكد خطأ الذين فهموا أن المترتبة بين المترتبتين عند واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد تتمثل « موقفاً وسطاً ، شبه حياد بين الرأيين المتعارضين : رأى الخوارج ورأى أهل السنة . وكانت نتيجة هذا الموقف الوسط ... الحياد في التزاع السياسي الذي كان على أشدّه بين الفريقين المتنازعين »^(٥١) .

ومرجع هذا الخطأ - الذي قلب الحقيقة إلى عكسها - هو الخلط بين « المعتزلة » الذين اعتزلوا صراع على ومعاوية ، ووقفوا موقف الحياد ، وبين « المعتزلة » الذين تبلورت مدرستهم على يد واصل بن عطاء ، والذين قالوا بالمتزلة بين المترتبتين ، وذلك بدليل أن الذين قالوا بهذا الخطأ يتبعون عن التسمية « معتزلة » ، فيقولون : إن هذا الاسم « إنما أطلق عليهم للدلالة على موقفهم كأناس مبتعدين خليدين بين طرف رجال الدين والسياسة في وقت ما ، ممتنعين هكذا عن الخصومات والمنازعات القائمة بين المسلمين »^(٥٢) . وأن هذا الاسم كان مستخدماً في القرن الأول والنصف الأول من القرن الثاني للهجرة « للدلالة على الامتناع عن مناصرة أحد الفريقين المتنازعين ، وعلى الوقوف موقف الحياد ، مع ذم كلا الفريقين »^(٥٣) .

وفي الواقع التي قدمتها عن موقف المعتزلة من السياسة والنشاط السياسي وما سبقه من وقائع وقضايا فكرية أخرى أدلة على خطأ هذا الرأي ، وهي تبرهن على وجود أبعاد سياسية ينطوي عليها فكر المعتزلة ونشاطهم العمل .

* * *

(٤٩) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٠٧ .

(٥٠) المصدر السابق . ج ٢١ . القسم الأول . ص ٢٣١ .

(٥١) نيلو (بحوث في المعتزلة) ص ١٨١ من (التراث اليونياني في الحضارة الإسلامية) .

(٥٢) المرجع السابق . ص ١٨٢ .

(٥٣) المرجع السابق : ص ١٨٧ .

(و) الفكر السياسي القومي :

لقد كانت نشأة الاعتزال وقبله المعتزلة في صراع ضد الدولة الأموية ، التي أشاعت التحصّب للعرب ، بالمعنى العرق لا الحضاري ، وكذلك افتتاح المعتزلة على الثقافات الإنسانية غير العربية بوعي واستئنار ، وأيضاً انحدار عديد من أعمالهم وأنهم من أصول عرقية غير عربية - المولى - مع رفضهم تحصّب الشعوبية الأعمى ضد العرب والعروبة .. كانت كل هذه الأسباب والتكوينات ، وما ماثلها ، عوامل جعلت مدرسة المعتزلة أشبه ما تكون بقمة من المثقفين العرب الذين يتحدون الفكر والثقافة سبيلاً لتخفيض الإنسان في المجتمع ... لأن أغلب هؤلاء الأعلام لم يملكون النسب العرق العربي ، ولم يؤمنوا بالتحصّب له ، كما أنهم لم يؤمنوا بالتحصّب ضد الذين ينحدرون من الأصلاب العربية ، بداعٍ من الاستئنار الفكرية التي امتازوا بها .. فهم فئة من المثقفين ناضلوا في حقل الفكر والسياسة ، والتقوّل حول قيم المجتمع الجديد ومكوناته الحضارية التي هي مزيج من ميراث العرب والمكتسبات المستحدثة من الثقافات التي وفدت أو بقيت في المجتمعات التي فتحها العرب المسلمين ..

وهذه الحقيقة هي التي جعلت الفكر السياسي للمعتزلة يشمل منذ عصر مبكر على جذوره ويدور لفكرة قومي عربي ناضج ، تقدم به المعتزلة كبدليل للتحصّب العرق العربي الأعمى ، ولرد الفعل المعاكس له الذي تمثل في فكر الشعوبين ..

ونحن نجد الصياغات الفكرية لهذا الفكر السياسي القومي - الذي يدخل في هذا البحث كدليل على عناية المعتزلة بالتفكير السياسي - نجد هذه الصياغات في عديد من الآثار ، ولدى عديد من المفكرين ... فتجده مثلاً في حقل اللغة عند « ابن جنى » عندما يسوق أبحاثاً ممتعة عن العربية وعلاقتها باللغات الأخرى ، وعن العرب وصنعهم وتجويفهم^(٥٤) .. وإن كان نجده أوضح ما يكون عند الجاحظ الذي قدم فيه صياغات يدهش الكثيرون لعمقها وتقديميها إذا ما قيست بمقاييس العصر الذي قيلت فيه .

١ - فهو يتحدث عن العناصر التي كان يستغل الأعداء فرقتها لاضعاف الدولة ، من أتراك وعرب وسودان ، ويري أن الأصول العرقية المختلفة لا يصح أن تكون عقبة في سبيل وحدة قوم تجمعهم اللغة والهوية والأخلاق والعادات والتقاليد ، وذلك عندما يخاطب الجاحظ صاحبه فيقول : « وكتبنا هذا إنما تكلفتاه لتزلف بين قلوبهم التي كانت مختلفة ، ولزيد الألفة إن كانت ممتدة ، ولنخبر عن الفراق أسبابهم لمجتمع كلمتهم ، ولسلم صدورهم ، ولعرف

(٥٤) الحصانص . ج ١ . ص ٢٤ ، ٣٢ ، ٧٢ ، ٧٦ ، ٧٩ ، ٢١٥ ، ٢١٧ ، ٢٢٠ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ .

من كان لا يعرف منهم موضع التناول في النسب ، وكم مقدار الخلاف في الحسب ، فلا يغير بعضهم مغير ، ولا يفسده عدو بباطل موهنة وشبهات مزورة ... وإذا كان المولى منقولا إلى العرب في أكثر المعانى ، ويعجلا منهم في عامة الأسباب ، لم يكن ذلك بأعجب من جعل الحال والد ، والخليفة من الصنم ، وابن الأخنت من القوم ... وقد جعلوا اسماعيل ، وهو ابن أعمى ، عريبا ، لأن الله تعالى فرق لهاته^(٥٥) بالعربية المبينة على غير التقين والتربيب ثم نظره على الفصاحة العجيبة على غير التشوه والتقدير ، وسلخ طباعه من طبائع العجم ونقل إلى بدن تلك الأجزاء ، وركبه اختراعا على ذلك التركيب ، وسواء تلك التسوية وصاغه تلك الصياغة ، ثم جباء من طبائعهم ومنحه من أخلاقهم وشمائلهم ، وطبعه من كرمهم وافتقهم وهمهم على أكرمها وأمكناها وأشرفها وأعلاها ، وجعل ذلك برهانا على رسالته ودليلا على نبوته ، فكان أحق بذلك النسب ، وأولى بشرف ذلك الحسب^(٥٦) .

٢ - وبعد هذه الملاحظات السريعة والعميقة التي جرد بها الباحث « وحدة النسب » من خطرها الذي كان يعطيها إيهاد دعاة التفرقه من أطراف الصراعات القومية المتعصبة ، نراه يقدم لنا صياغات لعلها انضج ما صيغ حول المفهوم القومي العربي في ذلك التاريخ ، وذلك عندما يتقدم إلى الناس طالبا الوحدة القومية العربية لأجناس الامبراطورية على عهده ، قياسا على وحدة العرب القدماء ، هؤلاء الدين جمعتهم الأخلاق والشمائل دون أن تجمعهم وحدة النسب الأول ، كما هو الحال بعد ان امتد سلطان العروبة إلى مابين المحيط والخليج ، فيقول : « إن العرب لما كانت واحدة » فاستووا في التربية وفي اللغة والشمائل والهمة وفي الأنف والحمية ، وفي الأخلاق والسمحة ، فسبوكوا سبكا واحدا ، وافرغوا افراغا واحدا ، وكان القالب واحدا تشابهت الأجزاء وتتأسست الأختلاط ، وحين صار ذلك أشد تشابها في باب الأعم والأخص وفي باب الرفق والمباهلة من بعض ذوى الأرحام ، جرى عليهم حكم الانفاق في الحسب وصارت هذه الأسباب ولادة أخرى حتى تناكحوا عليها وتصاہروا من أجلها ، وامتنعت عدنان قاطبة من مناكحة بنى اسحق ، وهو اخو اسماعيل ، وجادوا بذلك في جميع الدهر لبني قحطان ، وهو ابن عابر^(٥٧) ، ففي اجماع الفريقين على التناكح والمصاهرة ، ومنهما من ذلك جميع الأم : كسرى فادونه ، دليل على أن النسب عندهم متفق ، وأن هذه المعانى قد قامت عندهم مقام الولادة والأرحام الماسة ... وأن المولى بالعرب أشبه ، وإليهم أقرب وبهم أمس ، لأن السنة جعلتهم

(٥٥) اللها : جزء في أقصى سقف القم مشرف على الحلق.

(٥٦) رسائل الباحث ، ج ١ ، ص ٢٩ - ٣١.

(٥٧) المعهد القديم ، سفر التكوير ، الاصحاح ١١ : ١٢ .. وفيه أن قحطان هو ابن عابر بن شالح بن أرفكتناد .

منهم ... إن الموالي أقرب إلى العرب في كثير من المعانٍ لأنهم عرب في المدى والعاقلة^(٥٨) ، وفي الوراثة ، وهذا تأويل قوله (أي الرسول - عليه السلام) : « مولى القوم منهم » و « مولى القوم من أنفسهم »^(٥٩) ، و « الولاء لحمة كل حمة النسب »^(٦٠) ، وعلى شيء ذلك صار حليف القوم منهم ، وحكمه حكمهم ... وبذلك النسب حوت الصدقة على موالي بني هاشم ، فلان النبي - صلى الله عليه وسلم - أجر لهم في باب التزية والتطهير بجرى مواليهم ... وقال - صلى الله عليه وسلم - : « منا خير فارس في العرب : عكاشة بن محسن » ، فقال ضرار بن الأزرور الأسدي : ذلك رجل منا (أي من الفرس) يارسول الله » ، قال : « بل هو منا بالخلاف »^(٦١) ..

٣ - ثم يرتب الباحث على هذه المقدمات القوية الصادقة نتيجة طبيعية لها ، يعني الإيمان بالوحدة القومية لجميع الروافد العرقية التي صبت ، على عهده ، في نهر واحد هو نهر العروبة والحضارة العربية ، وذلك عندما يقول : « ... وإذا كان الأمر على ما وصفنا ، فالبني^(٦٢) خراساني ، وإذا كان الخراساني مولى ، والمولى عربي ، فقد صار الخراساني والبني والمولى والعربي واحدا .. وأدلى ذلك أن يكون الذي معهم من خصال الوفاق غامراً ما معهم من خصال الخلاف ، بل هم في معظم الأمر وكبر (معظم) الشأن وعمود النسب متتحققون ... وإذا عرف ذلك ساحت الفوضى وذهب التعقيد ومات الضغف ، وانقطع سبب الاستقال فلم يبق إلا التحاسد والتنافس الذي لا يزال يكون بين المغاربين في القرابة والخواورة »^(٦٣) .

٤ - ثم لا ينسى الباحث أن يسجل لنا ، وهو في معرض التدليل على نصيحة أسباب الوحدة القومية وعلو نجها ، أن المجتمع الذي عاش فيه قد شهد ألواناً من التألف القومي ومستويات من الوحدة الوطنية ، استقطت من عداد مقوماتها الأسباب والأصول العرقية والتفت من حول البيئة التي يسكنها الناس ، والإقليم الذي يعيشون فيه ، وذلك عندما يقول : « ألا ترى أنك ترى البصري فلا تدرى أبصري هوأم كوف (لاتحاد الأقليم) ، وترى المكي فلا

(٥٨) العاقلة : المصبة ، وكان القائل تتحمل عاقلته أي عصبة دية قبيله .

(٥٩) أخرجه البخاري مرويا عن أنس بن مالك .

(٦٠) أخرجه الطبراني عن عبد الله بن أبي أوفى ، وكذلك الحاكم والبيهقي عن ابن عمر .

(٦١) رسائل الباحث . جد ١ ، ص ١١ - ١٤ .

(٦٢) المراد بهم أبناء الدولة ، وهو « مصطلح أطلق في القرون الأولى للخلافة العباسية - على أعضاء البيت العباسى ، ثم توسع في مدلوله فشمل الخراسانية وغيرهم من الموالى الذين دخلوا في خدمة هذه الدولة وأصبحوا أبناء متبني لها ، وظلوا جماعة ذات نفوذ وامتيازات حتى القرن الثالث المجري » . انظر : دائرة المعارف الإسلامية . مادة « الأبناء » ..

(٦٣) رسائل الباحث . ج ١ ، ص ٣٤ .

تدرى أمكى هوأم مدنى ، وترى الجبلى فلا تدرى أجبلى هوأم خراسانى ، وترى الجزرى (ساكن الجزيرة) فلا تدرى أجزرى هوأم شامى ... وكذلك ترى أبناء العرب والأعراب الذين نزلوا خراسان لا تفصل بين من نزل أبوه « بفرغاته » وبين أهل « فرغاته » ..^(٦٤) ثم يمضى ليذكرى هنا الارتباط الوطنى متعدثا عن أن « حبة الوطن شىء شامل لجميع الناس وغالب على جميع الجيرة .»^(٦٥) .. إلى غير ذلك من الصياغات التى توح بها ذلك النصج الفكرى العميق الذى تناول به أسباب الوحدة القومية العربية الإسلامية ، منذ أحد عشر قرنا من الزمان ..

وهذا الفكر القومى السياسى الذى قدمنه مدرسة المعتلة ، ومفكراها الجاحظ ، دليل على أن السياسة كانت ميدانا من الميدانين الرئيسية التى أبدع فيها المعتلة ، وقدموا فيها العديد من النصوص والصياغات والصفحات ... ومن ثم فإن فكرهم حول الحرية والاختيار كانت له أبعاد سياسية وضحت في كثير من صفحات هذا الفصل .. وستتضح فيها سياقى من صفحات .

* * *

(ز) الإمامة : فة بعد السياسى للحرية والاختيار :

أول قضية كبرى اختلف المسلمون حولها بعد الرسول — عليه الصلة والسلام — هي الإمامة^(٦٦) ، ثم استمرت في مقدمة المسائل التي فرقت كلمة المسلمين لعدة قرون .

وفي الصراع الفكرى والعملى الذى دار حول هذه القضية يمكن أن نقسم المختلفين حولها إلى معسكرات فكرية أساسية ثلاثة :

أولها : الذين قالوا إن الرسول — عليه الصلة والسلام — قد « أوصى » بالإمامية من بعده لعلى بن أبي طالب ، وأن الوصية قد استمرت من بعده في عقبة ، وأن طريق الإمامة والسلطة العليا محصور في « الوصية » التي عينت الأئمة بذواتهم ، لا بصفاتهم فقط ، ولا دخل في ذلك للإرادة الإنسانية ولا اختيار في هذا الأمر للناس ، وأن الإمام « حجة » على الناس و « معصوم » من الخطأ ، وهو مصدر التشريع في أمور الدين والدنيا ، إذ هو القائل في زمانه

(٦٤) المصدر السابق . ج ١ . ص ٦٣ .

(٦٥) المصدر السابق . ج ١ . ص ٦٣ .

(٦٦) مقالات المسلمين . ج ١ ص ٢ .

عن الله .. إلى غير ذلك من الاستطرادات المغالبة التي أحذكت له تفسير النص ، ومعرفة الباطن ، وجعلت منه سلطة كهنوية ، فغدا ظلاً للخالق على الخلق ، وصاحب الحق الإلهي مثلاً فعلت الكهنة الكنيسة بأوروبا في العصور الوسطى .

وتحول هذا المفهوم الغريب عن جوهر الإسلام وتعاليه التقت كثير من فرق الشيعة ، مع اختلافات في التفاصيل ، بسبب التفرق والتحزب للعصبيات والسلالات التي انحدرت من أبناء على بن أبي طالب الثلاثة : الحسن ، والحسين ، ومحمد بن الحنفية

ولقد أنكر المعتزلة هذا الفكر وحاربوه ، لأنهم رأوا في القول « بالوصية » ما يسلب الحرية الإنسانية والاختيار فعاليتها ومضمونها في مسألة من أهم المسائل المتعلقة بتنظيم حياة الإنسان ، ورأوها وصاية متوجهة تلغى أثر الإنسان وقدرته على اختيار السلطة العليا في المجتمع الذي يعيش فيه .

كما رأوا في القول « بعصمة » الإمام ، يزعم أنه « حجة » ، مذهبها يعني ارتفاع التكليف عن هذا الإمام المعصوم ، وذلك مما لم يجز عندهم للرسل والأنبياء ، فما بالنا بن هم دونهم مرتبة وفضلاً ! .. وقالوا : « إن الشبهة تحيز على الحجة ، وإنما يختار خلافها أو يزيلها بما آتاه الله من الآلة ، وحال غيره كحالة ، وإن كان قد يقصر ... ولا يمكنهم (القائلون بالعصمة) أن يجعلوا الحجة معصومة ، بمعنى المنع من الاقدام على مثل هذه الأمور ، لأن ذلك يوجب زوال التكليف ، فإن ثبتت العصمة فيه ، فعندها أن المعلوم أنه لا يختار ذلك »^(٦٧) الذي اختاره من فعل الصلاح ، لأن الاختيار يقتضي القدرة والصلاحية لفعل الصدرين ، ومن لا يفعل سوى أحدهما ليس له اختيار .. وذلك ينقض المبدأ الأعظم الذي تمسك به المعتزلة بالنسبة للإنسان .

وثانيها : الذين جوزوا إماماً « الفاسق » ، أي مرتكب الذنوب الكبائر متى « تغلب » على السلطة ، وجعل من نفسه « إماماً » للمسلمين ، وهو الذين قالوا بآيات مرتكب الكبيرة ، أو « أرجعوا » الحكم في ذلك إلى الدار الآخرة ... ولقد أدى هذا الموقف بأصحابه إلى غض الطرف عن أنظمة الحكم الجائزة التي عاشوا فيها ، وعن الحكم لأنظمة السياسية والاجتماعية التي سبقوهم أو عليها ، ولقد استفادت كثير من الأنظمة السياسية الجائزة من موقف أصحاب هذا الاتجاه .

(٦٧) المتن في أبواب التوحيد والعدل . جد . ٢٠ . القسم الأول . ص ١١ .

والمعزلة يرفضون هذا الموقف كذلك ، ويسمون أصحابه أهل «الخش والذين يعتقدون أن الفاسق إذا تغلب على الأمر صار إماما ، وصار أحق بالأمر ، ويزعمون فيمن يخرج بعدهم أنه خارجي وإن كان قد بلغ الغاية في الفضل .»^(٦٨)

وتحت مصطلح «أهل الخشو» هؤلاء نجد « أصحاب الحديث » - كما يقول الأشعري - الذين أنكروا الخروج على الإمام الجائز وإزالة جوره بحمد السيف وقالوا : إن «السيف باطل ولو قتلت الرجال وسيبيت الذرية ، وأن الإمام قد يكون عادلاً ويكون غير عادل ، وليس لنا إزالته وإن كان فاسقاً وأنكروا الخروج على السلطان ، ولم يروه »^(٦٩) .

وابن حزم يذكر لنا من أصحاب هذا المذهب : سعد بن أبي وقاص ، وأسامة بن زيد وابن عمر ، ومحمد بن مسلمة ، وأحمد بن حنبل ، لأنهم قصروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على «القلب فقط ، أو باللسان إن قدر على ذلك » ، وقال : وبذلك الرأى « قالت الروافض كلهم ، ولو قتلوا كلهم ، لا أنها (الرافضة) لم تر ذلك إلا ما لم يخرج الناطق (إمامهم) ، فإذا خرج وجب سل السيف حيثذا معه »^(٧٠) .

وثالثاً : المعسكر المتوسط بين هذين الطرفين ، ويرفض أصحابه أن يكون «النسب» هو طريق الإمامة بالوصية ، أو أن يكون من حق مرتكب الكبيرة أن يلي هذا المركز الهام في حياة الناس ، وقالوا : إن «الاختيار والبيعة» هما الطريق لتنصيب الإمام ، واشترطوا الكفاءة والأهلية فيمن يلي هذا المنصب ، وفيمن يقومون بعملية اختياره نيابة عن جماعة المسلمين .. ومن القائلين بهذا المذهب المعزلة ، وكذلك الخارج ، ومن رأى رأيهما في هذا المجال من المفكرين المسلمين .

* * *

وتجدر بالذكر «أن الإمامة» لم تفرق بين جماعة المسلمين فقط ، وإنما فرقت كذلك بين من قال منهم بالعدل والتوحيد .. فبعض الشيعة الإمامية ، مثلاً ، قد قالوا بالعدل والتوحيد ووقفوا بجانب حرية الإنسان و اختياره ، ولكنهم اختلفوا مع المعزلة في «الإمام» عندما قالوا «بالوصية» ، وتمسّكوا «بعصمة» الإمام ..

(٦٨) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ١٥٠ .

(٦٩) مقالات الإسلاميين . ج ٢ . ص ٤٥١ ، ٤٥٢ .

(٧٠) الفصل في الملل والآراء والنحل . ج ٤ . ص ١٧١ .

وكمثل لذلك نذكر الشرييف المرتضى على بن الحسين الموسى (٣٥٥ - ٤٣٦ هـ) ، أبرز أعلام الشيعة الإمامية في عصره ، فلقد قال بالعدل والتوحيد ، وألف فيها عدة كتب ورسائل^(٧١) ، وتلمند في ذلك على القاضي عبد الجبار وغيره من أعلام المعتزلة^(٧٢) ، ثم استمر في القول بالإمامية على مذهب الإمامية ، من حيث القول « بالوصية » و« بالعصمة » وكتب في ذلك كتابا يرد به على القاضي عبد الجبار سماه (الشافى في الإمامية ، والنقض على كتاب المغنى للقاضي عبد الجبار بن أحمد)^(٧٣) ..

والشيعة « الزيدية » قالوا بالعدل والتوحيد ، ومن الشواهد على ذلك الرسائل التي حققتها للإمامين : القاسم الرسى ، ويحيى بن الحسين ، في العدل والتوحيد ... وغيرها من آثار أئمتهم في هذا الباب .. ولكنهم اختلفوا مع المعتزلة كذلك في « الإمامية » ، وإن كان خلافهم هنا أدنى درجة من خلاف « الإمامية » مع المعتزلة^(٧٤) ..

« فالزيدية » حصرت « النص في الأئمة الثلاثة » الأول : على ، والحسن ، والحسين .. ورأوا أن أمارات الباقين هي « الدعوة والخروج » ، وما عدا الثلاثة الأول هؤلاء فإن « النص » عندهم هو على « صفة » الإمام لا على « ذات الإمام » ..^(٧٥) .. والقاضي عبد الجبار يتحدث عن موقع أغلىية « الزيدية » في هذا الخلاف ، وقرب هذا الموقع من موقع المعتزلة فيقول : « وأما الزيدية فأكثرهم في الإمامية يسلكون طريقتنا ، وإنما يقع الكلام بيننا وبينهم في بعض أوصاف الإمام دون سائره »^(٧٦) ..

والحقيقة أن الذين قالوا بالعدل والتوحيد ، ثم عادوا وقالوا في « الإمامية » « بالوصية » و « بالعصمة » معا ، أو « بالوصية » فقط ، هم ناقضون لقوفهم بالعدل ، متناقضون في موقفهم من قضية الحرية والاختيار ، ذلك أن الذي يقول : إن الإنسان حر مختار ، لا يحق له أن يعود فيسلب هذا الإنسان حريته في اختيار أعلى سلطة في المجتمع ، والذي يقر مسئولية

(٧١) من أهله : (اقناع البشر من الجبر والقدر) . ولقد ثنا بتحقيقها ونشرها ضمن الجزء الأول من (رسائل العدل والتوحيد) .. ومنها كذلك (أعمال المرتضى) و (جمل العلم والمعلم) .. الخ ..

(٧٢) مثل أبي عبد الله المرزبانى.

(٧٣) أعمال المرتضى . القسم الأول . المقدمة . ص ١٢ - ١٧ .

(٧٤) انظر كتاب (النقض على صاحب جموع الحجيز فيما يخالف فيه الزيدية من باب الإمامية) لمحيض بن أحمد بن عبد السلام بن أبي يحيى .. وهو رد على باب الإمامة الذي كتبه القاضي عبد الجبار في جموع الحجيز بالتكليف .. انظره في ذيل مصورة الجميع الحجيز بالتكليف .. اللوحات من ٢١٥ ب حتى ٢٣٣ .

(٧٥) شرح الأصول الخمسة . ص ٧٥٣ .

(٧٦) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ .

الإنسان عن الأفعال التي تقع في نطاق قدرته واستطاعته ، لا يجوز له إن يعود فيجعل النظام السياسي والاجتماعي الذي يمثله الإمام أمرا صادرا عن سلطة غير بشرية ، ومقررا مفروضا على الإنسان .

فالمعزلة إذاً يقدمون هنا نموذجا لاتساق الفكر وتماسكه ، بينما فشل في ذلك أصحاب العدل من الشيعة الإمامية والشيعة الزيدية ، مع ما بينها من فروق في الدرجة واختلاف في النسبة .

* * *

والإمامية عند المعزلة مبحث كبير وهام ، ومن الممكن أن يستقل ببحث خاص (٧٧) ولكن نريد أن نقدم هنا مجموعة من القضايا والنصوص التي تناولوها في الإمامة ، من زاوية دلالتها على وجود أبعاد سياسية لفكرة الحرية والاختيار .. ومن أهم هذه القضايا :

أولا: الطريق إلى الإمامة : حدد المعزلة للوصول إلى تنصيب الإمام طريقا واحدا هو «الاختيار والبيعة » ، ورفضوا «النص» و«الوصية » ، مخالفين الشيعة في ذلك ، وأيضاً خالفوا « المرجنة » الذين « أجازوا » إماماً « المتغلب » على السلطة والمعتصم بمنصب الإمام .

ولقد انتهت مخالفة المعزلة للشيعة في أمر «النص» و«الوصية » إلى وضعهم هذا المنصب في مكانه الصحيح ، ولم يبالغوا فيه وفي صاحبه وبالغة الشيعة الذين عدوه ركنا من أركان الدين ، ثم غلا بعضهم ففضل صاحبه على الأنبياء ، بزعم استمرارية الإمامة بعد انتهاء طور النبوة .

والمكان الذي وضع المعزلة فيه هذا المنصب وصاحبها جعلهما من صنع الشر ، وفي متناول أيديهم ، دون أن يقطع الصلة بينها وبين الدين .. فالناس يختارون إمامهم لصلاح دنياهם التي لا تقطع الصلات بين صلاحها وبين صلاح دينهم .. فإذا أصبح غير أهل لأداء هذه المهمة خلعوه ، واستبدلوا به سواه .. فالمعزلة تحمل الإمامة مسألة إنسانية وسياسية واجتماعية والدليل على ذلك انهم في ردهم على الشيعة - أصحاب «الوصية» - قد عقدوا المقارنة بين منصب «الإمام» وبين مناصب «الأمراء» و«الحكام» و«العمال» ، فقالوا : «إله قد ثبت بالشرع أن الصلاح في إقامة «الأمراء» و«العمال» و«الحكام» أن يكون على الاجتهاد والاختيار ، بعد معرفة الصفة ، فكذلك لا ينبع مثله في الإمام ..» (٧٨) ، واله «إذا جاز أن

(٧٧) انظر كتابنا [الإسلام وفلسفة الحكم] .

(٧٨) المتن في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ١٠٠ .

يكون طريق تولية «الأمير» و«العامل» و«الحاكم» : الاجتهاد – وإن كان من باب الدين ، ونرجع إليه في كثير منه – فما الذي يمنع من مثله في الإمام .. »^(٧٩) ، ومن ثم فقد جعلوا الاختيار السبيل المشروع لتنصيب الإمام ، وقالوا : إننا «قد بينا أن لا نص في الإمامة يمنع ، وأن الواجب فيها الاختيار .. »^(٨٠) وقالوا : إن الصحابة قد قرروا ذلك ، وأجمعوا عليه ، وعملوا به ، وأنه «لا خلاف ظهر بينهم في أن طريق الإمامة الاختيار والبيعة»^(١) .. وعلى هذا الوجه جرت أحوال الصحابة^(٨٢) .. وهو اجماع الصحابة^(٨٣) .

ومن المواقف الجيدة البرهنة على بشرية هذا المنصب ، ودخوله أساساً في باب السياسة المدنية ، موقف أبي بكر الأصم^(٨٤) ، الذي رأى فيه امكانية الغاء السلطة والدولة والاستغناء عن الإمام – ولو نظرياً – عندما قال : إنه «لو أنصف الناس بعضهم بعضاً : وزال التظلم وما يوجب اقامة الحد ، لا تستغنى الناس عن أمام .. »^(٨٥) .. فهو هنا يضع للسلطة المتمثلة في الإمام اختصاصات ، هي : الانصاف ، وازالة المظلوم ، ومنع ما ترتب عليه اقامة الحدود ويقول : إنه إذا تحققت هذه الأهداف استغنى الناس عن هذه السلطة وعن هذا الإمام .. أي أن المسألة من أساسها سياسية مدنية من اختصاص البشر ، وفي نطاق حرية الإنسان وآفاق الاختيار .

وعملية اختيار الإمام هذه تتم بواسطة نواب عن الأمة ، لأن هناك استحالة في المجتمع جميع أفراد الأمة على رأي واحد ، خصوصاً مع الفرق المذهبية والtribes في الآراء ، والقاضي عبد الجبار ، يقول في ذلك : «إنه لو كان لا يتم عقد الإمامة إلا بجماع ، وقد علمنا أن الناس مختلفون في المذاهب حتى يقع بينهم تكفير وتفسيق ، ولا يرضى كل فريق بما يختاره الآخر ، فلو لم يتم ذلك الإجماع لما تم أبداً»^(٨٦) ولكن على العاقدين أن «يستشروا سائر المسلمين .. »^(٨٧) ، وأن يتتحققوا من «رضى الجماعة» وكذلك «الرضى والانقياد» ، وإظهار

(٧٩) المصدر السابق . جد . ٢٠ . القسم الأول . ص . ١١١ .

(٨٠) المصدر السابق . جد . ٢٠ . القسم الثاني . ص . ٢٧ .

(٨١) المصدر السابق . جد . ٢٠ . القسم الأول . ص . ٢٨٧ .

(٨٢) المصدر السابق . جد . ٢٠ . القسم الأول . ص . ٢٩٥ ، ٢٩٦ .

(٨٣) المصدر السابق . جد . ٢٠ . القسم الأول . ص . ٣٠٦ .

(٨٤) هو أبو بكر عبد الرحمن بن كيسان الأصم .. من الطبقة السادسة في رجالات المعتبرة ..

(٨٥) المتن في أبواب التوحيد والعدل . جد . ٢٠ . القسم الأول . ص . ٤٨ .

(٨٦) المصدر السابق . جد . ٢٠ . القسم الثاني . ص . ٦٨ .

(٨٧) المصدر السابق . جد . ٢٠ . القسم الأول . ص . ٢٦١ .

ذلك «^{٨٨}» ، لا مجرد شكليات البيعة والعقد .

ولكون تنصيب الإمام فرض كفاية ، أعني في القيام به من ينوبون عن سائر المسلمين شريطة أن يتخلّى هؤلاء التواب «بصفة مخصوصة» بجعل منهم «جماعة محققة» ، لا تقول بمذهب تفضل به ، ولا يظهر عنها ما يفسق به ، ويكون فيهم أمانة وديانة ومعرفة .. وأن يكونوا من يعرف الفرق بين من يصلح للإمام ، ومن لا يصلح لها .. وأن يكونوا من يعتمد عليه «^{٨٩}» .

وفي قول المعتزلة هنا باستحالة اجتماع جميع الأمة على إنسان واحد ، ونيابة جماعة منها عن جميعها في الاختيار وعقد البيعة .. مضافا إلى هذا القول ما اشتهر عن بعضهم - وبخاصة النظام - من انكار حدوث الاجماع في الأمة .. في كل ذلك اشارات هامة لشرعية الاختلاف في الرأي ووجهات النظر ، وتقدير لمبدأ المعارضة كحق للذين لا يرضون رأى الأغلبية في هذا المقام .. وهي أفكار تستحق الاهتمام كتراث أولى للفكر المعاصر في موضوع الحرية الإنسانية .. فالمعتزلة بهذا الموقف الفكري يجدون نطاق حرية الإنسان واختياره إلى ميدان الاختيار والتنصيب للإمام ، وأيضا إلى ميدان المعارضة والرفض لتنصيب هذا الإمام ..

* * *

ولقد تمثل المعتزلة التجربة التي مارسها المسلمون في عهد الخلفاء الراشدين ، وقادوا عليها ، فرأوا أن الاختيار كان الطريق في كل مرة تولى فيها خليفة جديد ، ولكنهم رأوا أن تفاصيل هذا الاختيار وكيفيته قد اختلفت عدة مرات .. فأبوبكر قد عهد إلى عمر ، بعد أن استشار الصحابة وأهل الرأي .. وعمر قد عهد إلى أهل الشورى ليختاروا من بينهم الخليفة بعد مشورة المسلمين .. والذين حضروا المدينة عند الثورة على عثمان ومقتله قد اشتركوا في اختيار علي بن أبي طالب .. وفي كل الحالات كانت تم البيعة العامة للإمام بعد أن تعدد له الجماعة التي اختارته أولا نيابة عن المسلمين ... فتنصيبه إنما يتم هنا على مرحلتين : الأولى : - وهي شبيهة بـ «الترشيح» - يقوم بها جمّع قليل ، نيابة عن الأمة .. والثانية : تم فيها مبايعة جماعة الأمة للإمام .. ولا عبرة بالاختيار إذا لم تم البيعة ، فإذا تمت البيعة للإمام كان على الناس طاعته ما أطاع الله ورسوله ، كما أنه إذا تمت البيعة كان لابد له من الامتثال لرغبة الأمة وتولي زمام إمامتها ، لأن الاختيار والبيعة هما بثبات التكليف ، ولا مناص له من الامتثال ..

(٨٨) المصدر السابق . جد ٢٠ . القسم الثاني . ص ٥ ، القسم الأول . ص ٢٥١ .

(٨٩) المصدر السابق . جد ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٩٧ ، ٣١١ ، ٢٥٢ ، ٢٨١ .

فحرية الأمة هنا المتمثلة في سلطانها وإرادتها ، أبعد مدى من حريتها وإرادتها هو .. وفي خطبة الإمام علي ، بعد البيعة له ، قال : «أيها الناس ، إنكم بایعتمون على ما يوضع عليه من قبل ، وإنما الخيار للناس قبل البيعة ، فإن بايعوا فلا خيار لهم ، ألا وإن على الاستئام وعلى الوعية التسليم ..»^(٩٠) ولذلك رأى المعتزلة أن الإمام إنما «يكون إماماً باختيار الغير ، وأنه يلزم قبول العقد ، إذا كان كامل الشرائط»^(٩١) .

وعندما قاس المعتزلة على تعدد أشكال الاختيار التي نمت في عصر الخلفاء الراشدين وضعوا قاعدة هامة تجعل هذه العملية متطرفة غير جامدة ، وادخلوا الزمن وتطوره والمكان وتغيره والظروف وتعددتها في الحسبان عند تقرير الشكل الذي تتخذه عملية اختيار الإمام والبيعة له ، فالمهم أن يكون الطريق لتصنيبه هو الاختيار ، فقالوا : «إن طريق الاختيار مختلف ، فلما رأى عمر أن أفضل من في الزمان من أشار إليهم ، وإن تقاربوا في الفضل وأنهم الذين سبقت لهم شهادة الرسول بالفضل ، حصر الاختيار فيهم ، وجعل اختيار الواحد للباقيين»^(٩٢) ..

وانختلف أشكال الاختيار لا يعني فقط تفاوت عدد الذين يقومون به ، كما قد يفهم من ظاهر ما تم في عهد الخلفاء الراشدين ، فلقد فصل المعتزلة في ذلك ، وقالوا : إن صفات الذين يختارون الإمام تختلف كذلك حسب الظروف والأحوال ، فطلوب «في صفتهم أن يكونوا من أهل العلم والمعرفة بالفضل بين من يصلح أن يكون إماماً وبين من لا يصلح لذلك وأن يكونوا من أهل الستر والأمانة .. الخ ..»^(٩٣) .. ولكن هذه الصفات المطلوبة يختلف مضمونها باختلاف العصور ، وتفاوت مقاييسها بتفاوت الأماكن ، ومن هنا قالوا : «إن الفضل المعتبر في هذا الباب مختلف حاله بالاجتهاد ، لأنه مبني على غلبة الظن وعلى الامارات اللتين تحصلان للعامل ، ولا يمتنع أن يختلف حال العاقدين في ذلك ، كما لا يمتنع أن يختلف أحوال الفضلاء في ظهور أمارات فضلهم ، ولا يمتنع أن يكون للأوقات وامتدادها تأثير في هذا الباب»^(٩٤) .

وهكذا نجد أن أكثر الأمور جوهرية في هذا الموقف هو تقرير أن الإمامة بالاختيار ، وأن

(٩٠) المصدر السابق . جـ ٢٠ . القسم الثاني . ص ٦٦ .

(٩١) المصدر السابق . جـ ٢٠ ، القسم الأول . ص ٢٥٠ .

(٩٢) المصدر السابق . جـ ٢٠ . القسم الثاني . ص ٢٣ .

(٩٣) المصدر السابق . جـ ٢٠ . القسم الثاني . ص ٦٩ .

(٩٤) المصدر السابق . جـ ٢٠ القسم الأول . ص ٢٣٢ .

أسلوب هذا الاختيار يختلف ويتطور مع الأوقات والأزمات . وأن كل ذلك إنما يتحدد بالاجتهد ، أى أن هذا الأمر متزوك إلى العقل البشري وما تقتضيه مصالح الناس ... ومن هنا الباب تدخل عملية الاختيار للإمام كبعد سياسي من أبعاد فكر الحرية والاختيار عند المعتزلة .

* * *

ثانياً : حق الأمة في عزل الإمام : وانطلاقاً من رفض مبدأ «العصمة» ، وتمشياً مع تقرير الطابع السياسي لمنصب «الإمام» ، رأى المعتزلة ، جواز عزل الإمام إذا أخل بشرط من الشروط المطلوب توافرها فيه ...

فهم يقيسون منصبه على منصب «الأمير» و«الحاكم» ، من حيث أن استناده إنما يكون إلى المحكومين ، أى أن الإمام ، حتى بعد البيعة ، يظل استناده لجماعة المسلمين ، لا إلى قوة غيبية كما صنع أباطرة الأقطاع في أوروبا في العصر الوسيط .. فقال المعتزلة في ذلك : انه كما «قيل في الأمير ، أنه يستند إلى الإمام ، فالإمام أيضاً يستند إلى جماعة المسلمين الذين لهم اقامته ...»^(٩٥) ... ولذلك كلف الإمام أن يستشير أصحابه ليعرف الصواب من الرأي^(٩٦) .. ويحوز في الإمام أن ينطلي ، ويكون هناك من ينبهه ويقومه ، وهم الأمة والعلماء الذين يبينون له موضع الخطأ ، ويعدولون به إلى الصواب ، ولستنا نعني بذلك اجتماع الأمة ، وإنما نريد فرقة من يقرب منه ويحضره من العلماء ومن يعرف موضع الغلط والتبيه عليه ، لأن ذلك عندنا يقوم مقام تنبية جميع الأمة»^(٩٧) ..

فالجماعة التي تنبأ بها لتنصيب الإمام واختياره ، ولمشاورته ، وتتبنيه على الخطأ والعدول به عنه إلى الصواب ، والمقدمة على مقرية منه ، هي أشبه ما تكون بالهيئة التشريعية في عاصمة الدولة ، تمارس في هذا النطاق عملاً سياسياً تتمثل فيه أبعاد سياسية واضحة جداً لفكرة الحرية والاختيار .

ولا تقف الحرية السياسية هذه الجماعة عند حدود تنبية الإمام إلى الخطأ ، والعدول به عنه إلى الصواب ، بل يدخل في اختصاصها كذلك : الأخذ على يده وعزله ، إذا لم يكن بد من ذلك .. والقاضي عبد العزيز ينافش الذين ينكرون ذلك ولا يرونـه ، فيرفض منطقهم ويقول : «وأما قولـهم : إن من حقـه أن يولي ولا يولي فتنازعـ فيه ، لأنـ عندـنا أنه يـولـي

(٩٥) المصدر السابق . جـ ٢٠ . القسم الثانـ . ص ١٦٦ .

(٩٦) المصدر السابق جـ ٢٠ . القسم الأول . ص ٩١ .

(٩٧) المصدر السابق . جـ ١٥ . ص ٢٥٣ .

ويُنَصَّب كالامير ، وأن أهل الصلاح والعلم ينصبونه إماماً^(٩٨) .. وأما قوْضِم : انه لا يُؤْتَخَذ على يده ، ويُأْتَخَذ على يد غيره ، فغير مسلم ، لأن عندنا : الإمام يأخذ على يده العلماء والصالحون ، ينهونه على غلطه ، ويردونه عن باطله ، ويدكرونه بما زل عنه . وإذا زاغ عن طريق الحق استبدلوا به^(٩٩) .. فقد ثبت بأرجاع الصحابة أن الإمام يجب أن يخلع بحدث يجري بجرى الفسق ، لأنه لا خلاف بين الصحابة في ذلك^(١٠٠) .

ولقد جعل المعتزلة للأمة مدخلًا كبيراً في تنصيب الإمام ومراقبته ونقتده وعزله ، وهم بذلك قد وسعوا معنى الحرية والاختيار ليشمل صُمِّم العمل السياسي للأمة ، ولقد كان استنادهم في ذلك على أشياء كثيرة من أنهاها الاصرار على رفض فكر الشيعة حول هذا المنصب ، فالشيعة قد أضفوا على هذا المنصب طابعاً اهياً ، منع العقل من التفكير في كثير من تفاصيله وجزئياته ، أما المعتزلة فقد أصرروا على تقاديمه في فكرهم كمنصب سياسي قبل كل شيء^(١) .

ومن الأمثلة التي تشهد بذلك : موقفهم من إماماً «الأفضل» وإماماً «المفضول» وأيهما يقدم على الثاني في الاختيار لهذا المنصب؟ .. ويدعى أن «الأفضل» هو الأولى بالتقديم .. ولكن الجديـد الذي قدمـه المـعتـزلـةـ هـنـاـ هـوـ «ـمـقـيـاسـ الأـفـضـلـيـةـ»ـ ،ـ فـلـقـدـ فـرـقـواـ بـيـنـ التـقـدـمـ فـيـ الـعـبـادـةـ وـأـمـورـ الصـلـاحـ الـدـينـيـ وـالـتـقـوـيـ ،ـ وـبـيـنـ التـقـدـمـ فـيـ فـهـمـ سـيـاسـةـ الـأـمـةـ وـوـعـيـ شـتـوـنـ الـحـكـمـ ،ـ وـفـقـهـ مـصـالـحـ النـاسـ ،ـ وـرـأـواـ أـنـ إـذـ اـجـتـمـعـ لـنـاـ مـنـ هـوـ الأـفـضـلـ صـلـاحـاـ وـتـقـوـيـ وـقـرـبـاـ مـنـ اللهـ ،ـ مـعـ مـنـ هـوـ أـقـلـ مـنـهـ فـذـلـكـ ،ـ وـإـنـ يـكـنـ أـكـثـرـ وـعـيـاـ بـمـصـالـحـ النـاسـ وـقـدـرـةـ عـلـىـ رـعـائـتـهـ ،ـ وـكـانـ النـاسـ إـلـيـهـ أـمـيلـ ،ـ كـانـ الـأـوـلـ .ـ وـلـيـسـ الـجـائزـ قـطـ .ـ تـقـدـيمـ «ـمـفـضـوـلـ»ـ عـلـىـ «ـأـفـضـلـ»ـ فـيـ الـاخـتـيـارـ لـتـصـبـ الـإـمـامـ ..ـ فـهـالـوـ :ـ «ـإـنـ لـاـ يـقـنـعـ أـنـ يـكـنـ الـأـفـضـلـ إـنـاـ يـعـرـفـ جـمـلـ مـاـ يـلـزـمـهـ ،ـ وـيـقـدـمـ فـيـ الـفـضـلـ لـلـعـبـادـةـ وـغـيـرـهـ ،ـ وـيـخـتـصـ الـمـفـضـوـلـ بـالـفـقـهـ وـبـالـعـرـفـ بـالـسـيـاسـةـ ،ـ فـعـنـدـ ذـلـكـ يـكـنـ الـمـفـضـوـلـ أـوـلـىـ ...ـ إـنـ الـفـضـلـ الـمـطـلـوبـ فـيـ الـإـمـامـ إـنـاـ يـوـدـ لـمـ يـعـدـ عـلـىـ الـكـافـةـ مـنـ الـمـصـلـحةـ ،ـ فـإـذـاـ كـانـ ذـلـكـ خـفـيـاـ فـيـ الـأـفـضـلـ ،ـ ظـاهـرـاـ فـيـ الـمـفـضـوـلـ ،ـ صـارـ كـانـ الـأـفـضـلـ فـيـهـ يـخـتـصـ بـالـجـمـيعـ ،ـ فـلـذـلـكـ صـارـ بـالـتـقـدـيمـ أـحـقـ ..ـ وـكـذـلـكـ القـوـلـ فـيـمـ يـعـرـفـ أـنـ اـنـقـيـادـ النـاسـ لـهـ أـكـثـرـ ،ـ وـاـسـتـنـاطـمـهـ إـلـيـهـ أـنـمـ ،ـ وـشـوـاهـمـ إـلـيـهـ أـعـظـمـ فـهـوـ بـالـتـقـدـيمـ أـحـقـ مـنـ هـوـ أـفـضـلـ مـنـهـ إـذـاـ لـمـ يـكـنـ هـذـاـ حـالـهـ ،ـ لـأـمـ يـرـجـعـ إـلـىـ الـمـصـلـحةـ ،ـ فـإـذـاـ حـصـلـ فـيـ الـمـفـضـوـلـ مـاـ يـزـيدـ فـيـ هـذـاـ الغـرـضـ عـنـ فـضـلـ

(٩٨) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٩٣ .

(٩٩) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٩٦ .

(١٠٠) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٠٣ .

الأفضل وجوب تقديمها لما يرجى في ذلك من اجتماع الكلمة ، وارتفاع الاختلاف وزوال الظلم وظهور العدل ، لأن من كان في هذه الأمور أقوى فهو بالتقديم أحق ، مالم يكن فيه اخلال بشرط لابد منه »^(١٠١) .

ولذلك نراهم قد جعلوا اتصف المرأة بالتعجل والتسريع ، أو الحدة ، أو الشدة في المعاملة .. الخ .. من الصوائف التي تجعل « التفوس عنه نافرة ، فيجوز أن يجتهد في تقديم المفضول عليه »^(١٠٢) .

واستخدام المعتلة هنا للفظ « الكافية » يوحى بأنهم يقيمون وزناً كبيراً لجمهور المسلمين في هذا الأمر ، ولا يستغنون عن اقتناع « الكافية » واستئامة الجمهور لصاحب هذا المنصب ولذلك يؤيد القاضي عبد الجبار قول شيخه أبي علي الجعبي : أنه « إذا ظهر فضل الواحد في الزمان ، وعند الخواص والعموم ، جاز أن يقدم على من هو أفضل منه ، إذا كان فضله خفياً غير معروف إلا عند فريق من الناس ، لأن الفرض بالإمامية ما يعود الصلاح فيه على الكافية فما يظهر لهم يكون أولى بالتقديم »^(١٠٣) .

وفي هذا التمييز الذي قدمه المعتلة بين من هو « فاضل » في الدين والعبادة ، ومن هو « فاضل » في الفقه (التشريع) والسياسة ، وتقدير الثاني على الأول حتى لو كان « مفضولاً » في (العبادة وغيرها) مما يشهدها ، في هذا التمييز ما يوحى بتمييزهم - ولا نقول فصلهم - بين « الدين » و « الدولة » .. وهو مبحث هام ، وإن كان خارجاً عن موضوعنا هنا^(١٠٤) .

* * *

ولم يمنع المعتلة من تسمية الإمام باسم « الوكيل عن الأمة » إلا أن الوكيل لا يأق إلا ما يوافق ويرضى موكله ، وقد يأق الإمام بما لا يواافق بعض الأمة عندما يتقد العقوبات مثلاً على من يذهب من الرعية .. إلا أن سلطات الإمام ونطاق تدخله تزيد أحاجاناً على سلطات المالك للشيء وحقوقه فيه ، ولذلك قالوا : إنه « في حكم الوكيل لهم (أي للناس) . فاما أن يكون وكيلاً في الحقيقة فيعيد ، لأنه يقوم بأمور يعلم قطعاً أنها تقع على سخط من يتظلم إليه

(١٠١) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ .

(١٠٢) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٣٠ .

(١٠٣) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٢٥ .

(١٠٤) انظر كتابنا : الاسلام وفلسفة الحكم .

كما قد يقوم بما يقع على طريق الرضى ، وأنه يصير أحق بذلك من يملك ذلك الشىء أو يفعل به »^(١٠٥) .

* * *

ثالثا : امامية غير القرشى : الاختلف المعتزلة حول جواز إماماة غير القرشى في حالة وجود قرشى توافر فيه شروطها ، أما إذا لم يوجد فلا خلاف في الجواز.

والأشعرى يقول : إن المسلمين اختلفوا هل يجوز أن يكون الأئمة في غير قريش ، على مقالتين : فقال قائلون من المعتزلة ، والخوارج : جائز أن يكون الأئمة في غير قريش ، وقال قائلون من المعتزلة ، وغيرهم : لا يجوز أن يكون الأئمة إلا من قريش »^(١٠٦) .

والذين قالوا من المعتزلة بجواز إماماة غير القرشى ، هم أكثر اتساقا مع موقفهم الفكري بقصد قضية الحرية والاختيار للإنسان ، ومن الأدلة التي ساقوها – وهي كثيرة – قول عمر ابن الخطاب ، وهو على فراش الموت ، يدبر شأن ولاية الأمر من بعده : « لو كان سالم (مولى حديقة) حيا ما تخلجني فيه الشكوك »^(١٠٧) .

وما نود بحثه هنا هو : أنه حتى الذين قالوا منهم بحصر الخلافة في قريش ، لم يقتضوا بذلك التخصيص أن هذه القبيلة من المتواصص الحنسية والقبيلية ما لا يوجد لغيرها ، ومن ثم فإن مذهبهم هذا لا يدخل كثيرا في باب الانتقاد من الحرية المقررة للأئمة في اختيار الإمام وبالتالي لا يضيق هذا المذهب كثيرا من نطاق الأبعاد السياسية لفكرة الحرية والاختيار .. بل إن البحث في هذه المجزئية يوصلنا إلى أن هذا المذهب لا يتقصى من نطاق هذا البعد السياسي للحرية والاختيار على الاطلاق .

ذلك أن المعتزلة الذين حصروا الإمامة في قريش قد اشترطوا لذلك أن يكون في القرشيين من يصلح لها ، والقاضي عبد الجبار يمحى عن شيخه أبي علي الجبائى – وكلامها يرى هذا الرأى – : أنه « لو لم يوجد في قريش من يصلح لها لوجب أن يعقد لغيرهم ». ولا يصلح تجاوزهم إلى غيرهم « ما وجد فيهم من يصلح لها »^(١٠٨) .

(١٠٥) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٥٢ .

(١٠٦) مقالات الإسلاميين . ج ٢ ص ٤٦١ .

(١٠٧) المتن في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٣٦ .

(١٠٨) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٢٨ .

والأهم من ذلك أن أصحاب هذا المذهب يرفضون أن تكون العلة في تقديم القرشيين هي قرباتهم للرسول ، ويرون أن العلة في هذا التقديم لا تخرج عن أحد أمرين :

الأول : أن يكون في هذه القبيلة من الذين تتوافق فيهم شروط الإمامة من لا يوجد في غيرها .

والثاني : أن تكون لهذه القبيلة في نفوس المسلمين مكانة سامية تجعل الناس أكثر اطمئنانا للإمام إذا كان منها ، وأكثر احتمالا حوله واستنامة إليه وثقة فيه .. وجميعها أسباب سياسية لا دخل فيها للعرق والجنس الذي يتخلله البعض معيارا للامتياز والتلتفوت .

والقاضى عبد الجبار ينقل عن شيخه أبي على الجبائى الرأى فى هذا الموضوع ، فيقول : «إن القرب من النبي - عليه السلام - من نعم الدنيا ، فهو بمنزلة الأموال والمتken من الأحوال والعقل والرأى ، ولا مدخل لذلك في تقليد الإمامة ، وإنما يدخل فيه ما يكون للدين به تعلق ، وما لا يصح القيام بما فرض الله إلا معه ... إنه - عليه السلام - إنما نص على قريش ، لأنه يوجد فيهم من يصلح للإمامية ، بخلاف ما يوجد في غيرهم ، أو لأن الناس إلى الانقياد هم أقرب . وذكر (الجبائى) إنه لو كان بالقرب يستحق ، لكن أولى بالامامة قاطمة - عليها السلام - ، ولكن الحسن والحسين أولى بذلك من أمير المؤمنين - عليه السلام - .. لأن القرابة يستحق لأجلها أحكام مخصوصة ، ولا مدخل للإمامية فيها ، كما لا مدخل للإمامية في ذلك »^(١٠٩) .

فالمهدف المبتغى من وراء الاختيار إنما هو تقديم الإنسان الخاتر على ثقة أغلبية الناس ، فإذا لم يكن نسبة القرشى يتحقق ذلك ، لم تعد له ميزة يتحققها له هنا النسب «فن يعرف أن انتقاد الناس له أكثر ، واستنامتهم إليه أثم ، وشكواهم إليه أعظم ، فهو بالتقديم أحق من هو أفضل منه ، فإذا لم يكن هذا حاله ، وإنما كان كذلك لأن كونه أفضل ليس من الشرائط التي لابد منها ، وإنما يقدم من هذا حاله لأمر يرجع إلى المصلحة ، فإذا حصل في المضي ما يزيد في هذا الغرض عن فضل الأفضل وجب تقديمها لما يرجى في ذلك من اجتماع الكلمة وارتفاع الاختلاف وزوال الظلم وظهور العدل ، لأن كل من كان في هذه الأمور أهوى فهو بالتقديم أحق ، ما لم يكن فيه باخلال بشرط لابد منه »^(١١٠) .

فن يستطيع توحيد ارادة الأمة وموافقتها ، «باجتماع الكلمة وارتفاع الاختلاف» ، ومن

(١٠٩) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٣٨ .

(١١٠) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٢٩ .

يتحقق غاية الناس في « زوال الظلم وظهور العدل » هو الأولى بالتقديم والتقدم إلى منصب الامام .. وهي أهداف سياسية وغايات مدنية أولاً وقبل كل شيء ، ومن ثم فإن الوسائل إليها هي من نفس الطبيعة والنوعية ..

* * *

وهكذا نجد في فكر المعتزلة ونظرتهم في الإمامة ، وفلسفتهم للحكم والسلطة ، وموقفهم من « اختيار » الامام ، ومن اختصاص الأمة - بواسطة توابها - بذلك ، وتقريرهم حرية الأمة في عزله إذا اقتضى الأمر ذلك ، نجد في هذا الفكر وهذه المواقف فكراً سياسياً يعلو من شأن الحرية والاختيار بالنسبة للإنسان ، ويوسع أبعادها ، ويعيد آفاقها ، ويخرجها من نطاق الذات الفردية إلى نطاق المجتمع والأمة بأسرها ..

* * *

وهناك شبهة قد تلحق بفكرة المعتزلة السياسي هنا ، فتقدح في جدية وقيمة هذا البعد السياسي للفكر الحرية والاختيار عندهم ، وهي آتية من خلال تلك الفترة التي امتحن فيها المعتزلة خصومهم الفكريين الذين رفضوا القول بخلق القرآن زمن المؤمن (١٩٨ هـ ٨١٣ م) والمعتصم (٢١٨ هـ ٨٣٣ م) والوائق (٢٢٨ هـ ٨٤٢ م) من خلفاء بنى العباس ..

ففقد كان عدد من رجالات المعتزلة في الوزارة والسلطة ، وكانت الدولة تتبنى رسماً فكراً ، ويومها مدروا لأنفسهم نطاق الحرية ووسعوا لفكرة أبعادها وآفاقها ، ولكنهم منعوا من ذلك خصومهم الفكريين ، بل ونالوهم بشيء غير قليل من الامتحان والتعذيب .. فهل كان حديثهم عن الحرية « موجهاً » - بلغة عصرنا - ؟؟ .. يبيحونها لللون من الفكر يرون فيه الصلاح والتقدم ، ويحجبونها عن فكر الخصوم الذي يرون فيه ألواناً من الشرك وقدراً غير قليل من التخلف والجمود ؟؟ .. أم أن حديثهم عن الحرية قد كان حديثاً « نظرياً » فقط ، فلما وقعت السلطة والدولة في أيديهم تصرفوا كما يتصرف الحكام المستبدون ؟؟ ..

إننا نعتقد أن الإجابة الأدق على هذه التساؤلات ، لا تتحقق عن طريق الجواب بـ « نعم » .. أو « لا » .. ومن ثم فإننا نقدم مجموعة من الحقائق تجلّي صفة هذه القضية التي ألحقت العديد من الشبهات بموقف المعتزلة وجديتهم في القول بالحرية والاختيار بالنسبة للإنسان ..

١ - فنحن يجب أن نفرق دائماً بين الفكر النقدي ، وبين ما يشوب تطبيقاته من خطأ ، أو

حتى «جرائم» ترتكب باسم هذا الفكر وت تلك النظريات .. وقد يمأ قال الإمام على بن أبي طالب : لا تعرف الحق بالرجال ، ولكن اعرف الحق تعرف أهله . أى أن المطلوب داعما هو الحكم على الأبنية الفكرية من خلال ما تستطيع تقديمها حرية الإنسان وتقديمه ، لا من خلال ما يعترض تطبيقاتها من عثرات على أيدي بعض الناس ، ولا من خلال السلوك الذي تأخذه على بعض من يتسبّب إلى هذه النظريات ...

٢ - إن موقف الوزير المعتزل أبى دؤاد (٢٤٠ هـ - ١٦٠ م) الذى اقترنت باسمه أحداث محن القول بخلق القرآن ، لم يكن محل رضاء من المعتزلة أنفسهم كمدرسة فكرية ، وتيار رئيسي في القائلين بالعدل والتوحيد ، فلقد وقفت كثيرون منهم ضده ودخلوا السجن في سبيل معارضتهم لما يأتى من تصرفات (١١١) .

كما أنها نجد أبا محمد جعفر بن مبشر الثقفى (٢٣٤ هـ - ٨٤٨ م) ، وهو من أبرز أئمة المعتزلة في عصره ، يرفض التعاون مع ابن أبى دؤاد هنا ، ويأبى أن يدخل في إطار جهاز الدولة على عهده ، وعندما يذهب إليه ابن أبى دؤاد حاملا عشرة آلاف درهم ، هدية له ، يرفضها بل ويرفض أن يأخذ لهذا الوزير بالدخول عليه أو المثول بين يديه ! (١١٢) .

٣ - إن هذه الصورة التي قدمت ، في الكتب المعادية للاعتزال ، عن هذه الحركة لم تكن هي السمة البارزة - فضلاً عن الوحيدة - للحياة السياسية ، فيها يتعلق بالحرابيات في عصر سلطان المعتزلة ، بل إن هذا العصر بالذات كان هو العصر الذهبي الذى ازدهرت فيه الحريات ، وكثُرت المناظرات ، وتحولت مجالس الخلافاء إلى ندوات يتبادل فيها الجميع من مختلف الملل والنحل والمذاهب والاتجاهات .. فالملاحظ يكتب عن (فضيلة المعتزلة) ، وأبن الرواوندى يكتب عن (فضيحة المعتزلة) .. وندوات الاعتزال تقام بمسجد البصرة والأشعري يرتفق المبرف نفس المسجد ليخرج على مذهبهم ويشن الحرب ضدهم .. وتألق الوفود من مختلف البلاد إلى بغداد كى تناظر وتباحث وتدبر أوسع وأخصب حوار فكري شهدته التاريخ الإسلامي على مر القرون والسنوات ..

٤ - إن ابن أبى دؤاد ليس هو التوقيع الوحيد لرجل الدولة المعتزل ، فهناك كثيرون قد ذهبوا مذهب الاعتزال ، وأثار عنهم في ذات الوقت أنهم لم يحبروا الآخرين على اعتناق ما يعتقدون من أفكار ، وها هو الصاحب بن عياد (٣٢٦ - ٣٨٥ هـ - ٩٣٧ - ٩٩٥ م) وزير

(١١١) تاريخ الجهمية والمعتزلة . ص ٦٩ .

(١١٢) فلسفة المعتزلة . ج ١ . ص ٢٣٠ .

الدولة البوذية ، على الرغم من إيمانه بالاعتزال ، وباعه الطويل في الدعوة لفكر أهل العدل والتوحيد ، إلا أنه يدعو إلى حرية كل طائفة في اعتناق المذهب الذي تريده ، إذ أن الهدف إنما هو اجتماع الكلمة « لا أن طائفة تلزم العدول بما اختارته من مذهب وعقيدة ، واجتبه من نحلة ضالة أو رشيدة ، فاختلاف متقدم بين الجماعة لا يرتفع إلى قيام الساعة »^(١١٣) .

كما يتحدث الصاحب عن دولته حديثاً ذا دلالة في هذا الباب ، عندما يقول : إن « سائر ممالكنا ، شرقاً وغرباً ، افسح بقاعاً وأوسع رقاماً ، وأكثر أصنافاً ، ولا اعتراض لدى مذهب على صاحبه ، بل كل فرقة تجتمع إلى زعمائها ، وتذهب إلى مذاهبها وآرائها .. ثم هذه المذاهب لا أجبار فيها ، من شاء اختار منها ما شاء ، سر ذلك صاحبه أم ساء ، والاختلاف فيها موروث على الأيام ، منقول على وجه الرمان »^(١١٤) .

وقول الصاحب هذا ، يقنن لشرعية الاختلاف في وجهات النظر ، وينضم إلى ما تقدم من حقائق ، لتدفع هذه الشبهات عن فكر الحرية والاختيار عند المعتزلة ، ولتؤكد وجود أبعاد سياسية لنظرتهم هذه في حرية الإنسان .

(١١٣) رسائل الصاحب بن عباد . ص ٩٣ . تحقيق : د . عبد الوهاب عزام ، ود . شوق ضيف . طبعة القاهرة سنة ١٣٣٦ هـ .

(١١٤) المصدر السابق . ص ١٨٤ .

الفصل التاسع

البعد الاجتماعي للحرية

أما عن بعد الاجتماعي لفكرة الحرية ، والاختيار ، عند المترتبة ، فإننا نستطيع أن نجد العديد من الأفكار الأولية التي تشير إليه ، والتي تأثرت في مصنفاتهم التي بقيت ووصلت إلينا ، وهي تحتاج ، بلا جدال ، إلى عملية استقصاء كبيرة ودقيقة كي تستخلص منها عناصر هذه الصفحة من صفحات تراث أهل العدل والتوحيد ..

على أنه يمكننا ، في هذا المحيز المحدود ، أن نقدم الدليل على وجود بعد الاجتماعي لفكرة الحرية عندهم وذلك من خلال :

- ١ - اشارات تثبت وجود الفكر الاجتماعي في التراث العربي الإسلامي المبكر..
- ٢ - الحديث الموجز عن بعض القضايا الاجتماعية التي عالجها في ضوء الحرية والاختيار..

* * *

(أ) الفكر الاجتماعي .. وجوده ودوره :

إن الحديث عن العدل الاجتماعي في فكر أهل العدل والتوحيد ، لم يكن بدعا ولا هو بالأمر الغريب ، فهم بشر يعيشون في مجتمعات تشهد الوانا من الصراع بين قوى اجتماعية مختلفة ، تجتمع وتفرق من حول مصالح تفرضها طبيعة الحياة والاحياء ..

ولقد كان الحديث عن العدل الاجتماعي : معناه ، والمدى الذي لا بد للناس من بلوغه منه ، ومشكلات الأرض المفتوحة وثرواتها ، وتوزيعها ، كان الحديث عن هذه القضايا أحد المحاور الرئيسية التي دار حولها الصراع منذ زمن خلافة عثمان بن عفان . ومن الأدلة على ذلك قول علي بن أبي طالب لعثمان ، وهو محاصر في بيته من قبل الثائرين على أوضاع الدولة المالية

واللادبية : أن «الناس إلى عدلك أحوج منهم إلى قتلك ، ولا يرضون إلا بالرضى »^(١) .. وإنما مما عيب على عثمان يومئذ أنه حمى الحمى عن المسلمين (أى حبس ومنع عنهم الملاعى العامة) ، مع أن النبي - عليه السلام - جعلهم سواء في الماء والكلا»^(٢) ..

بل إن دور العوامل المادية وقضايا المال ومعضلات الاقتصاد في الأحداث السياسية ، قد كان محل ملاحظة وانتباه ودراسة من بعض رجالات أهل العدل والتوحيد ، أولئك الذين رأوا خلف الشعارات والجوابات الفكرية لصراعات على وتعاونية مواقف اجتماعية ساهمت في تحديد المعسكرات ومواقف الكثرين من الدين قادوا عمليات هذا الصراع .. وأشاروا إلى دور الثروات والتطورات الاقتصادية المستحدثة في المجتمع ، والأموال التي حيزت أخيراً والخروج عن نهج الإسلام في العدالة والجماعية ، دور كل ذلك في تجمع القوى التي ناصرت معاوية ضد أمير المؤمنين على بن أبي طالب .. وذكروا أن من أسباب اختلاف البعض مع على بن أبي طالب ، بعد بعثتهم له ، المزمه لهم «أنه - عليه السلام - قسم بينهم بالمسوية ولم يهاضل ، فغضب عند ذلك قوم»^(٣) وشقوا عليه عصا الطاعة ، ولكنه لم يعبأ بعصياتهم ، وخطب قائلاً : «أتأمروني أن أطلب النصر بالجور فيما وليت عليه؟! .. لو كان المال لي لسويت بينهم ، فكيف وإنما المال مال الله»^(٤) !

كما وردت في مصنفات أهل العدل والتوكيد إشارات إلى دور الصراع على المال والثراء في تحريك بعض القادة الكبار في هذا التزاع .. فلقد قيل ، مثلاً ، إن الغنائم والأموال قد لعبت دوراً في تحريك «طلحة» و«الزبير» ضد على ، «فروي وهب بن جرير ، قال : قال رجل من أهل البصرة لطلحة والزبير : إن لكما صحبة ، وفضل ، فأخبراني عن مسيركما هنا وقتالكما .. الشيء أمركما به النبي - صلى الله عليه - ؟ أمرأى رأيته؟ .. فاما طلحة فسكت يجعل ينكت الأرض ، وأما الزبير فقال : وبحكم أخبرنا أن ههنا دراهم كثيرة فجئت لتأخذ منها!»^(٥) .

(١) الكامل ، في التاريخ .. لابن الأثير . ج ٣ . ص ٨٦ . تحقيق الشيخ عبد الوهاب النجار . طبعة القاهرة سنة ١٣٤٩ هـ.

(٢) المختفي في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ٣٩ .

(٣) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ٦٨ .

(٤) نهج البلاغة . ص ١٥١ .

(٥) المختفي في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ٨٩ .

ومهما يكن من دور للاحتقاد والإنحن ، التي خلقتها هذه الصراعات ، في صياغة مثل هذه الأخبار وتلك الآراء ، إلا أن الذي يعنينا بالدرجة الأولى هي النظرة الاجتماعية التي نظر من خلالها هؤلاء المفكرون لدور قضايا المال ومصالح الاقتصاد والثروات في أحداث السياسة وصراعات السيف وتحريك الجيوش ، ومن ثم إعطائهم ، في مصنفاتهم ، شذرات وإشارات تمثل فيها فكر اجتماعي لا سهل إلى تجاهله أو نكرانه بحال من الأحوال .

* * *

(ب) قضايا اجتماعية عوّلت في ضوء فكر الحرية والاختيار :

وهناك في ثراث القائلين بالعدل والتوحيد نصوص كثيرة ، متباشرة ، لكنها إذا جمعت تحت ما يمكن أن نسميه «الفكر الاجتماعي المتعزى» أقامت بناء فكري يمثل لنا بعد الاجتماعى لفكرة الحرية والاختيار عندهم .. وسنختار هنا مجموعة من النصوص التي عالجوا بها مجموعة من القضايا الاجتماعية ، كنماذج للدلالة على صدق ما نقول :

«في رسائل العدل والتوحيد ، التي جمعناها وحققناها ، يتحدث الإمام القاسم الرسي عن الأموال والثروات التي تكون في ظل المجتمعات التي يسودها الظلم والفساد ، فيرى أن هذه المجتمعات تلوث تلك الثروات بحسب من الظلم والاغتصاب والاستغلال ، ولذلك فإن نقاء هذه الثروات وطهارتها وحلها ليست كاملة ، ويترتب على ذلك أن حرية الإنسان في المجتمع بها ليست قائمة ولا مشروعة ، فحقوق المستضعفين المفترضة قد تحولت إلى قيود على حرية تصرف الخائزين والمفترضين لهذه الأموال .. وهذه الظروف التي تحد من حرية الخائز للثروة هي - في نفس الوقت - بمثابة الظروف التي تحد نطاق حرية أصحاب هذه الأموال الشرعرين ، كي يطالبوا باسترداد حقوقهم المسلوبة واسترجاع أموالهم من المفترضين ..

والنص الذي يمكن أن يعطيانا هذا المعنى ، يقول : «إن التقلب بالأموال والتجارات والمكاسب في وقت ما تعطل فيه الأحكام ، وينتهي ما جعل الله للأرامل والأيتام والمكافيف والزماء وسائر الضعفاء ، ليس من الخلل والاطلاق كمثله في وقت ولادة العدل والاحسان والقائمين بحدود الرحمن»^(٦) .

«وفي نفس هذه الرسائل ، يتحدث الإمام يحيى بن الحسين ، فيفيض في تقرير هذا المعنى الذي قدمناه ، وذلك عندما يتعرض للموقف من الأرزاق ، أمقدره هي ؟ أم غير مقدرة ؟ ..

(٦) الجزء الأول من (رسائل العدل والتوجيه) رسالة «الأصول الخمسة» .

ومقسمة هي ؟ أم غير مقسمة ؟؟ .. ومن الذي قدرها وقسمها ؟ .. فيرى أن حيازة المال لا تعنى أن يطلق الشع حريه التصرف فيه لخائزه ، إذا كان مفتضا ، وأن حرية أصحابه الشرعيين هنا تكون أوسع نطاقا من حرية الخائز له ، ولو مضت أزمان طويلة على هذا الأغصان والاستغلال .. ولذلك فهو يستذكر قول الحسن بن محمد بن الحنفية : أن هذه الأموال « رزق » للحائزين لها ، ويقول : « كيف يقول الحسن بن محمد : إن الله رزق هؤلاء الظالمين المعذلين الفاسقين رزقا ، ثم صيره لهم ، وسلمه في أيديهم ، ثم يعلبهم عليه ومحاسبهم فيه !؟ .. أم كيف يحيى ويقول : إن الله .. جعله لن حكم له به من ضعفة المسلمين ، ثم انتزعه منهم فجعله رزقا للاغتياء الفاسقين دونهم !؟ .. فكيف يكون ذلك ، والله .. سبحانه .. يقول : (كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم) ^(٧) (إن الذين يأكلون أموال اليتامي ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا) ^(٨) ، فعلم أن في خلقه من سيأكل أموال اليتامي عدوانا وظلاما ، فنه هم عن ذلك ، وحرمه عليهم ، وحكم بالسعي لم استخار ذلك فيهم . أفيقول المبطلون : إن الله .. سبحانه .. جعل أموال اليتامي لن نهاء عن أكلها ، رزقا ، ثم نهاهم عن أكل ما رزقهم وآتاهم !؟ .. ثم يقال لهم : ما تقولون فيمن غصب مالا فأنحده .. أتوجبون عليه الزكاة فيه ؟ أم توجبون رده إلى صاحبه عليه ؟ .. فقد كان يجب ، في قياسكم ، .. أنه رزق له رزقه الله [إيه] وقدره له ، ولو لا ذلك لم يأخذه .. فإن كان كما تقولون .. فلن يجب عليه أبدا رده ، ولا أن ينزعه فيه ضده .. وهو له ملك .. فليؤد ما أوجب الله على أهل الأموال في الأموال من الزكاة والمحج والإنفاق » ^(٩) .

فأبعاد الحرية والاختيار هنا ثلاثة : للنظام استطاعة وحرية اختيار ، بها يمكن من اغتصاب ما للآخرين من أموال ، ولذلك فليس كل ما احتازه من الأموال معدودا في عداد الرزق الذى قدره الله له ، أى أن حريته تتعذر نطاق ما قدره الله له من رزق .

وللمظلوم حرية السعي الدائم الدائب في المطالبة برد حقوقه إليه من المقتصب منها طال الأمد على تاريخ الاغتصاب.

وللحاكم الحرية في أن يتبع من المفترض ما اغتصب ليرده إلى صاحبه ، يل هو مطال

٧) سورة الحشر :

(٨) سورة النساء :

(٤) الامام بيجي بن الحسين: الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية، جواب المسألة العاشرة.

بذلك . فهذا هو حكم الشرع في مثل هذه الأحوال ، وليس حكمه أبداً من نوع الزكاة والصدقات في هذه الأموال .

وفي نفس المعنى ونفس القضية - قضية الأرزاق - يتحدث الإمام بحبي عن مسؤولية المعتصب عن اغتصابه ، وهي هنا مرتبة على حرفيته واختياره التي اغتصب بها ما اغتصب فالحرية هنا قائمة في نطاق التصرفات المالية والاقتصادية ، غير قاصرة على النطاق الضيق الخاص بذات الإنسان كفرد .. فالله - سبحانه - قد حكم للمقراء والمساكين .. الخ .. بحقوق في الأموال عندما قال : (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب ..)^(١٠) الآية ، « فحرمهم ذلك الفاسقون ، وأكل دونهم الظالمون .. وخالف على ذلك الفاجرون .. فجعلوه دولة بين أغنيائهم .. فأخذوا ما جعل الله لغيرهم .. ولا يشك من كان له سالماً وكان بأمر الله عالماً أنهم على ذلك معدبون ، وأنهم على مخالفته فيه مسئولون »^(١١) .

« وفي رسائل العدل والتوحيد أيضاً ، نجد معنى آخر يتحدث عنه الإمام بحبي بن الحسين ، يهدى تطبيق الحرية والاختيار وما يتربّع عليهما من مسؤولية الإنسان إلى المجتمع الذي يعيش فيه بأسره ، وإلى النظام السياسي والاجتماعي الذي يسود هذا المجتمع ... فالناجر والفالح اللذان يدفعان الضرائب للسلطة الجائرة مسئلان عن بقاء هذه السلطة ، وعن جورها ، وفي أعقابها مسؤولية استمرار هذا الجور والفساد ، فالمسؤولية هنا قد تعدد نطاق الحياة المباشرة لفرد دافع الضريبة ، وامتدت إلى مبادرين لا يعلم عنها هذا الفرد شيئاً ، لأن هذه المبادرين قد ترتب وجودها على الدعم المادي الذي قدمه للسلطة الجائرة حتى عاشت وتندعمت وارتكتبت هذه التصرفات ..

وفي نص طويل يقول الإمام بحبي : « إذا كان الفقير على غير استواء ، ثم دفع صاحب الزكاة إليه شيئاً من المال فقد قواه على فسقه وفجوره وطغيانه ، وكان شريكاً له في عصيائه كدآب الذين يعيثون الظالمين ويقيمون دولتهم بزرعهم وتجارتهم .. ولو لا التجار والزارعون ما قامت للظالمين دولة ولا ثبت لهم راية ، ولذلك قال الله - تبارك وتعالى - : (ولا ترکنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار) ^(١٢) ، وقال رسول الله - صلى الله عليه وآله : (إن الله يعنى

(١٠) سورة التوبة : ٦٠ .

(١١) الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة العاشرة .

(١٢) سورة هود : ١١٣ .

بالرحمة واللهم (١٣) ، وجعل رزق تحت ظلال رحمي ، ولم يجعلني حرانا ولا تاجرا ، لأن شر عباد الله الحراثون والتجار ، إلا من أخذ الحق وأعطى الحق .» ، لأن الحراثين يحرثون والظالمين يلعبون ، ومحضدون وينامون ، وينجعون ويشبعون ، ويسيعون في صلاحهم وهم يسعون في هلاك الرعية .. قد اخندوا .. عباد الله سحولا ، وما له دولا ، بما يقويم التجار والحراثون . ثم لهم يقولون : إنهم مستضعفون ، كأنهم لم يسمعوا قول الله - تبارك وتعالى - فيهم وفيم أعمل بمثل علهم - إذ يحكى عنهم قوله : (إن الذين توافقهم الملائكة ظلموا أنفسهم ، قالوا : فمِنْ كُنْتُمْ ؟ قلول : كنا مستضعفين في الأرض ، قالوا : ألم نكن أرض الله واسعة فتهاجرنا فيها ، فأولئك مأواهم جهنم وساعتهم مصيرا .) (١٤) ، وقال - سبحانه - : (وَمَنْ يَهَا جَرَفَ سَبِيلَ اللَّهِ يَجِدُ فِي الْأَرْضِ مَا يَغْنِي أَكْثِرًا وَسِعَهُ) (١٥) ، يقول : من هاجر من دار الظلمين ، ولحق بدار الحق والمحققين رزقه الله من الرزق الواسع ما يرغم أنف من الجاه إلى الخروج من وطنه . ويروى .. أن الله يجعل أعوان الظالمين يوم القيمة في سرادق من نار ويجعل لهم أظافر من حديد يحكون بها أبدانهم حتى تبدو افتشتهم فترحقر ، فيقولون : ياربنا ألم نكن نعبدك ؟ قال : بلى ، ولكنكم كتمتكم علينا للظالمين ، وقال النبي - صلى الله عليه وآله - : « ملعون ملعون من كثر سواد ظالم » . وفي معاداة الظالمين ما يقول الله - عز وجل - : (قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والمذين معه إذ قالوا لقومهم أنا براء منكم وما تعبدون من دون الله ، كفرنا بكم ويدنا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده) (١٦) ، فبيان إبراهيم والمذين معه آباءهم وأبناءهم وإخواتهم الذين يادعوا الله بالعداوة وكل ذلك يجب على كل مؤمن أن يقتدى بفعلهم » (١٧) .

وفي هذا النص شواهد كثيرة على المعنى الذي نحن بصدده تقريره .. فمسئولة دافع الزكاة لا تنتهي بإخراجها ، بل ترتب عليه مسئوليات جديدة بسبب اختياره لغير سبي السلوكي دفع إليه الزكاة وقواه بها على المعاشر .. ومسئولة دافع الضرائب قائمة عن مظالم النظام السياسي الذي يدعمه بأموال ضرائب المدفوعة .. والمواطن مسئول عن بقاء الظلم في المجتمع الذي يعيش فيه ، وعليه تغييره أو الهجرة منه .. والعبادة وحدتها لا تمنع العذاب يوم القيمة

(١٣) القرابة والألفة والتآليف.

(١٤) سورة النساء : ٩٧.

(١٥) سورة النساء : ٦٠٠.

(١٦) سورة المائدة : ٤.

(١٧) الإمام أبيي بن الحسين : كتاب فيه معرفة الله من العدل والتجريد . الفقرة الخاصة بالزكاة .

عن الذين جعلوا من أنفسهم في الحياة الدنيا أعواناً للظالمين ؛ ولو كانت هذه المعاونة بالصمت فقط على مظالم الظالمين .

« وعندما يتعلّق الأمر بجمع المال وتركيزه واحتقاره ، يقف ضده القائلون بالعدل والتوحيد - وهم يمثلون في ذلك روح الإسلام - ويقررون أن حرية المجتمع هنا فوق حرية الفرد المحتكر للثروة ... والشريف المرتضى يروى عن « حميد الطويل » ، قال : خطب رجل إلى الحسن (البصرى) ابنته ، وكانت السفيرة بينهما ، فرضيه ، وأراد أن يزوجه فأثبتت عليه ذات يوم ، قلت : وأزيدك ، يا أبا سعيد ، أن له خمسين ألفا .. قال : قلت له خمسون ألفا ! .. ما اجتمع من حلال . قلت : يا أبا سعيد ، إله ، والله ، ما علمت لورع مسلم فقال : إن كان جمعها من حلال ، فلقد ضن بها عن حق ! ، لا يجرى بيني وبينه صهر أبدا ! ؟ »^(١٨) .

فليس من صفات حرية الفرد أن يرکز الثروة ويهتكّرها لنفسه .. وهذا الحد من حرية الفرد إنما هو توسيعة لحرية المجتمع في أحد « الحقوق » من هذه الثروات .

« وبحدثنا القاضى عبد الجبار فى أكثر من نص عن مدى حرية الإنسان فى الملك ، وعن معنى الملك .. ويقدم لنا مفهوماً للملكية مغايراً تماماً المغایرة لمفهوم الملكية الفردية المطلقة التي تتبع للملك أن يتصرف فى ملكه كيف يشاء ...

فالمنفعة والضرر هما اللذان تبيحان لنا أو تحرمان علينا التصرف فيما يملكونه الغير، وليس ملكية الغير هي التي تحد من حررتنا أو تطلقها في هذا الباب ، أى أن علاقة التشابك الشبيهة بالمد والجزر بين حرية الفرد وحرية الآخرين أزاء ما يملكون من المال إنما يحددتها وينظمها الصالح العام والصالح الخاص ، وليس « حق الملك » بالدرجة الأولى ، ذلك «أن الذى له لا يحل لأحدنا أن يتصرف فى ملك غيره ، ليس هو كونه ملكاً لغيره ، لأنه لو كان كذلك لوجب مع الإباحة ، إلا يجوز أن يتصرف فيه ، لأنه بإباحته لغيره أكل طعامه لم يخرج أن يكون مالكاً له ، وإنما العلة في ذلك أنه أضرار به ، يبين ذلك أن إباحته لما دلت على سور وزوال الضرر حسن التصرف في ملكه وعبدته ، وبين ما قلناه : أن ما يتسلط من الاستباب عند الحصد ، في أنه ملكه ، بمثابة المتناول المحمول ، ومع ذلك فأحددهما مباح ، لأنه قد صار مما لا مضره عليه في تناوله ، والآخر محظوظ ، وإن كان حاليها سواء في أنه أولى بهما .. وبين صحة ما قلنا : أنه لو أذن له في تناول

(١٨) أمال المرتضى . القسم الأول . ص ١٦٢ .

ملكه ، وأباح ذلك ، والمعلوم أنه يضره ، ولا نفع ولا سرور ، لم يخرج من أن يكون محظوظا . وكل ذلك يبين أن العلة ما ذكرناه «^(١٩)» .

فاللهى يهد نطاق حرية المالك هنا أو يهد منها ليس كونه مالكا ، وإنما تكون الفعل الصادر من الغير ازاء المال نافعا أو ضارا ..

وفي مكان آخر يستخدم القاضى عبد الجبار لفظ «المظلوم» معيارا للاباحة والمنع ، فيقول : «.. إنما كما نعلم قبح الظلم ، على الجملة ، اضطرارا ، ونعلم أنه إنما قبح لكونه ظلما ، نعلم أنه لا يختلف باختلاف الفاعلين له ، سواء كان مالكا أو لم يكن مالكا . وبعد .. فإننا لا نسلم أن للملك أن يتصرف في ملكه كيف شاء ، فإن أحدهنا لو اتفق عمره في بناء دار ، وزخرفها وزينها . وبدل الجهد في تزييقها وتحسينها ، ثم أخذ في هدمها ، فإنه يمنع من ذلك ويزجر ولا يمكن منه ، وكذلك لو حمل نفسه على المشاق العظيمة حق حصل لنفسه رزمه من البوسيم ثم أراد أن يحرقها ، فإنه يمنع من إحراقها وإشعال النار فيها ولا يمكن من ذلك ، بل يصفع دونه » «^(٢٠)» .

فالحرية المعطاة هنا للغير والمجتمع ، على حساب حرية الفرد ، إنما هي بعد سياسى واجتماعى لفكرة الحرية عند المعتزلة . وبناء على ذلك قرروا أن للإمام حرية التدخل في ثروات الناس ، سواء بالاعطاء والتسلیك ، أو بالأخذ والإزاله .. ففي الغنيمة يتدخل فيعطي أصحاب الحقوق اختصاصا في أنصبتهم ، وله أن يتدخل بعد ذلك فيغير من هذه الاختصاصات ، لأن «الغنيمة لم تُنْصَف إلى الغائبين أصافة الملك ، وأن الموارد أن لهم في ذلك من الحق والاختصاص ما ليس لغيرهم ، فإذا عرض ما يوجب تقديم أمر آخر جاز للإمام أن يفعل » «^(٢١)» .

ذلك أن حرية الإمام ، التي هي حرية المجتمع ، في أن يضيف ويعطاء الحقوق لأصحابها ، إنما تعنى في ذات الوقت حريةه في أن يأخذ هذه الحقوق من لا يستحقونها ، ولذا قال القاضى : «إن للإمام مدخلان في مال أهل التمييز والعقل من وجهين : أحدهما في التسلك

(١٩) المتن في أبواب التوحيد والعدل ، ج ١٧ . ص ١٤٧ . ويشبه معنى الجملة الأخيرة من هذا الكلام ما هو معروف في تشريعاتنا المعاصرة ، من عدم الاعتداد بتنازل الإنسان عن حقوقه القانونية ، لا يترتب على هذا التنازل من أضرار محققة تلحق به ، فحرية المجتمع هنا تحد من حرية الفرد لصلاحة الفرد ذاته .

(٢٠) شرح الأصول الخمسة ، ص ٤٧٨ ، ٤٧٩ .

(٢١) المغنى في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠ ، القسم الثالث ، ص ٢٨ .

وصرف الفىء من خراج وغيره إلى أهله .. فاما الإزالة فيدخل فيهأخذ الحقوق الازمة
للغير» (٢٢) ..

* * *

إلى غير ذلك من النصوص والصياغات النظرية الصريحة التي تؤكد هذا المعنى .. وهو أن الحرية والاختيار ليست قضية فردية فاقدة ومقصورة على ذات الفرد المختار ، وإنما هي للغير ، والمجتمع ، وهي لهذا الفرد في علاقاته بالغير والمجتمع .. ومن ثم فإن بعديها الاجتماعي والسياسي هنا شدinya الموضوع والمجلأ .

* * *

على أن هذه الإشارات التي قدمتها للبرهنة على وجود البعد الاجتماعي لفكرة الحرية والاختيار عند أهل العدل والتوحيد ، لا تعني مطلقاً أننا نرى إقحام الفكر الاجتماعي في تراثنا الإسلامي في ميدان تلك التقييمات التي يحاول البعض عن طريقها أن يسلكه ضمن نمط معين من أنماط النظريات الاقتصادية والاجتماعية التي يدور من حولها الحديث والجدل في حياتنا المعاصرة .. لأننا «نرياً» بهذا الفكر الإسلامي ، و«نترهه» عن «المائلة والتшибيه» لهذه النظريات ، وإنما لأننا نؤمن بالعلاقة الوثيقة ما بين هذه النظريات وبين مراحل تاريخية محددة ذات قسمات معينة ، ومن ثم فإن هذه النظريات الحديثة شيء ، وجوهريات الفكر الإسلامي عن العدالة الاجتماعية شيء آخر ، لا يعني التضاد والتنافر ، وإنما يعني أن الإسلام قد حدد مبادئ عامة ، وارسى قواعد كليلة ، ودعا الناس إلى «مثل علياً» ، وأخلب الظن أنها «مثل» عصيرة على التحقيق الكامل - على الأقل في وقت قريب - وذلك حتى تظل الإنسانية تجاهد وتسعي في سبيل الوصول إلى تحقيق هذه «المثل» فيستمر سعي الأجيال المتعاقبة نحو التحرر الاجتماعي ، وتطبيق ما يستطيعون تطبيقه من مبادئ العدل النبوي في هذا الباب .

ولذا كان هنا الفهم هو - في رأينا - الفهم اللاقى بفكيرية دين صالح للتطور والبقاء في كل زمان ومكان ، فيما يتعلق بحق المال والاقتصاد ، فإن العلاقة بين هذه الفكرية وبين النظريات الحديثة الرامية لالغاء الاستغلال القائم من قبل الإنسان لأخيه الإنسان ، هي علاقة يجب أن تتحدد على أساس من أن هذه النظريات إنما تقترب من الفكرية الإسلامية أو تبتعد

(٢٢) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ١٥٨ .

عنها بالقدر الذى تجح فيه أو تفشل فى السير فى نفس الطريق الذى حدده الإسلام
للإنسان .. طريق السعي نحو تحقيق العدل الاجتماعى ، والجهاد فى سبيل تخفيف آلام
المستضعفين من الناس الذين أعلن القرآن الكريم أن الله قد أراد أن يمن عليهم بالسيادة فى هذا
العالم وأن يجعلهم الوارثين ..

خاتمة

وبعد هذه الفصول التسعة التي عرضنا فيها قضيتنا هذه التي تتعلق بشكلية الحرية الإنسانية عند المعتلة ... والتي بسطنا فيها الحديث عن نشأة هذا الفكر عندنا ، وعن تيارات الفكر الجبرى ، وموقف المعتلة وأهل العدل والتوحيد من هذه القضية ...

بعد هذه الدراسة نستطيع أن نقول وأن نقدم في إيجاز بعض الملاحظات التي تنهى بها هنا الكتاب .. وهي :

أولاً : أن النشأة المبكرة للفكر الحرية والاختيار في تراثنا العربي الإسلامي ، إنما هي شهادة للإنسان العربي وتراثه بالأصلية في هذا الباب ، وأن تفتح هذا الفكر على الثقافات الإنسانية وتفاعلها معها ، إنما يدعمنا من هذه الأصلة ، ويضيفان عنصر التجدد إلى عنصر الابتكار ..

وثانياً : أن الارتباطات والعلاقات السياسية والاجتماعية التي كانت قائمة مع فكر الجبر والجبرية ، وفكير الحرية والاختيار ، إنما تؤكد أن دراسة هذه المباحث في تراثنا العربي الإسلامي يجب أن تخرج من إطار الدراسات « الكلامية » إلى إطار الدراسات التي تقدم في إطار الظروف السياسية والاجتماعية التي صاحبت النشأة والتطور لهذه النظريات والأفكار ..

وثالثاً : أن وجود أصول فكرية خمسة اجتمع عليها المعتلة ، واتفقوا على جملتها وخطوطها الأساسية وال العامة ، إنما هي ظاهرة تستحق التأمل ، لأنها تقدم لنا تياراً فكرياً ومدرسة وفرقة لها نظرية متكاملة ، شملت أبحاثها وجوانبها علاقات الإنسان بخالقه وبنفسه وبالمجتمع الذي يعيش فيه .

ورابعاً : أن دخول ثلاثة من هذه الأصول الخمسة : (الوعد والوعيد ، والمرتبة بين المترتبين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) تحت مباحث أصل (العدل) ... وال العلاقة الوثيقة بين مباحث هذه الأصول الأربع وبين قضية الحرية والاختيار بالنسبة للإنسان ، كل

ذلك يؤكد خطر هذا البحث وأهميته البالغة في فكر الفائلين بالعدل والتوحيد ...

إذا أضفنا إلى ذلك أن الأصل الخامس من أصولهم ، وهو (التوحيد) قد مثل في كثير من جوانبه ومباحته جهدا فكريا ونظريا «لتحرير» العقل الإنساني من قيود تصورات غير علمية وغير عقلية عن الكون والقوة التي تحكم فيه ، وعن نظرة الخلق وتصورهم للخالق ... أدركنا أن هذا الأصل المتعلق بالتوكيد - والذي حسبه البعض كلاما في إلهيات لا علاقة لها بحياة الإنسان المادية والسياسية والاجتماعية - إنما هو فكر ذو علاقة وثيقة بحرية العقل الإنساني وتحرير الإنسان من العبودية للطواحيت .

ومن ثم نستطيع أن نقول إن قضية الحرية والاختيار بالنسبة للإنسان قد كانت دائما وأبداً أهم وأعظم وأكبر المحاور الفكرية التي دارت من حولها جميع المباحث الكلامية لأهل العدل والتوكيد عموماً والمعزلة منهم على وجه الخصوص ...

ومن هنا يأتي هذا البحث ، الذي نأتي الآن إلى نهايته ، كمن يعرض ، بمنهج جديد فيتناول صفحات تراثنا وقضاياها ، أهم قضية عرض لها ونفضل في سيلها هؤلاء الأسلاف العظام .

وبقدر وفاء هذا البحث بما علقناه عليه من آمال .. يكون أحاسينا بالرضى ، واقترابنا من درجة الكمال والتوفيق الذي نبتغيه ...

المراجع

الكتاب	المؤلف
<ul style="list-style-type: none"> ◦ الكامل ، في التاريخ .. جد ٢ . تحقيق عبد الوهاب التجار . طبعة القاهرة سنة ١٣٤٩ هـ . ◦ الخصالص .. جد ١ ، ٢ . تحقيق محمد على التجار . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٢ ، ١٩٥٥ م . ◦ المقصد الحسن والسلوك الواضح السنن . خطوط مصور بدار الكتب المصرية . ◦ تهذيب التهذيب .. جد ٢ . طبعة حيدر آباد بالهند سنة ١٣٢٥ هـ . ◦ كتاب الفصل في الملل والأهواء والنحل . الطبعة الأولى بالقاهرة سنة ١٣١٧ هـ . ◦ شهافت الشهافت . طبعة القاهرة سنة ١٩٠٣ م . ◦ مناجح الأدلة في عقائد الملة . تحقيق د . محمود قاسم . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٥ م . ◦ فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال . تحقيق د . محمد عارة . طبعة القاهرة . سنة ١٩٧١ م . ◦ كتاب الطبقات الكبير .. طبعة ليدن سنة ١٣٢٢ هـ . ◦ فضوص الحكم .. تحقيق د . أبو العلاء عفيف . طبعة القاهرة سنة ١٩٤٦ م . ◦ المعارف . تحقيق د . ثروت عكاشة . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٠ م . ◦ المنية والأمل في شرح كتاب الملل والنحل . خطوط مصور بدار الكتب المصرية . ◦ كتاب الفهرست . طبعة ليزج سنة ١٨٧١ م . ◦ الدعوة إلى الإسلام . ترجمة د . حسن إبراهيم حسن ، د . عبد المجيد عابدين ، إسماعيل التحراوي . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٧ م . ◦ مقالات المسلمين . جد ١ ، ٢ . تحقيق هـ . ريتز . طبعة استانبول سنة ١٩٢٩ م ، سنة ١٩٣٠ م . 	<ul style="list-style-type: none"> لبن الأثير (أبوالحسن علي بن أبي الكرم) محمد بن عبد الكرم لبن حني (أبوالفتح عثمان) لبن حابس (أحمد بن يحيى بن حابس الصعدي البهان) لبن حجر السقلاوي (أحمد بن علي) لبن حزم (أبو محمد علي بن أحمد) لبن رشد (محمد بن أحمد) لبن سعد (محمد) لبن عرب (يحيى الدين) لبن قبية لبن المرتضى (أحمد بن يحيى) لبن النديم (محمد بن إسحق) أرنولد (توماس . و) الأشعري (أبوالحسن علي بن إسماعيل)

المؤلف	الكتاب
د. البير نصري نادر	» فلسفة المعتزلة . ج ١ . طبعة الاسكندرية . بدون تاريخ .
أوتو بريتزل	» مذهب الجوهر الفرد عند المتكلمين الأولين في الإسلام ، ترجمة د. محمد عبد الهادي أبو ريدة . طبعة القاهرة سنة ١٩٤٦ م .
أوليري	» مسالك النقاوة الأغريقية إلى العرب . ترجمة د. تمام حسان طبعة القاهرة ، مكتبة الأنجلو . بدون تاريخ .
بينس (د . س)	» مذهب الدرة عند المسلمين وعلاقته بمذهب اليونان والمنود ، ترجمة د. محمد عبد الهادي أبو ريدة طبعة القاهرة سنة ١٩٤٦ م .
الثانوي (محمد أعلى بن علي)	» كشاف اصطلاحات الفنون . طبعة كلكتة بالهند سنة ١٨٩٢ م .
الجاحظ (أبو عثمان عمرو بن جسر)	» الحيوان . تحقيق عبد السلام هارون . طبعة القاهرة سنة ١٩٤٤ - ١٩٣٨ م .
البرجاني (علي بن محمد بن علي)	» البيان والتبيين . تحقيق عبد السلام هارون . طبعة القاهرة سنة ١٩٤٨ - ١٩٤٩ م .
جهال الدين القاسمي	» رسائل الجاحظ ج ١ . تحقيق عبد السلام هارون طبعة القاهرة سنة ١٩٦٤ م .
الحسن البصري ، القاسم الرسي ، يحيى بن الحسين ، الشريفي ، المنظري	» ثلاث رسائل . تحقيق يوشع فنكل . طبعة القاهرة سنة ١٣٤٤ هـ .
الخطاط (أبو الحسين عبد الرحيم بن محمد بن عثمان)	» التعريفات . طبعة القاهرة سنة ١٩٣٨ م .
الرازي (فخر الدين)	» كتاب تاريخ الجهمية والمعتزلة . طبعة القاهرة سنة ١٣٣١ هـ .
الخطاط (أبو الحسين عبد الرحيم بن محمد بن عثمان)	» رسائل العدل والتوجيه . ج ١ ، ٢ تحقيق محمد عارة . طبعة دار الهلال بالقاهرة .
الخطاط (أبو الحسين عبد الرحيم بن محمد بن عثمان)	» الانتصار والرد على ابن الرأوندي المحدث . تحقيق د. نيرج . طبعة القاهرة سنة ١٩٢٥ م .
الخطاط (أبو الحسين عبد الرحيم بن محمد بن عثمان)	» اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، تحقيق د. علي سامي النشار . طبعة القاهرة سنة ١٩٣٨ م .

المؤلف	الكتاب
الرازى (محمد بن زكريا)	رسائل فلسفية ، ج ١ . تحقيق بول كراوس . طبعة القاهرة سنة ١٩٣٩ م .
روزنال (فراز)	المهتم الإسلامي للحرية قبل القرن التاسع عشر . طبعة ليدن «الأنجليزية» سنة ١٩٦٠ م .
رينان (أرنست)	ابن رشد والرشدية . ترجمة عادل زعير . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٧ م .
الزمخشري (محمد بن عمر)	أساس البلاغة . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٠ م .
زهدى حسن جاد الله	الكتاف . طبعة القاهرة سنة ١٣٠٧ هـ .
الشريف المرتضى (علي بن الحسين الموسوى)	المعتزلة . طبعة القاهرة سنة ١٩٤٧ م .
الشهرستاني (محمد بن عبد الكريم)	أعمال المرتضى . تحقيق أبو الفضل إبراهيم . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٤ م .
الصاحب بن عباد	جمل العلم والعمل . مخطوط بدار الكتب المصرية .
القاضى عبد الجبار بن أحمد المدائى	الملل والنحل . تحقيق محمد سيد كيلاني . طبعة القاهرة سنة ١٩٦١ م .
الصاحب بن عباد	الإبانة عن مذهب أهل العدل . تحقيق محمد حسن آل ياسين . طبعة بغداد (ضمن مجموعة) سنة ١٩٦٣ م .
القاضى عبد الجبار بن أحمد المدائى	رسائل الصاحب بن عباد . تحقيق د . عبد الوهاب عزام ، د . شوق ضيف . طبعة القاهرة سنة ١٣٣٦ هـ .
القاضى عبد الجبار بن أحمد المدائى	المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٧ ، ٢٠ . طبعة القاهرة .
علی سامي الشار	المجموع الخيط بالتكليف . مخطوط مصور بدار الكتب المصرية .
الغزالى (أبو حامد محمد بن محمد) فان فلوتن	نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام . الطبعة الثالثة القاهرة سنة ١٩٦٥ م .
الغزالى (أبو حامد محمد بن محمد) فان فلوتن	تءافت الفلسفه . طبعة القاهرة سنة ١٩٠٣ م .
الغزالى (أبو حامد محمد بن محمد) فان فلوتن	السيادة العربية والشيعة والاسرائيليات . ترجمة حسن ابراهيم حسن .. طبعة القاهرة الثانية .

الكتاب	المؤلف
<ul style="list-style-type: none"> • سينيورا . طبعة القاهرة الأولى . • تاريخ العرب (مطول) . الطبعة الثانية . بيروت سنة ١٩٥٣ م. • الرسالة الفشيرية . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦ م. • الترجم الارسطوطالية المنسوبة إلى ابن المقفع . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٥ م. (ضمن مجموعة عنوانها (التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية) ترجمة د. عبد الرحمن بدوى) . 	د. فؤاد ذكري ، د. فيليب حتى ، د. أدورد جرجي ، د. جبرائيل جبور الشيري (عبد الكريم بن هوازن) كراؤس (بول)
<ul style="list-style-type: none"> • رسائل الكلذى الفلسفية . ج ١ . تحقيق د. محمد عبد المادى أبو ريده . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٠ م. • شرح عيون المسائل . خطوط مصور بدار الكتب المصرية . • خبر الامام المادى إلى الحق ودخوله اليمن . خطوط مصور بدار الكتب المصرية . • النظريات السياسية الإسلامية . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٠ م. 	الكلذى (يعقوب بن اسحق) الحاكم أبو سعد المحسن بن كرامة الجشمى محمد بن سليمان الكوفى
<ul style="list-style-type: none"> • ابراهيم بن سيار النظام وأراءه الكلامية والفلسفية طبعة القاهرة سنة ١٩٤٦ م. • المعجم المفهرس لأنفاظ القرآن الكريم . طبعة القاهرة سنة ١٣٧٨ هـ . 	د. محمد عبد المادى أبو ريده محمد فؤاد عبد الباقى
<ul style="list-style-type: none"> • نظرية المعرفة عند ابن رشد وتأویلها لدى توماس الأكويني . طبعة القاهرة . • الفلسفة الإسلامية وعلم الكلام . طبعة ادبية (الأنجليزية) سنة ١٩٦٢ م. 	د. محمود قاسم موتجمرى وات ليليو (كارلو الفونسو)
<ul style="list-style-type: none"> • بحوث في المعتزلة . ترجمة د. عبد الرحمن بدوى . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٥ م (ضمن مجموعة عنوانها (التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية)) . • المعجم الفلسفي . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦ م. 	يوسف كرم ، د. مراد وهبى ، د. يوسف شلالا . يوليوس فلهوزن
<ul style="list-style-type: none"> • المخواج والشيعة . ترجمة د. عبد الرحمن بدوى . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٨ م . 	١٩٨

فهرس الموضوعات

الصفحة

٥	لماذا هذه الطبعة الجديدة
٩	مقدمة
١٧	الفصل الأول ... نشأ هذا الفكر في الإسلام
٢٩	الفصل الثاني ... الفرق المجرة
٣١	١ - القطعية
٣٢	٢ - النجارية
٣٢	٣ - الضرارية
٣٢	٤ - الحفصية
٣٣	٥ - الرواندية
٣٣	٦ - أهل الأثر وأصحاب الحديث
٣٤	٧ - الأشعرية (المجرة المتوسطون)
٤٣	الفصل الثالث ... الأصول الخمسة لأهل العدل والتوحيد
٤٥	١ - أصل العدل
٤٦	٢ - أصل التوحيد
٤٧	أ - تصور ترتيبى للذات الإلهية
٥١	ب - وحدة الذات والصفات
٥٣	ج - رؤية الله مستحبة
٥٤	د - استحالة الجهة
٥٧	هـ - خلق القرآن
٥٩	٣ - أصل الوعد والوعيد
٦١	٤ - أصل المترلة بين المترلين
٦٤	٥ - أصل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الصفحة

الفصل الرابع ... الإنسان خالق أفعاله ٦٩
١ - عناصر النظرية المتكاملة للمشكلة ٧٠
أ - أفعال الإنسان غير مخلوقة لله ٧٠
ب - أفعال الإنسان متعلقة به على جهة الإحداث ٧٠
ج - أفعال الإنسان واقعة بحسب قصده ودواعيه ٧٠
د - الإنسان فاعل على جهة الحقيقة ٧٠
ه - الإنسان خالق للفعل ٧١
و - الإنسان مخترع للفعل ٧٣
ز - الظروف الحبيطة بالإنسان الفاعل ٧٣
ح - مذهب الباحظ في الطبع ٧٤
٢ - أبرز أدوات الحرية الإنسانية ٨٠
أ - الارادة والمشيئة ٨٠
ب - القدرة والاستطاعة ٨٣
٣ - الشمول في التطبيق ٨٦
أ - حرية الإنسان الرسول ٨٦
ب - حرية الإنسان العادى في أحواله العادية ٨٨
ج - حرية الإنسان أجزاء أفعال تبدو ثمرة لغيرها ٩٢
د - حرية الملائكة و اختيارهم ٩٣
ه - حرية إيليس و اختياره ٩٤
الفصل الخامس ... ماذا لله ؟ وماذا للإنسان ؟؟ ٩٧
أ - الأفعال المتصلة .. والمتقطعة ٩٧
ب - خلق الأدوات .. واستخدامها ٩٨
ج - خلق المواد .. وتصريفها ٩٨
د - خلق الجواهر .. وخلق الأعراض ٩٨
ه - القدرة غير المتأدية .. والقدرة المتأدية ١٠١
و - الآجال : أيها من الله ؟ وأيها من الإنسان ؟؟ ١٠٢


الصفحة

ز - الأموال : أيها رزق ؟ وأيها اختصار ؟؟	١٠٤
ح - علم الله .. والاختيار الإنساني ..	١٠٦
الفصل السادس ... القضية عند ابن عربى ، وابن رشد ..	١٠٩
الفصل السابع ... الخير والشر - المداية والاضلال - السبيبة الكونية والسببية الإنسانية ... بين الخبرة والمعزلة ..	١٢٣
أ - الخير والشر ..	١٢٣
ب - المداية والاضلال ..	١٣٠
ج - السبيبة الكونية والسببية الإنسانية ..	١٣٥
الفصل الثامن ... بعد السياسي للحرية ..	١٤٧
السياسة : في النشأة ، والنشاط ، والتفكير ..	١٤٨
أ - النشأة في ظروف ثورية ..	١٤٨
ب - التنظيم السياسي للمعزلة ..	١٤٩
ج - الاختيار : ضد السلطة الأموية ..	١٥١
د - الأمر بالمعروف .. والعدل .. والسياسة ..	١٥٥
ه - المترلة بين المترلين .. والسياسة ..	١٦١
و - الفكر السياسي القومي ..	١٦٣
ز - الإمامة : فقة بعد السياسي للحرية والاختيار ..	١٦٦
أولا - الطريق إلى الإمامة ..	١٧٠
ثانيا - حق الأمة في عزل الإمام ..	١٧٤
ثالثا - إماماً غير القرشى ..	١٧٧
الفصل التاسع ... بعد الاجتماعي للحرية ..	١٨٣
أ - الفكر الاجتماعي .. وجوده ، وجوده ، ودوره ..	١٨٣
ب - قضايا اجتماعية عولجت في ضوء فكر الحرية والاختيار ..	١٨٥
خامسة ..	١٩٣
المرجع ..	١٩٥

رقم الاصناع : ٨٧/١٨٩١
٤ - ١٤٢ - ٣٦٨ - ٩٧

مطابع الشرطة

الإسماعيلية - ٢٠١٣٦٧٤ جزاء ثالث - قاتل - ٢٠١٣٦٧٥٩٨ - بروتوكول شرطة - تليفون:
SHOROK 20175 ٢٠١٣٦٧٧٧٧ - ٢٠١٣٦٧٨٨٩ - قاتل - ٢٠١٣٦٧٨٩٩ - بروتوكول شرطة - تليفون: SHOROK 011



الحاجة تزداد ومشكلة الحرية الإنسانية

- لأنّ أمة مستهدفة .. فغير الحرية لن تستطيع مواجهة ما يفرضه علينا أعداؤنا من تحديات .. فالحرية هي سبل الإنسان لشنّد عوده .. وترفع هامته .. لتحمل العروض والأعاصير ..
- ولأنّا مسلمون .. فإن لنا في الحرية مذهبنا متميزا .. لا هو «ليبرالية الغرب» التي تبع لإنسانها أن يستجاوز الشريعة .. فيجعل الحرام رحراً الم合法 ! .. ولا هو «الشمولية» .. التي تجحد الإنسان من حرية الإجتهد والابداع والاختلاف ! ..
- وحتى لا تكون كالسلفهاء الذين يفرطون في تراثهم العظيم .. لا بد وأن نيلوا مذهبنا في الحرية .. انطلاقاً من المذاق الجوهرية والتيبة للإسلام ..
فذلك يتضمن «القدم» .. مع «التواصل»
الحضاري .. الناجو من «الانغلاق والذبول» ..
ومن «التعبّدة والذوبان» ..
وذلك هي المهمة التي تيسّرها للباحثين والقراء صفحات هذا الكتاب ..

© دار الشروق

القاهرة : ١١ شارع جواد حسني - ت ٧٧٤٥٧٨ / ٧٧٤٨١٤
بيروت : ص. ب . ٨٠٦ ، ت ٢١٥٨٥٩ / ٣٧٣١٥

To: www.al-mostafa.com